الأصول و المقدمات للتفقه فى الدين

(عن القرآن و روايات المعصومين (ص))

و هذا الكتاب جامع الآيات
و الروايات الواردة فى
أصول التفقه




تأليف
على اكبر دوست على

الأصـول و المقـدمـات للتفقـه في الديـن

(عن القرآن و روايات المعصومين ص)

و هذا الكتاب جامع الآيات و الروايات
الواردة فى أصول التفقه

تأليف

على اكبر دوست على

دوست علی ، علی أکبر،۱۴۰۰ ق = ۱۳۵۹ ش

الأصول و المقدمات للتفقه فی الدین (عن القرآن و روایات المعصومین ص) : و هذا الکتاب جامع الآیات و الروایات الواردة فی أصول التفقه / تألیف علی أکبر دوست علی .- قم : تپش ، ۱۴۲۹ ق ، = ۱۳۸۷ .

۳۶۸ ص .

۴۰،۰۰۰ ریال

شابک : ISBN : 96295123 _ 9_ X

فهرست نویسی بر اساس اطلاعات فیپا .

کتابنامه : ص ۳۶۷ ؛ و همچنین بصورت زیر نویس .

۱. فقه – تفسیر و استنباط . ۲. أدلة (فقه) . ۳. حدیث – علم الدرایة . الف عنوان .

۶ الف ۹ د / ۱۵۵ Bp ۲۹۷ / ۳۱



إسم الکتاب :	الأصول و المقدمات للتفقه فی الدین
الموضوع :	التفقه عن القرآن و الروایات
المؤلف :	علی أکبر دوست علی
الطبعة :	الأولی
المطبعة :	گنج معرفت
التاریخ :	۱۳۸۷
عدد النسخ :	۱۰۰۰ نسخة
الناشر :	تپش
السعر :	۴۰۰۰ تومان

شابک : X – ۹ – ۹۶۲۹۵۱۲۳

مرکز نشر و پخش (تپش) : ۱۸۶ ۲۵۱۴ ۰۹۱۲ و (رسالت یعقوبی) ۱۹۶ ۲۵۱۱ ۰۹۱۲

شماره تماس مؤلف : ۰۲۹۹ ۸۱۵ ۰۹۳۵

فهرس الكتاب

الفهرس

تمهيدان

المقدمة

في بيان آداب مواجهة القرآن و الروايات . و فيها أربع جهات

المقام الأول

موازين قبول الرواية أو عدمه . و فيه جهتان

المقام الثانى

موازين دراية القرآن و الروايات . و فيه جهتان

المقام الثالث

في بيان قواعد التفقه عن المتعارضات . و فيه ثلاث جهات

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحيم

مقدمة المؤلف

الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ إِلَهِ الْمُرْسَلِين الذى له ما فِى السَّماواتِ وَ الْأَرْض و بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْء وَ نقر بأنه عَلى كُلِّ شَىْءٍ قَديرٌ فَسُبْحانَ اللّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يصفه المشبهون .

وَ صَلَّى اللّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عبد الله و رسوله و أمينه و حبيبه وَ آلِهِ الطَّاهِرِينَ الأئمة الصادقين لاسيما أميرالمؤمنين و آية الله العظمى فى العالمين و سيد الشهداء أب الحجج المعصومين و زوجته الطاهرة بنت رسول الله ص سيدتنا و مولاتنا و سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء أم الأئمة النجباء المطهرين صلوات الله عليهم أجمعين . ثم صلوات الله الخاصة على الإمام القائم و حجة الله الدائم صاحب الصولة الحيدرية و العصمة الفاطمية سيدنا و مولانا حجة بن الحسن المهدى عجل الله تعالى فرجه و فرجنا بفرجه ص و جعلنا الله تعالى من خيار مواليه و المستشهدين بين يديه .

أما بعد ، فإنا رأينا القرآن و الروايات الحمد لله عليهما ، يحتويان قواعد و موازين للتفقه و يأمران بمراعاتها فيه و رأيناها مغنية عن غيرها للتفقه فى الدين عن الروايات و القرآن المبين . لكنا لم نر جمعها فى كتاب ، فأردنا جمعها و ترتيبها و تبويبها فحصل بإرادة الله تعالى و عونه و توفيقه سبحانه بأحسن وجه جمعا و ترتيبا و تبويبا و الحمد لله عليه . فينبغى أن يستعد به المبتدون و يستند إليه المتوسطون و يستفيد منه المنتهون للتفقه فى الدين . فإنها طريقة مستقيمة و مبانى مستحكمة و مقدمات معذرة لأنها أخذت عن القرآن و الروايات الثابتة عن المعصومين الطاهرين المطهرين ص . فجمعناها فى مجلد واحد و رتبناها فى مقدمتين .

الأولى منهما ، فى بيان مقدمية لسان العرب .

و للثانية منهما مرحلتان :

المرحلة الأولى ، فى معرفة منابع الدين (القرآن و روايات المعصومين ص) و تطورات وصوله إلينا .

و المرحلة الثانية ، تتشكل فى مقدمة و ثلاث مقامات :

أما المقدمة ، فى بيان آداب تجب أن تكون ملكة فى نفس المتفقه .

و فيها أربع جهات .

و المقام الأول ، فى بيان الموازين لقبول الرواية أو لعدم قبولها فى المنابع و الحجج . و فيه جهتان .

والمقام الثانى ، فى بيان القواعد لدراية القرآن و الروايات و تحصيل النظر منهما .

و فيه جهتان .

و المقام الثالث ، فی بیان القواعد و الطرق للتفقه عن المتعارضات .

و فیه ثلاث جهات .

فنرجوا من الله أن یجعله ذخرا للذین یریدون التفقه عن القرآن و الروایات و یهدیهم به إلی الفقه الصحیح حتی یکونوا من الفقهاء المرضیین و العلماء الربانیین کما ورد فی (معانی الأخبار ص : ١) أبی رحمه الله قال حدثنا علی بن إبراهیم بن هاشم عن محمد بن عیسی عن محمد بن أبی عمیر عن زید الزراد عن أبی عبد الله ع قال قال أبو جعفر ع یا بنی اعرف منازل الشیعة علی قدر روایتهم و معرفتهم فإن المعرفة هی الدرایة للروایة و بالدرایات للروایات یعلو المؤمن إلی أقصی درجات الإیمان إنی نظرت فی کتاب لعلی ع فوجدت فی الکتاب أن قیمة کل امرئ و قدره معرفته إن الله تبارک و تعالی یحاسب الناس علی قدر ما آتاهم من العقول فی دار الدنیا .

علی أکبر دوست علی

۴/ذی القعدة/١۴٢٨

من الهجرة النبویة (ص)

تمهيدان :

معنى كلمة الفقه و مشتقاتها

بيان مقدمات التفقه و عناوينها



التمهيد الأول

معنى كلمة الفقه و مشتقاتها

و لنوضح معنى كلمة الفقه و التفقه و الفقيه ، قبل الورود فى بيان مقدمات التفقه .

الفقه فى اللغة : بمعنى الفهم و العلم و منه يظهر معنى مشتقاتها .

و بهذا المعنى وردت آيات الذيل :

(١) لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فى صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ.

(الحشر ، ١٣)

(٢) وَ هُوَ الَّذى أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَ مُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الآياتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُون . (الأنعام، ٩٨)

(٣) رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوالِفِ وَ طُبِعَ عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُون .

(التوبة ، ٨٧)

و فى الإصطلاح : اشتهر ، بالعلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية .

معالم الأصول ص ٢٦

و هذا التعريف و إن كان مشهورا و صحيحا من جهة ، لكنه ليس جامعا لعدم موافقته فى الشمول لما فى القرآن و الروايات . فإن القرآن و الروايات استخدما هذه الكلمة و مشتقاتها للمعرفة بالدين الشاملة لجميعه .

و ليس فى الأحكام الفرعية جميع الدين ، بل الدين مجموع من القوانين و الدستورات و المعارف و الحكم التى بينها الله تعالى لنا لهدايتنا إلى الكمالات فى الدنيا و الآخرة . و الآن تجلى كل هذا المجموع فى القرآن و الروايات .

فنورد من القرآن و الروايات ما يؤيد هذا المعنى . و إن كان واضحا لمن طالع القرآن و الروايات .

هذه الآية و الروايات تدل على شمول كلمة الفقه و مشتقاتها لجميع الدين :

*** وَ ما كانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (١٢٢) . التوبة**

(١) السِّنْدِيُّ بْنِ مُحَمَّدٍ البزاز عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ [١]ع قَالَ قُلْتُ لَهُ تَفَقَّهْنَا فِي الدِّينِ وَ رُوِّينَا (عنكم الحديث . ختص) وَ رُبَّمَا وَرَدَ عَلَيْنَا رَجُلٌ قَدِ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ صَغِيرٍ الَّذِي مَا عِنْدَنَا فِيهِ بِعَيْنِهِ شَيْءٌ (ليس عندنا فيه شيء نفتيه . ختص) وَ عِنْدَنَا مَا هُوَ يُشْبِهُ مِثْلَهُ أَ فَنُفْتِيهِ (٢) بما يشبهه قَالَ لَا وَ مَا لَكُمْ وَ الْقِيَاسَ فِي ذَلِكَ هَلَكَ مَنْ هَلَكَ (بِالْقِيَاسِ . بص) قَالَ قُلْتُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص (الناس . ختص) بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ قَالَ أَتَى (والله . ختص) رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَا

١- (الأول . ختص) .

٢- (و عندنا ما هو مثله و يشبهه أ فنقيسه . ختص) .

اسْتَغْنَوْا (استفتوا . بص) بِهِ فِي عَهْدِهِ وَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ قُلْتُ ضَاعَ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .

بصائرالدرجات ص : ٣٠٢ و الاختصاص ص : ٢٨٢

(٢) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ تَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ مِنْكُمْ فِي الدِّينِ فَهُوَ أَعْرَابِيٌّ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ . الكافي ج : ١ ص : ٣١

(٣) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالتَّفَقُّهِ فِي دِينِ اللَّهِ وَ لَا تَكُونُوا أَعْرَاباً فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي دِينِ اللَّهِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَمْ يُزَكِّ لَهُ عَمَلًا .

الكافي ج : ١ ص : ٣١

(٤) حدثنا أحمد بن محمد ابْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا فَقِيهٌ رَاوِيَةٌ لِلْحَدِيثِ وَ الْآخَرُ لَيْسَ لَهُ مِثْلُ رِوَايَتِهِ فَقَالَ الرَّاوِيَةُ لِلْحَدِيثِ الْمُتَفَقِّهُ فِي الدِّينِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ لَا فِقْهَ لَهُ وَ لَا رِوَايَةَ . بصائرالدرجات ص : ٨

(٥) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ .

الكافي ج : ١ ص : ٣٢

(۶) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ رِبْعِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ وَ الصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَةِ وَ تَقْدِيرُ الْمَعِيشَةِ . الكافي ج : ١ص : ٣٢

(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أُخِذَا فَقِيلَ لَهُمَا ابْرَآا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَبَرِئَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَ أَبَى الْآخَرُ فَخُلِّيَ سَبِيلُ الَّذِي بَرِئَ وَ قُتِلَ الْآخَرُ فَقَالَ أَمَّا الَّذِي بَرِئَ فَرَجُلٌ فَقِيهٌ فِي دِينِهِ وَ أَمَّا الَّذِي لَمْ يَبْرَأْ فَرَجُلٌ تَعَجَّلَ إِلَى الْجَنَّةِ . الكافي ج : ٢ ص : ٢٢١

(٨) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ مَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ كَلَامَنَا لَيَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً .

بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

(٩) مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ الْكَشِّيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ الْمَرْوَزِيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع اعْرِفُوا مَنَازِلَ شِيعَتِنَا بِقَدْرِ مَا يُحْسِنُونَ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَنَّا فَإِنَّا لَا نَعُدُّ الْفَقِيهَ مِنْهُمْ فَقِيهاً حَتَّى يَكُونَ مُحَدَّثاً فَقِيلَ لَهُ أَ وَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُحَدَّثاً قَالَ يَكُونُ مُفَهَّماً وَ الْمُفَهَّمُ مُحَدَّثٌ . رجال الكشي ص : ٣

(١٠) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ وَ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ فِيهَا قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنَّ الْفُقَهَاءَ لَا يَقُولُونَ هَذَا فَقَالَ يَا وَيْحَكَ وَ هَلْ

رَأَيْتَ فَقِيهاً قَطُّ إِنَّ الْفَقِيهَ حَقَّ الْفَقِيهِ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ص . الكافى ج : ١ ص : ٦٩

(١١) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ حَفِظَ مِنْ أَحَادِيثِنَا أَرْبَعِينَ حَدِيثاً بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِماً فَقِيهاً . الكافى ج : ١ ص : ٤٩

(١٢) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ الْفِقْهَ ثُمَّ الْمَتْجَرَ الْفِقْهَ ثُمَّ الْمَتْجَرَ الْفِقْهَ ثُمَّ الْمَتْجَرَ وَ اللَّهِ لَلرِّبَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا شُوبُوا أَيْمَانَكُمْ بِالصِّدْقِ التَّاجِرُ فَاجِرٌ وَ الْفَاجِرُ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ وَ أَعْطَى الْحَقَّ . الكافى ج : ٥ ص : ١٥٠

فمعنى كلمة الفقه و التفقه و الفقيه (الذى يكون إصطلاحا فى علم الدين من قبل الله تعالى و المعصومين ص) يأتى فى الذيل :

الفقه : هو العلم بالدين و الفهم له ، عن منابعه (القرآن و الروايات) .

التفقه : هو ما يعمل فى تحصيل الفقه ، من الحركة و التهيئة و الجهد فى استعمال الطرق و المقدمات اللازمة له .

الفقيه : هو الذى تفقه (بالمعنى المذكور) و حصل له الفقه (بالمعنى المذكور) . فإذا تفقه شخص فى موضوع أو مسألة من الموضوعات أو المسائل الدينية و حصل له العلم بها و أحرز الفقه فيها ، كان فقيها بالنسبة إليها .

لكن الفقيه الكامل ، هو الذى تفقه فى جميع الدين و حصل له العلم به تماما .

نعم استعملت هذه الكلمة فى الأحكام (فى بعض الروايات مثل الأخيرة) لكن تبين الوجه فيها .

فالمعنى الإصطلاحى لكلمة الفقه و مشتقاتها فى القرآن و الروايات ، يشمل جميع ما فى الدين .

و من هنا يظهر المعنى الصحيح ، لأصول الفقه و مقدماته .

فالأصول و المقدمات للتفقه و الفقه :

هى القواعد التى نتوصل بها إلى استنباط الدين عن منابعه و الدلائل عليه ،

فلا يجوز التفقه عن منابع الدين إلا بمراعاتها .

و هذا الكتاب متكفل ببيان هذه الأصول و المقدمات .

التمهيد الثانى

بيان مقدمات التفقه و عناوينها

لا بد للتفقه فى الدين عن منابعه (القرآن العظيم و الروايات الشريفة) ، من تحصيل مقدمتين :

الأولى : معرفة لسان العرب وآدابه ، حتى تكفينا فهم كلام العرب و مقاصده .

لزوم هذه المقدمة شيء واضح ، لكنا نذكر أشياء لتبيين أمور حولها .

و هى أن الله تعالى و سفرائه المعصومين ص استخدموا السان لإلقاء مقاصدهم و المقطوع أنهم ذهبوا فى هذا الطريق مذهب الناس و طريقتهم .

و المقصود عندهم هو هداية الجن و الإنس للوصول إلى الكمالات . نعم كانوا يستفيدون فى هذا الطريق من اللطائف و الآداب الموجودة بين الناس فى مكالمتهم ، لتأييد الهدف الأصلى و لاقتضاء الحكمة .

فليعرف من آداب اللسان ما يكفى الطالب فهم كلامهم و مقاصدهم فيجب أن نعرف هذا و نفهمه ، لأن لا نتلف العمر فى الزائد من ما هو مكفينا المقصود .

و قال صاحب المعالم و أجاد (فی القدر اللازم من تعلم لغة العرب و آدابها ، ما یلیق بالمقام) : أن یعلم من اللغة و معانی الألفاظ العربیة ما یتوقف علیه استنباط الأحکام من الکتاب و السنة و لو بالرجوع إلی الکتب المعتمدة و یدخل فی ذلک معرفة النحو و الصرف (المعالم ص ۲۴۰) .

و فی الجهة الأولی من المقدمة ما ینابسب و یؤید ما ذکرناه فی هذا الباب .

فنورد من القرآن و الروایات ما یتضح به الکلام .

– آیات الذیل تدل علی المقصود من تبیین الدین و أوردناها لتذکیر :

(۱) ذلکَ الْکتابُ لا رَیْبَ فیه هُدیً لِلْمُتَّقینَ . (البقرة ، ۲)

(۲) کَما أرْسَلْنا فیکُمْ رَسُولاً مِنْکُمْ یَتْلُوا عَلَیْکُمْ آیاتِنا وَ یُزَکِّیکُمْ وَ یُعَلِّمُکُمُ الْکتابَ وَ الْحِکْمَةَ وَ یُعَلِّمُکُمْ ما لَمْ تَکُونُوا تَعْلَمُون . (البقرة ، ۱۵۱)

(۳) یا أهْلَ الْکِتابِ قَدْ جاءَکُمْ رَسُولُنا یُبَیِّنُ لَکُمْ کَثیراً مِمَّا کُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْکِتابِ وَ یَعْفُوا عَنْ کَثیرٍ قَدْ جاءَکُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَ کِتابٌ مُبینٌ (۱۵) یَهْدی بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَ یُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَی النُّورِ بِإِذْنِهِ وَ یَهْدیهِمْ إِلی صِراطٍ مُسْتَقیم . (المائدة ۱۶)

(۴) إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ یَهْدی لِلَّتی هِیَ أَقْوَمُ وَ یُبَشِّرُ الْمُؤْمِنینَ الَّذینَ یَعْمَلُونَ الصَّالِحاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً کَبیرا. (الإسراء،۹)

– آیات الذیل تدل علی السبب الأصلی للإستفادة من اللسان و اللغة عند الله تعالی و سفرائه فی بیان الدین :

(١) وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إلاَّ بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللّهُ مَنْ يَشاءُ وَ يَهْدى مَنْ يَشاءُ وَ هُوَ الْعَزيزُ الْحَكيمُ . (إبراهيم ، ٤)

(٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمينُ (١٩٣) عَلى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرينَ (١٩٤) بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبينٍ (١٩٥) . (الشعراء)

(٣) وَ لَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّما يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسانُ الَّذى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَ هذا لِسانٌ عَرَبِيٌّ مُبينٌ .(النحل،١٠٣)

(٤) وَ هذا كِتابٌ أَنْزَلْناهُ مُبارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذى بَيْنَ يَدَيْهِ وَ لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرى وَ مَنْ حَوْلَها وَ الَّذينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ هُمْ عَلى صَلاتِهِمْ يُحافِظُونَ . (الأنعام ، ٩٢)

(٥) وَ كَذلِكَ أَوْحَيْنا إِلَيْكَ قُرْآناً عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرى وَ مَنْ حَوْلَها وَ تُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لا رَيْبَ فيهِ فَريقٌ فِي الْجَنَّةِ وَ فَريقٌ فِي السَّعيرِ . (الشورى ، ٧)

– آيات الذيل تدل على بعض الحِكَم فى الإستفادة من لطائف اللسان وآدابه :

(١) وَ إِنْ كُنْتُمْ فى رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا عَلى عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَ ادْعُوا شُهَداءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقينَ . (البقرة ، ٢٣)

(٢) أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقينَ . (الهود ، ١٣)

(٣) قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهيراً .(الإسراء ، ٨٨)

– و من الروايات :

(۱) قوله تعالى، وَلَوْ نَزَّلْناهُ عَلى بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ ما كانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ قَالَ الصَّادِقُ ع لَوْ نُزِّلَ الْقُرْآنُ عَلَى الْعَجَمِ مَا آمَنَتْ بِهِ الْعَرَبُ وَ قَدْ نُزِّلَ عَلَى الْعَرَبِ فَآمَنَتْ بِهِ الْعَجَمُ فَهَذِهِ فَضِيلَةُ الْعَجَمِ . تفسير القمى ج : ۲ ص : ۱۲۴

(۲) الطَّالَقَانِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ المادرائى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ غَانِمِ بْنِ الْحَسَنِ السَّعْدِيِّ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ الْمَكِّيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى كِتَاباً وَ لَا وَحْياً إِلَّا بِالْعَرَبِيَّةِ فَكَانَ يَقَعُ فِي مَسَامِعِ الْأَنْبِيَاءِ بِأَلْسِنَةِ قَوْمِهِمْ وَ كَانَ يَقَعُ فِي مَسَامِعِ نَبِيِّنَا ص بِالْعَرَبِيَّةِ فَإِذَا كَلَّمَ بِهِ قَوْمَهُ كَلَّمَهُمْ بِالْعَرَبِيَّةِ فَيَقَعُ فِي مَسَامِعِهِمْ بِلِسَانِهِمْ وَ كَانَ أَحَدٌ لَا يُخَاطِبُ رَسُولَ اللَّهِ ص بِأَيِّ لِسَانٍ خَاطَبَهُ إِلَّا وَقَعَ فِي مَسَامِعِهِ بِالْعَرَبِيَّةِ كُلُّ ذَلِكَ يُتَرْجِمُ جَبْرَئِيلُ ع لَهُ وَ عَنْهُ تَشْرِيفاً مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ ص . علل‌الشرائع ج : ۱ ص : ۱۲۶

(۳) الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا أَرْبَعَةً هُوداً وَ صَالِحاً وَ شُعَيْباً وَ مُحَمَّداً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . وَ رُوِيَ أَنَّهُمْ خَمْسَةٌ وَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُمْ وَ قَالَ إِنَّ الْوَحْيَ يَنْزِلُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْعَرَبِيَّةِ فَإِذَا أَتَى نَبِيّاً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَتَاهُ بِلِسَانِ قَوْمِهِ . قصص‌الأنبياء للراوندى ص : ۲۷۸

(۴) مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرُ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبَوَيْهِمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ أَنَّهُ قَالَ كَذَّبَتْ قُرَيْشٌ وَ الْيَهُودُ بِالْقُرْآنِ وَ قَالُوا سِحْرٌ مُبِينٌ تَقَوَّلَهُ فَقَالَ اللَّهُ الم ذَلِكَ

الْكِتَابُ أَيْ يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي أَنْزَلْتُهُ عَلَيْكَ هُوَ بِالْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ الَّتِي مِنْهَا أَلِفٌ لَامٌ مِيمٌ وَ هُوَ بِلُغَتِكُمْ وَ حُرُوفِ هِجَائِكُمْ فَأْتُوا بِمِثْلِهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَ اسْتَعِينُوا عَلَى ذَلِكَ بِسَائِرِ شُهَدَائِكُمْ ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ثُمَّ قَالَ اللَّهُ الم هُوَ الْقُرْآنُ الَّذِي افْتُتِحَ بِالم هُوَ ذلِكَ الْكِتابُ ...

معانيالأخبار ص : ٢٤

– و في تفسير الإمامالعسكري ص : ٦٢ (الم ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ قَالَ الْإِمَامُ ع) و ذكر مثله .

(٥) وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جاءَهُمْ يَعْنِي الْقُرْآنَ لا يَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ قَالَ لَا يَأْتِيهِ مِنْ قِبَلِ التَّوْرَاةِ وَ لَا مِنْ قِبَلِ الْإِنْجِيلِ وَ الزَّبُورِ وَ أَمَّا مِنْ خَلْفِهِ لَا يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِهِ كِتَابٌ يُبْطِلُهُ قَوْلُهُ لَوْ لا فُصِّلَتْ آياتُهُ ءَ أَعْجَمِيٌّ وَ عَرَبِيٌّ قَالَ لَوْ كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَعْجَمِيّاً لَقَالُوا كَيْفَ نَتَعَلَّمُهُ وَ لِسَانُنَا عَرَبِيٌّ وَ أَتَيْتَنَا بِقُرْآنٍ أَعْجَمِيٍّ فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ يُنَزِّلَ بِلِسَانِهِمْ .

تفسيرالقمي ج : ٢ ص : ٢٦٦

المقدمة الثانية ، في مرحلتين :

– **الأولى** : معرفة منابع الدين (القرآن و الروايات) . أعني معرفة تطورات الكتابة و القرآت في القرآن و معرفة كيفية تدوين الكتب الروائية و مؤلفيها و غرضهم من التدوين في الروايات و معرفة علم الرجال و التراحم و منابعها للرجوع إليها في الموارد التي يحتاج إليها (بقدر الكفاية) .

و قد ألف فى هذا المجال كتب قيمة ، نشير منها على سبيل المثال بالكتابين الشريفين للشيخ الفقيه المرحوم محمد هادى المعرفت (علوم القرآنى) و للشيخ الفقيه جعفر السبحانى ، (كليات فى علم الرجال) ، رزقهما الله خيرا و أجرا جزيلا .

– المرحلة الثانية : معرفة القواعد و الموازين التى أمرنا الله تعالى و المعصومين ص بمراعاتها فى التفقه عن منابع الدين .

أما هذه المرحلة ، فلها مقدمة و ثلاث مقامات .

– المقدمة ، فى بيان آداب مواجهة القرآن و الروايات . و تكون مبانى للنظر إلى الروايات فى المقامات الآتية أيضا . و فيها أربع جهات .

– المقام الأول ، فى بيان الموازين لقبول الرواية أو لعدم قبولها .

و فيه جهتان .

– المقام الثانى ، فى بيان القواعد للدراية . و فيه جهتان .

– المقام الثالث ، فى بيان القواعد و الموازين للتفقه عن الروايات فى مواقع تعارضها . و فيه ثلاث جهات .

المقدمة

فى بيان آداب مواجهة القرآن و الروايات . و فيها أربع جهات :

الجهة الأولى : فى روايات تدل على أن الأصل فى التفقه عن الألفاظ و الكلمات ، هو معرفة المعنى و الوظيفة ، فلا نشتغل بالكلمات و الألفاظ عن المعنى و العمل بالوظيفة .

الجهة الثانية : فى بيان الروايات الدالة على وجوب السكوت و الوقوف فى ما لا نعلمه و لا نعرفه و عدم جواز الرد و التكذيب فيها .

الجهة الثالثة : فى بيان الروايات الدالة على عدم جواز تكذيب الرواية و ردها بسبب ضعف سندها أو لعدم معرفتنا ما فيها أو لأجل أن ما فيها مخالف لما نعرفه .

الجهة الرابعة : فى بيان الروايات الدالة على أن شأننا فيما جاء عن الله تعالى و المعصومين ص ليس إلا التسليم و القبول أو التسليم و الوقوف و السكوت و الرد إليهم .

المقدمة

فى بيان آداب مواجهة القرآن
و الروايات . و فيها ثلاث جهات

الجهة الأولى :

فى روايات تدل على أن الأصل فى التفقه عن الألفاظ و الكلمات ، هو معرفة المعنى و الوظيفة فلا نشتغل بالكلمات و الألفاظ عن المعنى و العمل بالوظيفة . و فيه أربع آيات و (٢٢) حديثا :

(١) ذٰلِکَ الْکِتابُ لا رَيْبَ فيهِ هُدىً لِلْمُتَّقينَ (٢) البقرة

(٢) وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُکَ قَوْلُهُ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فى قَلْبِهِ وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصامِ (٢٠۴) البقرة

(٣) وَ كَذٰلِکَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَياطينَ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَ لَوْ شاءَ رَبُّکَ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ ما يَفْتَرُونَ (١١٢) الأنعام

(۴) وَ ما جَعَلْنا أَصْحابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَ ما جَعَلْنا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِلَّذينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذينَ أُوتُوا الْكِتابَ وَ يَزْدادَ الَّذينَ آمَنُوا إيماناً وَ لا يَرْتابَ الَّذينَ أُوتُوا

الْكتابَ وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ لِيَقُولَ الَّذينَ فى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَ الْكافِرُونَ ما ذا أَرادَ اللَّهُ بِهذا مَثَلاً كَذلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشاءُ وَ يَهْدى مَنْ يَشاءُ وَ ما يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاَّ هُوَ وَ ما هِيَ إِلاَّ ذِكْرى لِلْبَشَرِ (٣١) المدثر

و من الروايات

(١) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِجَازَاتِ وَ مِمَّا رُوِّينَاهُ مِنْ كِتَابِ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْكَ فَلَا أَدْرِي مِنْكَ سَمَاعُهُ أَوْ مِنْ أَبِيكَ فَقَالَ مَا سَمِعْتَهُ مِنِّي فَارْوِهِ عَنْ أَبِي وَ مَا سَمِعْتَهُ مِنِّي فَارْوِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص .

وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١٠٤ و بحارالأنوار ج : ٢ ص : ١٦١

(٢) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِجَازَاتِ قَالَ مِمَّا رُوِّينَاهُ مِنْ كِتَابِ الشَّيْخِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِيمَا سَمِعْتُمْ مِنِّي أَنْ تَرْوُوهُ عَنْ أَبِي وَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا سَمِعْتُمْ مِنْ أَبِي أَنْ تَرْوُوهُ عَنِّي لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا جُنَاحٌ .

وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١٠٤ و بحارالأنوار ج : ١٠٤ ص : ٤٤

(٣) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِجَازَاتِ قَالَ وَ مِمَّا رُوِّيتُهُ بِإِسْنَادِنَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَابَوَيْهِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ مَدِينَةَ الْعِلْمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلَّانٍ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ الْمُخْتَارِ أَوْ غَيْرِهِ رَفَعَهُ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْكَ

فَلَعَلِّي لَا أَرْوِيهِ كَمَا سَمِعْتُهُ فَقَالَ إِذَا أَصَبْتَ الصُّلْبَ مِنْهُ فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ تَعَالَ وَ هَلُمَّ وَ اقْعُدْ وَ اجْلِسْ .

وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١٠٥ و بحارالأنوار ج : ٢ ص : ١٦١

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَصَبْتَ مَعْنَى حَدِيثِنَا فَأَعْرِبْ عَنْهُ بِمَا شِئْتَ وَ قَالَ بَعْضُهُمْ لَا بَأْسَ إِذَا نَقَصْتَ أَوْ زِدْتَ أَوْ قَدَّمْتَ أَوْ أَخَّرْتَ وَ قَالَ هَؤُلَاءِ يَأْتُونَ الْحَدِيثَ مُسْتَوِياً كَمَا يَسْمَعُونَهُ وَ إِنَّا رُبَّمَا قَدَّمْنَا وَ أَخَّرْنَا وَ زِدْنَا وَ نَقَصْنَا فَقَالَ ذَلِكَ زُخْرُفُ الْقَوْلِ غُرُوراً إِذَا أَصَبْتَ الْمَعْنَى فَلَا بَأْسَ .

مستطرفات‌السرائر ص : ٥٧٠

(٥) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ رُوَاةَ الْكِتَابِ كَثِيرٌ وَ إِنَّ رُعَاتَهُ قَلِيلٌ وَ كَمْ مِنْ مُسْتَنْصِحٍ لِلْحَدِيثِ مُسْتَغِشٌّ لِلْكِتَابِ فَالْعُلَمَاءُ يَحْزُنُهُمْ تَرْكُ الرِّعَايَةِ وَ الْجُهَّالُ يَحْزُنُهُمْ حِفْظُ الرِّوَايَةِ فَرَاعٍ يَرْعَى حَيَاتَهُ وَ رَاعٍ يَرْعَى هَلَكَتَهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ اخْتَلَفَ الرَّاعِيَانِ وَ تَغَايَرَ الْفَرِيقَانِ . الكافي ج : ١ ص : ٤٩

- و في منية‌المريد ص : ٣٧٠ (عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رُوَاةُ الْكِتَابِ كَثِيرٌ وَ رُعَاتُهُ قَلِيلٌ فَكَمْ مِنْ مُسْتَنْصِحٍ لِلْحَدِيثِ مُسْتَغِشٌّ لِلْكِتَابِ وَ الْعُلَمَاءُ تَحْزُنُهُمُ الدِّرَايَةُ وَ الْجُهَّالُ تَحْزُنُهُمُ الرِّوَايَةُ) .

- و في مستطرفات‌السرائر ص : ٦٤٠ (مِنْ كِتَابِ أُنْسِ الْعَالِمِ لِلصَّفْوَانِيِّ وَ رُوِيَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رُوَاةُ الْكِتَابِ كَثِيرٌ وَ رُعَاتُهُ قَلِيلٌ فَكَمْ مِنْ

مُسْتَنْسِخٍ لِلْحَدِيثِ مُسْتَغِشٌّ لِلْكِتَابِ وَ الْعُلَمَاءُ تَحْزُنُهُمُ الدِّرَايَةُ وَ الْجُهَّالُ تَحْزُنُهُمُ الرِّوَايَةُ) .

(٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد عَنْ سَعْد بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّد عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ مُحَمَّد بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع [وَ رَوَاهَا غَيْرُهُ بِغَيْرِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ خَطَبَ بِذِي قَارٍ] فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَال : فَاعْقِلُوا الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتُمُوهُ عَقْلَ رِعَايَةٍ وَ لَا تَعْقِلُوهُ عَقْلَ رِوَايَةٍ فَإِنَّ رُوَاةَ الْكِتَابِ كَثِيرٌ وَ رُعَاتَهُ قَلِيلٌ وَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ . الكافى ج : ٨ ص : ٣٩١

– و فى تحف‌العقول ص : ٢٢٨ (و من حكمه ع أيها الناس إنه من نصح لله ... و اعقلوه) .

(٧) و من كلام أمير المؤمنين ع عليكم بالدرايات لا بالروايات همة السفهاء الرواية و همة العلماء الدراية . كنزالفوائد ج : ٢ ص : ٣٢

– و فى أعلام‌الدين ص : ٨٧ و ص : ٩٥ (و قال أمير المؤمنين ع العاقل يعمل بالدرايات و الجاهل يعمل بالروايات) .

– و فى أعلام‌الدين ص : ٨٧ و ص : ٩٥ (و قال أمير المؤمنين ع همة العاقل الدراية و همة الجاهل الرواية) .

– و فى أعلام‌الدين ص : ٨٧ و قال (أمير المؤمنين ع كونوا دراءين و لا تكونوا رواءين) .

(٨) حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور رضى الله عنه قال حدثنا الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن أبى عمير عن إبراهيم الكرخى عن

أبى عبد الله ع أنه قال حديث تدريه خير من ألف حديث ترويه و لا يكون الرجل منكم فقيها حتى يعرف معاريض كلامنا و إن الكلمة من كلامنا لتنصرف على سبعين وجها لنا من جميعها المخرج . معاني‌الأخبار ص : ٣

(٩) أبى رحمه الله قال حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم عن محمد بن عيسى عن محمد بن أبى عمير عن بريد الرزاز عن أبى عبد الله ع قال قال أبو جعفر ع يا بنى اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم و معرفتهم فإن المعرفة هى الدراية للرواية و بالدرايات للروايات يعلو المؤمن إلى أقصى درجات الإيمان إنى نظرت فى كتاب لعلى ع فوجدت فى الكتاب أن قيمة كل امرئ و قدره معرفته إن الله تبارك و تعالى يحاسب الناس على قدر ما آتاهم من العقول فى دار الدنيا . معاني‌الأخبار ص : ٢

- و فى الغيبة للنعمانى ص : ٢٢ (و قد قال جعفر بن محمد الصادق ع اعرفوا منازل شيعتنا عندنا على قدر روايتهم عنا و فهمهم منا فإن الرواية تحتاج إلى الدراية خبر تدريه خير من ألف خبر ترويه) .

(١٠) مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خَبَرٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةٍ تَرْوِيهِ إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ لِكُلِّ صَوَابٍ نُوراً ثُمَّ قَالَ إِنَّا وَ اللَّهِ لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مِنْ شِيعَتِنَا فَقِيهاً حَتَّى يُلْحَنَ لَهُ فَيَعْرِفَ اللَّحْنَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ وَ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْيَاءَ مُنْكَسِفَةً لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا النُّوَمَةُ قَالَ الَّذِي يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ سَيُعْمِي خَلْقَهُ مِنْهَا

بِظُلْمِهِمْ وَ جَوْرِهِمْ وَ إِسْرَافِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ خَلَتِ الْأَرْضُ سَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا وَ لَكِنَّ الْحُجَّةَ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ كَمَا كَانَ يُوسُفُ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ هُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ ثُمَّ تَلَا يا حَسْرَةً عَلَى الْعِبادِ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُن . الغيبة للنعمانى ص : ١۴١

– و فى أعلام‌الدين ص : ٩۵ (و قال الصادق ع كونوا دراءين و لا تكونوا رواءين فلخبر تدريه خير من ألف خبر ترويه) .

– و فى مستطرفات‌السرائر ص : ۶۴٠ (مِنْ كِتَابِ أُنْسِ الْعَالِمِ لِلصَّفْوَانِيِّ رُوِيَ عَنْ مَوْلَانَا الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ خَبَرٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَرْوِيهِ) .

– و فى منية‌المريد ص : ٣٧٠ (و قد روى عن الصادق ع أنه قال خبر تدريه خير من ألف ترويه) .

(١١) كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَصَبْتَ الْحَدِيثَ فَأَعْرِبْ عَنْهُ بِمَا شِئْتَ .

بحارالأنوار ج : ٢ ص : ١۶١ و مستدرک‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٢٨٨

(١٢) وَ قَالَ ع فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَلَيْكُمْ بِالدِّرَايَاتِ لَا بِالرِّوَايَاتِ .

مستطرفات‌السرائر ص : ۶۴٠

– و فى منية‌المريد ص : ٣٧٠ (و قال ع عليكم بالدرايات لا الروايات) .

(١٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ سُئِلَ عَمَّا قَدْ يَجُوزُ وَ عَمَّا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّيَّةِ مِنَ الْإِضْمَارِ فِي الْيَمِينِ قَالَ إِنَّ النِّيَّاتِ قَدْ تَجُوزُ فِي مَوْضِعٍ وَ لَا تَجُوزُ فِي آخَرَ فَأَمَّا مَا

تَجُوزُ فِيهِ فَإِذَا كَانَ مَظْلُوماً فَمَا حَلَفَ بِهِ وَ نَوَى الْيَمِينَ فَعَلَى نِيَّتِهِ فَأَمَّا إِذَا كَانَ ظَالِماً فَالْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمَظْلُومِ ثُمَّ قَالَ لَوْ كَانَتِ النِّيَّاتُ مِنْ أَهْلِ الْفِسْقِ يُؤْخَذُ بِهَا أَهْلُهَا إِذاً لَأُخِذَ كُلُّ مَنْ نَوَى الزِّنَى بِالزِّنَى وَ كُلُّ مَنْ نَوَى السَّرِقَةَ بِالسَّرِقَةِ وَ كُلُّ مَنْ نَوَى الْقَتْلَ بِالْقَتْلِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَدْلٌ كَرِيمٌ لَيْسَ الْجَوْرُ مِنْ شَأْنِهِ وَ لَكِنَّهُ يُثِيبُ عَلَى نِيَّاتِ الْخَيْرِ أَهْلَهَا وَ إِضْمَارَهُمْ عَلَيْهَا وَ لَا يُؤَاخِذُ أَهْلَ الْفُسُوقِ حَتَّى يَعْمَلُوا وَ ذَلِكَ أَنَّكَ قَدْ تَرَى مِنَ الْمُحَرَّمِ مِنَ الْعَجَمِ مَا لَا يُرَادُ مِنْهُ مَا يُرَادُ مِنَ الْعَالِمِ الْفَصِيحِ وَ كَذَلِكَ الْأَخْرَسُ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ وَ التَّشَهُّدِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الْعَجَمِ الْمُحَرَّمِ لَا يُرَادُ مِنْهُ مَا يُرَادُ مِنَ الْعَالِمِ الْمُتَكَلِّمِ الْفَصِيحِ وَ لَوْ ذَهَبَ الْعَالِمُ الْمُتَكَلِّمُ الْفَصِيحُ حَتَّى يَدَعَ مَا قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ وَ يَعْمَلُ بِهِ وَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُومَ بِهِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ بِالنَّبَطِيَّةِ وَ الْفَارِسِيَّةِ لَحِيلَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ ذَلِكَ بِالْأَدَبِ حَتَّى يَعُودَ إِلَى مَا قَدْ عَلِمَهُ وَ عَقَلَهُ قَالَ وَ لَوْ ذَهَبَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي مِثْلِ حَالِ الْأَعْجَمِيِّ وَ الْأَخْرَسِ فَفَعَلَ فِعَالَ الْأَعْجَمِيِّ وَ الْأَخْرَسِ عَلَى مَا قَدْ وَصَفْنَا إِذاً لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ وَ لَا يُعْرَفُ الْجَاهِلُ مِنَ الْعَالِمِ . قربالإسناد ص : ٢٣

(١٤) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الرَّجُلَ الْأَعْجَمِيَّ مِنْ أُمَّتِي لَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِعَجَمِيَّةٍ فَتَرْفَعُهُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى عَرَبِيَّةٍ . الكافي ج : ٢ ص : ٦١٩

– و في الجعفريات ص : ٢٢٧ (أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص) ،

و ذكر مثله .

- و فى عدةالداعى ص : ۲۶ (محمد بن يعقوب عن على بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلى عن السكونى عن أبى عبد الله ع قال قال النبى ص إن الرجل الأعجمى من أمتى) و ذكر مثله .

(۱۵) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدٍ الْحِلِّيُّ فِى عُدَّةِ الدَّاعِى، وَ فِيهِ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بِلَالًا كَانَ يُنَاظِرُ الْيَوْمَ فُلَاناً فَجَعَلَ يَلْحَنُ فِى كَلَامِهِ وَ فُلَانٌ يُعْرِبُ وَ يَضْحَكُ مِنْ فُلَانٍ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَا يُرَادُ إِعْرَابُ الْكَلَامِ وَ تَقْوِيمُهُ لِيُقَوِّمَ الْأَعْمَالَ وَ يُهَذِّبَهَا مَا يَنْفَعُ فُلَاناً إِعْرَابُهُ وَ تَقْوِيمُهُ إِذَا كَانَتْ أَفْعَالُهُ مَلْحُونَةً أَقْبَحَ لَحْنٍ وَ مَا ذَا يَضُرُّ بِلَالًا لَحْنُهُ إِذَا كَانَتْ أَفْعَالُهُ مُقَوَّمَةً أَحْسَنَ تَقْوِيمٍ وَ مُهَذَّبَةً أَحْسَنَ تَهْذِيب . عدةالداعى ص : ۲۷

- و فى مجموعة ورام ج : ۲ ص : ۱۰۱ ذكر مثله و زاد فى آخره (إنما الحياة الدنيا متاع و متاع الدنيا بطىء الاجتماع قليل الانتفاع سريع الانقطاع) .

(۱۶) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدٍ الْحِلِّيُّ فِى عُدَّةِ الدَّاعِى، عَن رسول الله ص إِنَّ سِينَ بِلَالٍ عِنْدَ اللَّهِ شِينٌ . عدةالداعى ص : ۲۷

(۱۷) أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِى عُدَّةِ الدَّاعِى عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ الْجَوَادِ ع قَالَ مَا اسْتَوَى رَجُلَانِ فِى حَسَبٍ وَ دِينٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ آدَبَهُمَا قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْتُ فَضْلَهُ عِنْدَ النَّاسِ فِى النَّادِى وَ الْمَجَالِسِ فَمَا فَضْلُهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كَمَا أُنْزِلَ وَ دُعَائِهِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ حَيْثُ لَا يَلْحَنُ وَ ذَلِكَ أَنَّ الدُّعَاءَ الْمَلْحُونَ لَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَل . عدةالداعى ص : ۲۳

(۱۸) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُوَيْزَةَ بْنِ أَسْمَاءَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّكَ رَجُلٌ لَكَ فَضْلٌ لَوْ نَظَرْتَ فِي هَذِهِ الْعَرَبِيَّةِ فَقَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِي سَهَكِكُمْ هَذَا . مستدرک‌الوسائل ج : ۴ ص : ۲۷۹

(۱۹) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ لَقَدْ نَادَيْنَا نُوحاً قُلْتُ نُوحٌ ثُمَّ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَوْ نَظَرْتَ فِي هَذَا أَعْنِي الْعَرَبِيَّةَ فَقَالَ دَعْنِي مِنْ سَهَكِكُمْ .

مستدرک‌الوسائل ج : ۴ ص : ۲۷۹

(۲۰) كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ الدِّهْقَانِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنِ انْهَمَكَ فِي طَلَبِ النَّحْوِ سُلِبَ الْخُشُوعَ . مستطرفات‌السرائر ص : ۶۲۷

– و فی مستدرک‌الوسائل ج : ۴ ص : ۲۷۹ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، وَ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنِ انْهَمَكَ) و ذکر مثله .

(۲۱) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ قُطَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَصْحَابُ الْعَرَبِيَّةِ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ . مستدرک‌الوسائل ج : ۴ ص : ۲۸۰

(۲۲) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَكْرَهُ الْهَمْزَةَ .

مستدرک‌الوسائل ج : ۴ ص : ۲۸۰

الجهة الثانية :

في بيان الروايات الدالة على وجوب السكوت و الوقوف في ما لا نعلمه و لا نعرفه و عدم جواز الرد و التكذيب فيها .
و فيها (۴) آيات و (۳۰) حديثا :

(۱) قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ أَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (۳۳) الأعراف

(۲) فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هذَا الْأَدْنى وَ يَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنا وَ إِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ وَ دَرَسُوا ما فِيهِ وَ الدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَ فَلا تَعْقِلُونَ (۱۶۹) الاعراف

(۳) بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمِينَ (۳۹) يونس

(۴) وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلاً (۳۶) الإسراء

- و من الروايات :

(۱) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ خَصَّ عِبَادَهُ بِآيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ أَنْ لَا يَقُولُوا حَتَّى يَعْلَمُوا وَ لَا يَرُدُّوا مَا لَمْ يَعْلَمُوا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَ قَالَ بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُه . الكافي ج : ۱ ص : ۴۳

- و في تفسيرالعياشي ج : ۲ ص : ۳۵ (عن إسحاق بن عبد العزيز عن أبي الحسن الأول ع قال إن الله خص عباده بآيتين من كتابه أن لا يكذبوا بما لا يعلمون أو يقولوا بما لا يعلمون، و قرأ « بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ» و قال « أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ) .

- و فيه ج : ۲ ص : ۳۶ (عن إسحاق قال أبو عبد الله ع خص الله الخلق في آيتين من كتاب الله، أن لا يقولوا على الله إلا بعلم و لا يردوا إلا بعلم، أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ، و قال « بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ») .

- و في الأمالي للصدوق ص : ۴۲۰ (أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَيَّرَ) و ذكر مثل ما في الكافي .

– و فی منیةالمرید ص : ۲۱۶ (و عن الصادق ع) و ذکر مثل ما فی الکافی .

– و فی روضةالواعظین ج : ۲ ص : ۴۶۸ (و قال الصادق ع إن الله تبارک و تعالی عیر عباده بآیتین من کتابه أن لا یقولوا حتی یعلموا و لا یرووا ما لم یعلموا قال الله عز و جل أَ لَمْ یُؤْخَذْ عَلَیْهِمْ مِیثاقُ الْکِتابِ أَنْ لا یَقُولُوا عَلَی اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ و قال بَلْ کَذَّبُوا بِما لَمْ یُحِیطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا یَأْتِهِمْ تَأْوِیلُهُ) .

(۲) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ الرَّضِیُّ فِی نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع فِی کِتَابِهِ إِلَی مَالِکٍ الْأَشْتَرِ قَالَ وَ ارْدُدْ إِلَی اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا یُضْلِعُکَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ یَشْتَبِهُ عَلَیْکَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَطِیعُوا اللَّهَ وَ أَطِیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ فَالرَّادُّ إِلَی اللَّهِ الْآخِذُ بِمُحْکَمِ کِتَابِهِ وَ الرَّادُّ إِلَی الرَّسُولِ الْآخِذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَیْرِ الْمُتَفَرِّقَةِ . نهج‌البلاغة : ص : ۴۳۳

(۳) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ بْنِ الْحُسَیْنِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی وَصِیَّةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع لِوَلَدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِیَّةِ أَنَّهُ قَالَ یَا بُنَیَّ لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ بَلْ لَا تَقُلْ کُلَّ مَا تَعْلَمُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَی جَوَارِحِکَ کُلِّهَا فَرَائِضَ یَحْتَجُّ بِهَا عَلَیْکَ یَوْمَ الْقِیَامَةِ وَ یَسْأَلُکَ عَنْهَا وَ ذَکَّرَهَا وَ وَعَظَهَا وَ حَذَّرَهَا وَ أَدَّبَهَا وَ لَمْ یَتْرُکْهَا سُدًی فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لا تَقْفُ ما لَیْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ کُلُّ أُولئِکَ کانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِکُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِکُمْ ما لَیْسَ لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَیِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِیمٌ ... من‌لایحضره‌الفقیه ج : ۲ ص : ۶۲۶

(۴) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانِ الْأَحْمَرِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا عَلِمْتُمْ فَقُولُوا وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَقُولُوا اللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْتَزِعُ الْآيَةَ [۱] مِنَ الْقُرْآنِ يَخِرُّ فِيهَا أَبْعَدَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ (وَ الْأَرْضِ . ليس في المحاسن) . الكافي ج : ۱ ص : ۴۲

– و في تفسير العياشي ج : ۱ ص : ۱۷ (وَ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع) و ذكر مثله .

– و في المحاسن ج : ۱ ص : ۲۰۶ (الحسن بن علي الْوَشَّاءُ) و ذكر مثله .

– و في منيةالمريد ص : ۲۱۵ (و عن أبي جعفر الباقر ع قال) و ذ كر مثله .

(۵) ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْعُدَ مَعَ مَنْ شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَ إِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِمَا شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قالَ وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ وَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً قَالَ خَيْراً فَغَنِمَ أَوْ صَمَتَ فَسَلِمَ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَسْمَعَ مَا شِئْتَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا . علل‌الشرائع ج : ۲ ص : ۶۰۵

---

۱ – ليسرع [ليشرع] بالآية . المنية –

– و فی تفسیرالقمی ج : ۲ ص : ۱۹ (و قوله وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ قال لا ترم أحدا بما ليس لک به علم) و فيها (و قال علی بن إبراهيم فی قوله « وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ» أی لا تقل إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِکَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا قال يسأل السمع عما سمع و البصر عما نظر و الفؤاد عما اعتقد عليه) .

(۶) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَ يَقِفُوا عِنْدَ مَا لَا يَعْلَمُونَ .

الکافی ج : ۱ ص : ۴۳

– و فی كِتَابِ التَّوْحِيدِ ص : ۴۵۹ (أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَ يَقِفُوا عِنْدَ مَا لَا يَعْلَمُونَ) .

– و فی الأمالی للصدوق ص : ۴۲۰ (جعفر بن محمد ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ مُعَلًّى عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ ع مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَ يَقِفُوا عِنْدَ مَا لَا يَعْلَمُونَ) .

– و فی روضةالواعظين ج : ۲ ص : ۴۶۸ (و قال زرارة سألت أبا جعفر ع ما حق الله على العباد قال أن لا يقولوا ما لا يعلمون و يقفوا عند ما يعلمون) .

- و فی منیةالمرید : ص ۲۱۵ (و عن زرارة بن أعین قال سألت أبا جعفر ع ما حق الله علی العباد قال أن یقولوا ما یعلمون و یقفوا عند ما لا یعلمون) .

- و فیه ص ۲۸۲ (و روی زرارة بن أعین عن الباقر ع قال سألته) ، و ذکر مثله .

(۷) مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع یَقُولُ وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِی إِلَیَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَکْتَمُهُمْ لِحَدِیثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِی حَالًا وَ أَمْقَتَهُمْ (لَلَّذِی) إلی الذی إِذَا سَمِعَ الْحَدِیثَ یُنْسَبُ إِلَیْنَا وَ یُرْوَی عَنَّا (فَلَمْ یَقْبَلْهُ) فلم یعقله و لم یقبله قلبه اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ کَفَّرَ مَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا یَدْرِی لَعَلَّ الْحَدِیثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَیْنَا أُسْنِدَ فَیَکُونَ بِذَلِکَ خَارِجاً عَنْ وَلَایَتِنَا . الکافی ج : ۲ ص : ۲۲۳

- و فی بصائرالدرجات ص : ۵۳۷ (حدثنا أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جمیل بن صالح عن أبی عبیدة الحذاء عن أبی جعفر ع قال سمعته یقول أما و الله) و ذکر مثله .

- و فی التمحیص ص : ۶۷ (عن الحذاء عن أبی جعفر ع قال سمعته یقول ، أما و الله) و ذکر مثله .

- و فی مستطرفات‌السرائر ص : ۵۹۱ (جمیل بن صالح عن أبی عبیدة الحذاء عن أبی جعفر ع قال سمعت أبا جعفر ع یقول أما و الله) و ذکر مثله .

(۸) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ بَعْدَ مَا قَضَيْنَا نُسُكَنَا فَوَدَّعْنَاهُ وَ قُلْنَا لَهُ أَوْصِنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لِيُعِنْ قَوِيُّكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَ لْيَعْطِفْ غَنِيُّكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَ لْيَنْصَحِ الرَّجُلُ أَخَاهُ كَنُصْحِهِ لِنَفْسِهِ وَ اكْتُمُوا أَسْرَارَنَا وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَى أَعْنَاقِنَا وَ انْظُرُوا أَمْرَنَا وَ مَا جَاءَكُمْ عَنَّا فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُ لِلْقُرْآنِ مُوَافِقاً فَخُذُوا بِهِ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوهُ مُوَافِقاً فَرُدُّوهُ وَ إِنِ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَيْكُمْ فَقِفُوا عِنْدَهُ وَ رُدُّوهُ إِلَيْنَا حَتَّى نَشْرَحَ لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ مَا شُرِحَ لَنَا فَإِذَا كُنْتُمْ كَمَا أَوْصَيْنَاكُمْ لَمْ تَعْدُوا إِلَى غَيْرِهِ فَمَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ قَائِمُنَا عَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَرَجَهُ كَانَ شَهِيداً وَ مَنْ أَدْرَكَ قَائِمَنَا عَجَّلَ اللَّهُ فَرَجَهُ فَقُتِلَ مَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ وَ مَنْ قَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَدُوّاً لَنَا كَانَ لَهُ أَجْرُ عِشْرِينَ شَهِيداً . الأمالي‌للطوسي ص : ۲۳۱

- و فی بشارة المصطفى ص : ۱۱۳ (أخبرنا الشيخ الفقيه أبو على الحسن بن محمد الطوسی رحمه الله فی شهر رمضان سنة إحدى عشرة و خمسمائة بقراءتی عليه فی مشهد مولانا أمير المؤمنين على بن أبی طالب ع و أخبرنا الشيخ الأمين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن شهريار الخازن و الشيخ الرئيس أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه رحمه الله قال أخبرنا الشيخ السعيد أبو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسی رحمه الله قال أخبرنا الشيخ المفيد أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثی رحمه الله قال أخبرنی أبو القاسم جعفر بن محمد قال حدثنا محمد

بن يعقوب قال حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عمر بن شمر عن جابر) و ذكر مثله .

– و فى أعلام‌الدين ص : ٣١٤ (و قال جابر بن يزيد الجعفى دخلت على أبى جعفر الباقر ع فقلت أوصنى يا ابن رسول الله فقال ليعن قويكم ضعيفكم و ليعطف غنيكم على فقيركم و ليساعد ذو الجاه منكم بجاهه من لا جاه له و لينصح الرجل أخاه كنصحه لنفسه و اكتموا أسراركم و لا تحملوا الناس على رقابنا و انظروا أمرنا و ما جاءكم عنا منه فإن وجدتموه موافق القرآن فهو من قولنا و ما لم يكن موافقا للقرآن فقفوا عنده و ردوه إلينا حتى نشرحه لكم كما شرح لنا) .

(٩) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ زَيْدٍ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ كَانَتْ لَهُ حَقِيقَةٌ ثَابِتَةٌ لَمْ يَقُمْ عَلَى شُبْهَةٍ هَامِدَةٍ حَتَّى يَعْلَمَ مُنْتَهَى الْغَايَةِ وَ يَطْلُبَ الْحَادِثَ مِنَ النَّاطِقِ عَنِ الْوَارِثِ وَ بِأَيِّ شَيْءٍ جَهِلْتُمْ مَا أَنْكَرْتُمْ وَ بِأَيِّ شَيْءٍ عَرَفْتُمْ مَا أَبْصَرْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِين . الكافى ج : ٨ ص : ٢٤٢

(١٠) وَ عَنْ الإمام أميرالمؤمنين عَلِيٍّ ع فِي خُطْبَةٍ لَهُ : ... فَلَا تَقُولُوا مَا لَا تَعْرِفُونَ فَإِنَّ أَكْثَرَ الْحَقِّ فِيمَا تُنْكِرُونَ ... فَلَا تَسْتَعْمِلِ الرَّأْيَ فِيمَا لَا يُدْرِكُ قَعْرَهُ الْبَصَرُ وَ لَا تَتَغَلْغَلُ إِلَيْهِ الْفِكَرُ ... نهج‌البلاغة : ص ١١٩

– و فى غررالحكم : ص ٢١٠ (لا تقولوا فيما لا تعرفون فإن أكثر الحق فيما تنكرون) .

- و فى أعلام‌الدين ص : ۱۲۷ (و قال أمير المؤمنين ع) وذكر مثل ما فى النهج .

(۱۱) الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَنْ لَهُ أَدَبٌ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَثَبَّتَ فِيمَا يَعْلَمُ وَ مِنَ الْوَرَعِ أَنْ لَا يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ .

مستدرک‌الوسائل ج : ۱۷ ص : ۲۵۰

(۱۲) مُحَمَّدٌ الْبَرْقِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ بُزُرْجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّمَا أَهْلَکَ النَّاسَ الْعَجَلَةُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ تَثَبَّتُوا لَمْ يَهْلِکْ أَحَدٌ .

المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۵

(۱۳) حدثنا أبى و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى الله عنه قالا حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنى محمد بن عبد الله المسمعى قال حدثنى أحمد بن الحسن الميثمى أنه سئل الرضا ع : فِي حَدِيثِ اخْتِلَافِ الْأَحَادِيثِ قَالَ : وَ مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْ‏ءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِکَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا . عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ۲ ص : ۲۰

(۱۴) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ إِنَّا نَجْتَمِعُ فَنَتَذَاكَرُ مَا عِنْدَنَا فَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا شَيْ‏ءٌ إِلَّا وَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْ‏ءٌ مُسَطَّرٌ وَ ذَلِکَ مِمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا بِكُمْ ثُمَّ يَرِدُ عَلَيْنَا الشَّيْ‏ءُ الصَّغِيرُ لَيْسَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْ‏ءٌ فَيَنْظُرُ بَعْضُنَا إِلَى

بَعْضٍ وَ عِنْدَنَا مَا يُشْبِهُهُ فَنَقِيسُ عَلَى أَحْسَنِهِ فَقَالَ وَ مَا لَكُمْ وَ لِلْقِيَاسِ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِالْقِيَاسِ ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ فَقُولُوا بِهِ وَ إِنْ جَاءَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَهَا وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ وَ قُلْتُ أَنَا وَ قَالَتِ الصَّحَابَةُ وَ قُلْتُ ثُمَّ قَالَ أَ كُنْتَ تَجْلِسُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَا وَ لَكِنْ هَذَا كَلَامُهُ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ فِي عَهْدِهِ قَالَ نَعَمْ وَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْتُ فَضَاعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَقَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .
الكافی ج:۱ص: ۵۷

(۱۵) أَبِي عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ ... فَإِيَّاكَ أَيُّهَا الْمُسْتَمِعُ أَنْ تَجْمَعَ عَلَيْكَ خَصْلَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا الْقَذْفُ بِمَا جَاشَ بِصَدْرِكَ وَ اتِّبَاعُكَ لِنَفْسِكَ إِلَى غَيْرِ قَصْدٍ وَ لَا مَعْرِفَةِ حَدٍّ وَ الْأُخْرَى اسْتِغْنَاؤُكَ عَمَّا فِيهِ حَاجَتُكَ وَ تَكْذِيبُكَ لِمَنْ إِلَيْهِ مَرَدُّكَ وَ إِيَّاكَ وَ تَرْكَ الْحَقِّ سَأْمَةً وَ مَلَالَةً وَ انْتِجَاعَكَ الْبَاطِلَ جَهْلًا وَ ضَلَالَةً لِأَنَّا لَمْ نَجِدْ تَابِعاً لِهَوَاهُ جَائِزاً عَمَّا ذَكَرْنَا قَطُّ رَشِيداً فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ . المحاسن ج : ۱ ص : ۲۰۹

(۱۶) سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع وَ عِنْدَهُ أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَانَ مِنْ خِيَارِ أَصْحَابِ عَلِيٍّ ع وَ لَقِيتُ عِنْدَهُ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ ابْنَ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَةِ النَّبِيِّ ص فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ كِتَابَ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ فَقَالَ لِي صَدَقَ سُلَيْمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّهُ يَضِيقُ صَدْرِي بِبَعْضِ مَا فِيهِ لِأَنَّ فِيهِ هَلَاكَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص رَأْساً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ رَأْساً وَ التَّابِعِينَ غَيْرَكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ شِيعَتَكُمْ فَقَالَ يَا أَخَا عَبْدِ الْقَيْسِ أَ مَا بَلَغَكَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَیْتِی کَمَثَلِ سَفِینَةِ نُوحٍ فِی قَوْمِهِ مَنْ رَکِبَهَا نَجَا وَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ وَ کَمَثَلِ بَابِ حِطَّةٍ فِی بَنِی إِسْرَائِیلَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ مَنْ حَدَّثَکَ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَکْثَرَ مِنْ مِائَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ فَقَالَ مِمَّنْ فَقُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنْ حُبَیْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَ ذَکَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِی ذَرٍّ وَ هُوَ آخِذٌ بِحَلْقَةِ الْکَعْبَةِ یُنَادِی بِهِ نِدَاءً یَرْوِیهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ وَ مِمَّنْ فَقُلْتُ وَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ أَبِی الْحَسَنِ الْبَصْرِیِّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِی ذَرٍّ وَ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَ مِنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فَقَالَ وَ مِمَّنْ فَقُلْتُ وَ مِنْ سَعِیدِ بْنِ الْمُسَیَّبِ وَ عَلْقَمَةَ بْنِ قَیْسٍ وَ أَبِی ظَبْیَانَ الْحُسَیْنِیِّ وَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی لَیْلَی کُلُّ هَؤُلَاءِ أَخْبَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَبِی ذَرٍّ قَالَ أَبُو الطُّفَیْلِ وَ عُمَرُ بْنُ أَبِی سَلَمَةَ وَ نَحْنُ وَ اللَّهِ سَمِعْنَاهُ مِنْ أَبِی ذَرٍّ وَ سَمِعْنَاهُ مِنْ عَلِیٍّ ع وَ الْمِقْدَادِ وَ سَلْمَانَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ أَبِی سَلَمَةَ فَقَالَ وَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ مِمَّنْ هُوَ خَیْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ کُلِّهِمْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص سَمِعْتُهُ إِذْ نَادَی وَ وَعَاهُ قَلْبِی فَأَقْبَلَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع فَقَالَ أَ وَ لَیْسَ هَذَا الْحَدِیثُ وَحْدَهُ یَنْتَظِمُ جَمِیعَ مَا أَفْظَعَکَ وَ عَظُمَ فِی صَدْرِکَ مِنْ تِلْکَ الْأَحَادِیثِ اتَّقِ اللَّهَ یَا أَخَا عَبْدِ الْقَیْسِ فَإِنْ وَضَحَ لَکَ أَمْرٌ فَاقْبَلْهُ وَ إِلَّا فَاسْکُتْ تَسْلَمْ وَ رُدَّ عِلْمَهُ إِلَی اللَّهِ فَإِنَّکَ بِأَوْسَعَ مِمَّا بَیْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ . کتاب‌سلیم بن قیس ص : ۵۵۹

(۱۷) أَبِی عَنْ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ سَیَابَةَ عَنْ أَبِی النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْأَنَاةُ مِنَ اللَّهِ وَ الْعَجَلَةُ مِنَ الشَّیْطَانِ . المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۵

– و فی مشکاةالأنوار ص : ۳۳۴ (عن أبی جعفر ع) وذکرمثله .

– و فی تحف‌العقول ص : ۴۳ (و قال – النبی – ص) و ذکر مثله .

(١٨) مُحَمَّدٌ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّيَّارِ أَنَّهُ عَرَضَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بَعْضَ خُطَبِ أَبِيهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَوْضِعاً مِنْهَا قَالَ لَهُ كُفَّ وَ اسْكُتْ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَسَعُكُمْ فِيمَا يَنْزِلُ بِكُمْ مِمَّا لَا تَعْلَمُونَ إِلَّا الْكَفُّ عَنْهُ وَ التَّثَبُّتُ وَ الرَّدُّ إِلَى أَئِمَّةِ الْهُدَى حَتَّى يَحْمِلُوكُمْ فِيهِ عَلَى الْقَصْدِ وَ يَجْلُوا عَنْكُمْ فِيهِ الْعَمَى وَ يُعَرِّفُوكُمْ فِيهِ الْحَقَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُون .

الكافي ج : ١ ص : ٥٠

- و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢١٦ (عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن الطيار أنه عرض على أبى عبد الله ع بعض خطب أبيه حتى إذا بلغ موضعا منها قال له كف قال أبو عبد الله ع اكتب فأملى عليه أنه لا ينفعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون إلا الكف عنه و التثبت فيه و رده إلى أئمة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد) .

- و فيه (عن أبيه عمن حدثه رفعه إلى أبى عبد الله ع قال إنه لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعملون إلا الكف عنه و التثبت فيه و الرد إلى أئمة المسلمين حتى يعرفوكم فيه الحق و يحملوكم فيه على القصد قال الله عز و جل فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ) .

(١٩) بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَا مُفَضَّلُ ... وَ مَنْ خَافَ الْعَاقِبَةَ تَثَبَّتَ عَنِ التَّوَغُّلِ فِيمَا لَا يَعْلَمُ وَ مَنْ هَجَمَ عَلَى أَمْرٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ جَدَعَ أَنْفَ نَفْسِهِ ... الكافي ج : ١ ص : ٢٦

- و فی تحف‌العقول ص : ٣٥٦ (وَ مِنْ حِكَمِهِ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ -ع ... وَ مَنْ خَافَ الْعَاقِبَةَ تَثَبَّتَ فِيمَا لَا يَعْلَمُ) و ذكر مثله .

(٢٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَارُودِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ بْنِ دَابٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِي ... فَجَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ أَجَلًا وَ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَاباً فَإِنْ كُنْتَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكَ وَ يَقِينٍ مِنْ أَمْرِكَ وَ تِبْيَانٍ مِنْ شَأْنِكَ فَشَأْنَكَ وَ إِلَّا فَلَا تَرُومَنَّ أَمْراً أَنْتَ مِنْهُ فِي شَكٍّ وَ شُبْهَةٍ ... الكافی ج : ١ ص : ٣٥٦

(٢١) قَالَ السَّيِّدُ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْوَصَايَا وَ قَدْ وَقَعَ فِي خَاطِرِي أَنْ أَخْتِمَ هَذَا الْكِتَابَ بِوَصِيَّةِ أَبِيكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَى وَلَدِهِ الْعَزِيزِ عَلَيْهِ وَ رِسَالَتِهِ إِلَى الشِّيعَةِ ... فَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الرَّسَائِلِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مِنْ صِفِّينَ كَتَبَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ ... وَ دَعِ الْقَوْلَ فِيمَا لَا تَعْرِفُ وَ النَّظَرَ فِيمَا لَا تُكَلَّفُ وَ أَمْسِكْ عَنْ طَرِيقٍ إِذَا خِفْتَ ضَلَالَتَهُ فَإِنَّ الْكَفَّ عِنْدَ حَيْرَةِ الضَّلَالَةِ خَيْرٌ مِنْ رُكُوبِ الْأَهْوَالِ ...

بحارالأنوار ج : ٧٤ ص : ١٩٨

- و فی تحف العقول ص : ٦٨ (كتابه إلى ابنه الحسن ع من الوالد الفان المقر للزمان ... و دع القول فيما لا تعرف و الخطاب فيما لا تكلف ...) و ذكر مثله .

- و فی نهج‌البلاغة ص : ٣٩١ (و من وصية له ع للحسن بن علی ع ... وَ دَعِ الْقَوْلَ فِيمَا لَا تَعْرِفُ وَ الْخِطَابَ فِيمَا لَمْ تُكَلَّفْ ...) و ذكر مثله .

(۲۲) السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الطُّرَفِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْوَصِيَّةِ لِعِيسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص (عِنْدَ عَدِّ شُرُوطِ الْإِسْلَامِ وَ عُهُودِهِ) ... وَ الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ وَ الرَّدُّ إِلَى الْإِمَامِ فَإِنَّهُ لَا شُبْهَةَ عِنْدَهُ ... وسائل‌الشيعة ج : ۱ ص : ۴۰۰ و بحارالأنوار ج : ۶۵ ص : ۳۹۲

و مستدرک‌الوسائل ج : ۱۷ ص : ۳۲۲

(۲۳) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ إِذَا جَهِلُوا وَقَفُوا وَ لَمْ يَجْحَدُوا لَمْ يَكْفُرُوا . الكافی ج : ۲ ص : ۳۸۸

– و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۶ (أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ إِذَا جَهِلُوا وَقَفُوا لَمْ يَجْحَدُوا وَ لَمْ يَكْفُرُوا) .

(۲۴) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا ... قَال ... وَ إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ بَيِّنٌ رُشْدُهُ فَيُتَّبَعُ وَ أَمْرٌ بَيِّنٌ غَيُّهُ فَيُجْتَنَبُ وَ أَمْرٌ مُشْكِلٌ يُرَدُّ حُكْمُهُ (عِلْمُهُ . کا) إِلَى اللَّهِ[1] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَلَالٌ بَيِّنٌ وَ حَرَامٌ بَيِّنٌ وَ شُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهَاتِ نَجَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ مَنْ أَخَذَ بِالشُّبُهَاتِ ارْتَكَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ هَلَكَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ ... فَإِنَّ الْوُقُوفَ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ خَيْرٌ مِنَ الاقْتِحَامِ فِي الْهَلَكَاتِ . الكافی ج : ۱ ص : ۶۷

---

[1] (وَ إِلَى رَسُولِهِ . ليس فی الفقيه)

- و فى الفقيه ج : ٣ ص : ٨ (وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ فِى رَجُلَيْنِ اخْتَارَ ...) و ذكر مثله .

- و فى تهذيب‌الأحكام ج : ٦ ص : ٣٠١ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوب عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا ...) و ذكر مثله .

- و فى الاحتجاج ج : ٢ ص : ٣٥٥ (أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْن أَبِى طَالِبِ الطَّبْرِسِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع فِى حَدِيثٍ قَالَ فَإِنَّمَا ...) و ذكر مثله .

- و فى عوالى‌اللآلى ج : ٤ ص : ١٣٣ (روى محمد بن على بن محبوب عن محمد بن عيسى عن صفوان عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله ع عن رجلين من أصحابنا ...) و ذكر مثله .

(٢٥) وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ صَاحِبِ الطَّاقِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ... الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَکَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ وَ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَکَ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ وَ أَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ .

من لا يحضره الفقيه ج : ٤ ص : ٤٠٠

- و فى الخصال ج : ١ ص : ١٥٣ (حدثنا أبى رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار قال حدثنى الحسين بن إسحاق التاجر عن على بن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن الحارث بن الأحول صاحب الطاق عن جميل بن صالح عن أبى عبد الله ع قال قال رسول الله ص فى حديث طويل ...) و ذكر مثله .

- و فی الأمالی للصدوق ص : ٣٠٥ (حدثنا علی بن عبد الله الوراق قال حدثنا سعد بن عبد الله عن إبراهیم بن مهزیار عن أخیه علی عن الحسین بن سعید عن الحرث بن محمد بن النعمان الأحول صاحب الطاق عن جمیل بن صالح عن أبی عبد الله الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص ...الأمور ...) و ذکر مثله .

- و فی معانی الأخبار ص : ١٩٦ (حدثنا علی بن عبد الله الوراق قال حدثنا سعد بن عبد الله عن إبراهیم بن معروف عن إبراهیم بن مهزیار عن أخیه علی عن الحسن بن سعید عن الحارث بن محمد بن النعمان الأحول صاحب الطاق عن جمیل بن صالح عن أبی عبد الله الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص ... الأمور) ، و ذکر مثله .

- و فی تحف‌العقول ص : ٢٧ (مِنْ کَلَامِهِ (النبی ص) ... الْأُمُورُ) و ذکر مثله إلا أن فیه ذکر الأوامر .

- و فی تحف‌العقول ص : ٢١٠ (و قال - أمیرالمؤمنین - ع الأمور ثلاثة أمر بان لک رشده فاتبعه و أمر بان لک غیه فاجتنبه و أمر أشکل علیک ، فرددته إلی عالمه) .

- و فی مجموعة ورام ج : ٢ ص : ٢٣٩ (قیل) و ذکر مثل ما فی التحف ص ٢٧ .

- و فی إرشاد القلوب ج : ١ ص : ١٢ و قوله (النبی) ص الأمور ثلاثة أمر استبان رشده فاتبعوه و أمر استبان غیه فاجتنبوه و أمر اشتبه علیکم فردوه إلی الله .

(۲۶) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الزَّيَّاتِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ وَالِدِيَ الْوَفَاةُ أَقْبَلَ يُوصِي فَقَالَ أُوصِيكَ يَا بُنَيَّ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ وَقْتِهَا وَ الزَّكَاةِ فِي أَهْلِهَا عِنْدَ مَحَلِّهَا وَ الصَّمْتِ عِنْدَ الشُّبْهَةِ ... وَ أَنْهَاكَ عَنِ التَّسَرُّعِ بِالْقَوْلِ وَ الْفِعْلِ ... وَ الْزَمِ الصَّمْتَ تَسْلَمْ ... الأمالی للطوسی ص : ۷

(و تمام السند فی الأمالی : و حدثنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان فی شهر رمضان سنة تسع و أربعمائة، قال حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن علی الصیرفی، المعروف بابن الزیات، قال حدثنا أبو علی محمد بن همام الإسکافی، قال حدثنا جعفر بن محمد بن مالک، قال حدثنا أحمد بن سلامة الغنوی، قال حدثنا محمد بن الحسین العامری، قال حدثنا أبو معمر، عن أبی بکر بن عیاش، عن الفجیع العقیلی، قال حدثنی الحسن بن علی بن أبی طالب علیهم السلام) .

- و فی الأمالی للمفید ص : ۲۲۰ (حدثنا الشیخ الجلیل المفید أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان أید الله تمکینه قال حدثنی أبو حفص عمر بن محمد بن علی الصیرفی المعروف بابن الزیات قال حدثنا أبو علی محمد بن همام الإسکافی قال حدثنا جعفر بن محمد بن مالک قال حدثنا أحمد بن سلامة الغنوی قال حدثنا محمد بن الحسین العامری قال حدثنا أبو معمر عن أبی بکر بن عیاش عن الفجیع

العقيلى قال حدثنى الحسن بن على بن أبى طالب ع قال لما حضرت أبى الوفاة أقبل يوصى فقال) و ذكر مثله .

- و فى كشف الغمة ج : ١ ص : ٥٣٥ (و قال الحسن ع لما حضرت أبى الوفاة أقبل يوصى) و ذكر مثله .

(٢٧) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ دَخَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع ... وَ دَعُوا عَنْكُمْ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْكُمْ مِمَّا لَا عِلْمَ لَكُمْ بِهِ وَ رُدُّوا الْعِلْمَ إِلَى أَهْلِهِ تُوجَرُوا وَ تُعْذَرُوا عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ...

الكافى ج : ٥ ص : ٧٠

- و فى تحف العقول ص : ٣٤٨ (دخل سفيان الثورى على أبى عبد الله ع ...) ، و ذكر مثله .

(٢٨) مُنْيَةُ الْمُرِيدِ، قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ رَدَّ حَدِيثاً بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ لَمْ تَعْرِفُوا فَقُولُوا اللَّهُ أَعْلَمُ . منيةالمريد ص : ٣٧٢

(٢٩) جَبْرَئِيلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا جَابِرُ حَدِيثُنَا صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ أَمْرَدُ ذَكْوَانُ وَعْرٌ أَجْرَدُ لَا يَحْتَمِلُهُ وَ اللَّهِ إِلَّا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ أَوْ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ أَوْ مُؤْمِنٌ مُمْتَحَنٌ فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ يَا جَابِرُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِنَا فَلَانَ لَهُ قَلْبُكَ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ إِنْ أَنْكَرْتَهُ فَرُدَّهُ إِلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ لَا تَقُلْ كَيْفَ جَاءَ هَذَا وَ كَيْفَ كَانَ وَ كَيْفَ هُوَ فَإِنَّ هَذَا وَ اللَّهِ الشِّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . رجال الكشى ص : ١٩٣

(٣٠) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ قُولُوا مَا قِيلَ لَكُمْ وَ سَلِّمُوا لِمَا رُوِيَ لَكُمْ وَ لَا تَكَلَّفُوا مَا لَمْ تُكَلَّفُوا فَإِنَّمَا تَبِعَتُهُ عَلَيْكُمْ وَ احْذَرُوا الشُّبْهَةَ فَإِنَّهَا وُضِعَتْ لِلْفِتْنَةِ . تحف‌العقول ص : ١٥٥

الجهة الثالثة :

فى بيان الروايات الدالة على عدم جواز تكذيب الرواية و ردها بسبب ضعف سندها أو لعدم معرفتنا ما فيها أو لأجل أن ما فيها مخالف لما نعرفه . و فيها آيتان و (٢١) حديثا :

* يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادمينَ (٦) الحجرات

* بَلْ كَذَّبُوا بِما لَمْ يُحيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْويلُهُ كَذلِكَ كَذَّبَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمينَ (٣٩) يونس

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِي إِلَيَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَكْتَمُهُمْ لِحَدِيثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِي حَالًا وَ أَمْقَتَهُم إِلَيَّ الَّذِي (لَلَّذِي . كا) إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ يُنْسَبُ إِلَيْنَا وَ يُرْوَى عَنَّا (فَلَمْ يَعْقِلْهُ و . ليس فى الكافى) فَلَمْ يَقْبَلْهُ (قَلْبُه . ليس فى الكافى) اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ كَفَّرَ مَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا

يَدْرِي لَعَلَّ الْحَدِيثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَيْنَا أُسْنِدَ فَيَكُونَ بِذَلِكَ خَارِجاً عَنْ وَلَايَتِنَا .
الكافي ج : ٢ ص : ٢٢٣

– و في بصائرالدرجات ص : ٥٣٧ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَا وَ اللَّهِ) ، و ذكر مثله .

– و في مستطرفات السرائر ص : ٥٩١ (من كتاب المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب : جميل بن صالح عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر ع قال سمعت أبا جعفر ع يقول أما و الله) و ذكر مثله .

– و في كتاب التمحيص ص : ٦٧ (أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ ، عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَا وَ اللَّهِ) و ذكر مثله .

(٢) أَبِي وَ ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْمِسْمَعِيِّ عَنِ الْمِيثَمِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَا ع يَوْماً وَ قَدِ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ قَدْ كَانُوا تَنَازَعُوا فِي الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ فَقَالَ ع ... مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا .
عيون أخبار الرضا (ع) ج : ٢ ص : ٢٠

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى قَالَ أَقْرَأَنِي دَاوُدُ بْنُ فَرْقَدٍ الْفَارِسِيُّ كِتَابَهُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع وَ جَوَابَهُ بِخَطِّهِ فَقَالَ نَسْأَلُكَ عَنِ الْعِلْمِ الْمَنْقُولِ إِلَيْنَا عَنْ آبَائِكَ وَ أَجْدَادِكَ

قَد اخْتَلَفُوا عَلَيْنَا فِيهِ كَيْفَ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى اخْتِلَافِهِ إِذَا نَرُدُّ إِلَيْکَ فَقَد اخْتُلِفَ فِيهِ فَكَتَبَ وَ قَرَأْتُهُ مَا عَلِمْتُمْ أَنَّهُ قَوْلُنَا فَالْزَمُوهُ وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا .

بصائرالدرجات ص : ۵۲۴

- و فی مستطرفات‌السرائر ص : ۵۸۳ (مسائل محمد بن علی بن عیسی حدثنا محمد بن أحمد بن زیاد و موسی بن محمد بن علی بن عیسی قال و سألته عن العلم المنقول إلینا عن آبائک و أجدادک ص قد اختلف علینا فیه کیف العمل به علی اختلافه أو الرد إلیک فیما اختلف فیه فکتب ما علمتم أنه قولنا فألزموه و ما لم تعلموا فردوه إلینا) ، و ذکر مثله .

(۴) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ قَالَ کَتَبْتُ فِی ظَهْرِ قِرْطَاسٍ أَنَّ الدُّنْیَا مُمَثَّلَةٌ لِلْإِمَامِ کَفِلْقَةِ الْجَوْزَةِ فَدَفَعْتُهُ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ ع وَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ أَصْحَابَنَا رَوَوْا حَدِیثاً مَا أَنْکَرْتُهُ غَیْرَ أَنِّی أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْکَ قَالَ فَنَظَرَ فِیهِ ثُمَّ طَوَاهُ حَتَّی ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ شَقَّ عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ هُوَ حَقٌّ فَحَوِّلْهُ فِی أَدِیمٍ .

بصائرالدرجات ص : ۴۰۸ و الاختصاص ص : ۲۱۷

(۵) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنِ ابْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ أَوْ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تُکَذِّبُوا بِحَدِیثٍ آتَاکُمْ أَحَدٌ فَإِنَّکُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّهُ مِنَ الْحَقِّ فَتُکَذِّبُوا اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ . بصائرالدرجات ص : ۵۳۸

(۶) أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنِ ابْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا تُكَذِّبُوا بِحَدِيثٍ آتَاكُمْ مُرْجِئِيٌّ وَ لَا قَدَرِيٌّ وَ لَا خَارِجِيٌّ نَسَبَهُ إِلَيْنَا فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّهُ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ فَتُكَذِّبُوا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَوْقَ عَرْشِهِ .

علل‌الشرائع ج : ٢ ص : ٣٩٥

– و فى بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١٢ وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ قُدِّسَ سِرُّهُ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَصَائِرِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا تُكَذِّبْ بِحَدِيثٍ أَتَاكُمْ بِهِ) ، و ذكر مثله .

– و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٣٠ (عن محمد بن إسماعيل عن جعفر بن بشير عن أبى بصير عن أبى جعفر ع أو عن أبى عبد الله ع قال لا تكذبوا الحديث إذا أتاكم به مرجئى و لا قدرى و لا حرورى ينسبه إلينا فإنكم لا تدرون لعله شىء من الحق فيكذب الله فوق عرشه) .

(۷) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ كِتَاباً أَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ وَ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ فَاحْتَبَسَ الْجَوَابُ عَلَيَّ أَشْهُراً ثُمَّ أَجَابَنِي بِجَوَابٍ هَذِهِ نُسْخَتُهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ... وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَكَ عَنَّا وَ نُسِبَ إِلَيْنَا هَذَا بَاطِلٌ وَ إِنْ كُنْتَ

تَعْرِفُ مِنَّا خِلَافَهُ فَإِنَّکَ لَا تَدْرِی لِمَا قُلْنَاهُ وَ عَلَی أَیٍّ وَجْهٍ وَصَفْنَاه آمِنْ بِمَا أَخْبَرْتُک ... الکافی ج : ٨ ص : ١٢۴

– و فی رجال الکشی ص : ۴۵۴ (حَمْدَوَیْه عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَی عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُزَاعِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُوَیْدٍ السَّائِیِّ قَالَ کَتَبْتُ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع وَ هُوَ فِی الْحَبْسِ أَسْأَلُهُ فِیهِ عَنْ حَالِهِ وَ عَنْ جَوَابِ مَسَائِلَ کَتَبْتُ بِهَا إِلَیْهِ فَکَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ ... وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَکَ عَنَّا أَوْ نُسِبَ) ، و ذکر مثله .

– و فی بصائرالدرجات ص : ۵٣٨ (مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ عَلِیٍّ السَّائِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع أَنَّهُ کَتَبَ إِلَیْهِ فِی رِسَالَةٍ وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَکَ عَنَّا أَوْ نُسِبَ إِلَیْنَا هَذَا بَاطِلٌ وَ إِنْ کُنْتَ تَعْرِفُ خِلَافَهُ فَإِنَّکَ لَا تَدْرِی لِمَ قُلْنَا وَ عَلَی أَیٍّ وَجْهٍ وَ صِفَةٍ) .

(٨) مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ السِّمْطِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ الرَّجُلَ لَیَأْتِینَا مِنْ قِبَلِکَ فَیُخْبِرُنَا عَنْکَ بِالْعَظِیمِ مِنَ الْأَمْرِ فَیَضِیقُ بِذَلِکَ صُدُورُنَا حَتَّی نُکَذِّبَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَ لَیْسَ عَنِّی یُحَدِّثُکُمْ قَالَ قُلْتُ بَلَی قَالَ فَیَقُولُ لِلَّیْلِ إِنَّهُ نَهَارٌ وَ لِلنَّهَارِ إِنَّهُ لَیْلٌ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ لَا قَالَ فَقَالَ رُدَّهُ إِلَیْنَا فَإِنَّکَ إِنْ کَذَّبْتَ فَإِنَّمَا تُکَذِّبُنَا .

بصائر الدرجات ص : ۵٣٧

– و فی بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١٢ (و َجَدْتُ بِخَطِّ الشَّیْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَاعِیِّ قُدِّسَ سِرُّهُ نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الْبَصَائِرِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی خَلَفٍ الْقُمِّی عَنْ

سُفْيَانَ بْنِ السِّمْطِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ رَجُلًا يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ يُعْرَفُ بِالْكَذِبِ فَيُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَنَسْتَبْشِعُهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَكَ إِنِّي قُلْتُ لِلَّيْلِ إِنَّهُ نَهَارٌ أَوْ لِلنَّهَارِ إِنَّهُ لَيْلٌ قَالَ لَا قَالَ فَإِنْ قَالَ لَكَ هَذَا إِنِّي قُلْتُهُ فَلَا تُكَذِّبْ بِهِ فَإِنَّكَ إِنَّمَا تُكَذِّبُنِي) .

(۹) أَبِي وَ ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْجَازِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَأَلَهُ يَعْنِي الصَّادِقَ ع هَلْ يَكُونُ كُفْرٌ لَا يَبْلُغُ الشِّرْكَ قَالَ إِنَّ الْكُفْرَ هُوَ الشِّرْكُ ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ نَعَمْ الرَّجُلُ يَحْمِلُ الْحَدِيثَ إِلَى صَاحِبِهِ فَلَا يَعْرِفُهُ فَيَرُدُّهُ عَلَيْهِ فَهِيَ نِعْمَةٌ كَفَرَهَا وَ لَمْ يَبْلُغِ الشِّرْكَ .
معانى‌الأخبار ص : ۱۳۷

(۱۰) أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يُكَذِّبُنِي وَ هُوَ عَلَى حَشَايَاهُ مُتَّكِئٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنِ الَّذِي يُكَذِّبُكَ قَالَ الَّذِي يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ فَيَقُولُ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَطُّ فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ مُوَافِقٍ لِلْحَقِّ فَأَنَا قُلْتُهُ وَ مَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ الْحَقَّ فَلَمْ أَقُلْهُ وَ لَنْ أَقُولَ إِلَّا الْحَقَّ . معانى‌الأخبار ص : ۳۹۰

(۱۱) أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا تَكْذِيبَ اللَّهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ يَقُولُ أَحَدُكُمْ قَالَ اللَّهُ فَيَقُولُ

اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَذَبْتَ لَمْ أَقُلْهُ وَ يَقُولُ لَمْ يَقُلِ اللَّهُ فَيَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ كَذَبْتَ قَدْ قُلْتُهُ . معانى‌الأخبار ص : ٣٩٠

(١٢) أَبِى عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَّمَ أَصْحَابَهُ فِى مَجْلِسٍ وَاحِدٍ أَرْبَعَمِائَةِ بَابٍ مِمَّا يَصْلُحُ لِلْمُؤْمِنِ فِى دِينِهِ وَ دُنْيَاهُ قَالَ ع ... إِذَا سَمِعْتُمْ مِنْ حَدِيثِنَا مَا لَا تَعْرِفُونَ فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا وَ قِفُوا عِنْدَهُ وَ سَلِّمُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْحَقُّ وَ لَا تَكُونُوا مَذَايِيعَ عَجْلَى إِلَيْنَا يَرْجِعُ الْغَالِى وَ بِنَا يَلْحَقُ الْمُقَصِّرُ الَّذِى يُقَصِّرُ بِحَقِّنَا مَنْ تَمَسَّكَ بِنَا لَحِقَ وَ مَنْ سَلَكَ غَيْرَ طَرِيقِنَا غَرِقَ ... الخصال ج : ٢ ص : ٦٢٧

– و فى تحف‌العقول ص : ١١٦ (آدابه ع لأصحابه و هى أربعمائة باب للدين و الدنيا) و ذكر مثله .

(١٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ حَدِيثَ آلِ مُحَمَّدٍ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ لَا يُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ أَوْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ أَوْ عَبْدٌ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَدِيثِ آلِ مُحَمَّدٍ ص فَلَانَتْ لَهُ قُلُوبُكُمْ وَ عَرَفْتُمُوهُ فَاقْبَلُوهُ وَ مَا اشْمَأَزَّتْ مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَ أَنْكَرْتُمُوهُ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى الْعَالِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ إِنَّمَا الْهَالِكُ أَنْ (من . الخرائج) يُحَدِّثَ (أَحَدُكُمْ . كا و البصائر) بِشَيْءٍ مِنْهُ لَا يَحْتَمِلُهُ فَيَقُولَ وَ اللَّهِ مَا كَانَ هَذَا وَ اللَّهِ مَا كَانَ هَذَا (وَ الْإِنْكَارُ هُوَ الْكُفْرُ . ليس فى بص) . الكافى ج : ١ ص : ٤٠١

– و فی بصائر الدرجات ص : ۲۰ (محمد بن الحسین ابْنُ أَبِی الْخَطَّابِ) ، و ذکر مثله .

– و فی الخرائج و الجرائح ج : ۲ ص : ۷۹۲ (فإن الشیخ علی بن محمد بن عبد الصمد التمیمی أخبرنا عن أبیه عن السید أبی البرکات علی بن الحسین الجوزی الحسینی حدثنا الشیخ أبو جعفر بن بابویه عن أبیه عن سعد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن الحسین بن أبی الخطاب) و ذکر مثله .

(۱۴) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ حَدِیثَنَا صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ أَجْرَدُ ذَکْوَانُ وَعْرٌ شَرِیفٌ کَرِیمٌ فَإِذَا سَمِعْتُمْ مِنْهُ شَیْئاً وَ لَانَتْ لَهُ قُلُوبُکُمْ فَاحْتَمِلُوهُ وَ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَیْهِ وَ إِنْ لَمْ تَحْتَمِلُوهُ وَ لَمْ تُطِیقُوهُ فَرُدُّوهُ إِلَی الْإِمَامِ الْعَالِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع فَإِنَّمَا الشَّقِیُّ الْهَالِکُ الَّذِی یَقُولُ وَ اللَّهِ مَا کَانَ هَذَا ثُمَّ قَالَ یَا جَابِرُ إِنَّ الْإِنْکَارَ هُوَ الْکُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ . بصائرالدرجات ص : ۲۲

– و فی رجالالکشی ص : ۱۹۳ (جَبْرَئِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع یَا جَابِرُ حَدِیثُنَا صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ أَمْرَدُ ذَکْوَانُ وَعْرٌ أَجْرَدُ لَا یَحْتَمِلُهُ وَ اللَّهِ إِلَّا نَبِیٌّ مُرْسَلٌ أَوْ مَلَکٌ مُقَرَّبٌ أَوْ مُؤْمِنٌ مُمْتَحَنٌ فَإِذَا وَرَدَ عَلَیْکَ یَا جَابِرُ شَیْ‏ءٌ مِنْ أَمْرِنَا فَلَانَ لَهُ قَلْبُکَ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ إِنْ أَنْکَرْتَهُ فَرُدَّهُ إِلَیْنَا أَهْلَ الْبَیْتِ وَ لَا تَقُلْ کَیْفَ جَاءَ هَذَا وَ کَیْفَ کَانَ وَ کَیْفَ هُوَ فَإِنَّ هَذَا وَ اللَّهِ الشِّرْکُ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ) .

(۱۵) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع حَدِيثُنَا صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ لَا يُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا مَلَکٌ مُقَرَّبٌ أَوْ نَبِیٌّ مُرْسَلٌ أَوْ مُؤْمِنٌ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ فَمَا عَرَفَتْ قُلُوبُکُمْ فَخُذُوهُ وَ مَا أَنْکَرَتْ فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا .

بصائر الدرجات ص : ۲۱

(۱۶) و قال المفضل قال أبو جعفر ع إن حديثنا صعب مستصعب ذكوان أجرد لا يحتمله ملک مقرب و لا نبی مرسل و لا عبد امتحن الله قلبه للإيمان أما الصعب فهو الذی لم يركب بعد و أما المستصعب فهو الذی يهرب منه إذا رأی و أما الذكوان فهو ذكاء المؤمنين و أما الأجرد فهو الذی لا يتعلق به شیء من بين يديه و لا من خلفه و هو قول الله اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ فأحسن الحديث حديثنا لا يحتمله أحد من الخلائق أمره بكماله حتی يحده لأنه من حد شيئا فهو أكبر منه و الحمد لله علی التوفيق و الإنكار هو الكفر . بصائر الدرجات ص : ۲۴

(۱۷) حدثنا عبد الله بن عامر عن البرقی عن الحسين بن عثمان عن محمد بن الفضيل عن أبی حمزة الثمالی عن أبی جعفر ع قال إن حديثنا صعب مستصعب لا يؤمن به إلا نبی مرسل أو ملک مقرب أو عبد امتحن الله قلبه للإيمان فما عرفت قلوبكم فخذوه و ما أنكرت قلوبكم فردوه إلينا . بصائر الدرجات ص : ۲۲

(۱۸) أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَکْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ أَمْراً لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْماً فَکَذَّبَ بِهِ وَ مِنْ أَمْرِهِ الرِّضَا بِنَا وَ التَّسْلِيمُ لَنَا فَإِنَّ ذَلِکَ لَا يُکَفِّرُهُ . بصائرالدرجات ص : ۵۲۴

(١٩) مُنْيَةُ الْمُرِيدِ ، قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ رَدَّ حَدِيثاً بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ لَمْ تَعْرِفُوا فَقُولُوا اللَّهُ أَعْلَمُ .

منيةالمريد ص : ٣٧٢ و بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١٢

(٢٠) وَ قَالَ النَّبِي ص مَنْ بَلَغَهُ عَنِّي حَدِيثٌ فَكَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَذَّبَ ثَلَاثَةً اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ . منيةالمريد ص : ٣٧٢ و بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١٢

(٢١) وَ لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِكُلِّ مَا سَمِعْتَ بِهِ فَكَفَى بِذَلِكَ كَذِباً وَ لَا تَرُدَّ عَلَى النَّاسِ كُلَّ مَا حَدَّثُوكَ بِهِ فَكَفَى بِذَلِكَ جَهْلا . نهج‌البلاغة ص : ٤٥٩

– و في غرر الحكم ص : ٤٣٨ (لا ترد على الناس كلما حدثوك فكفى بذلك حمقا) .

الجهة الرابعة :

فی بیان الروایات الدالـة علـی أن شـأننا فیمـا جـاء عـن الله تعـالی و المعـصومین ص لـیس إلا التـسلیم و القبـول أو التـسلیم و الوقـوف و السکوت و الرد إلیهم . و فیها آیتان و (۴۶) حدیثا :

* یا أَیُّهَا الَّذینَ آمَنُوا أَطیعُوا اللَّهَ وَ أَطیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فی شَیْ‏ءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ کُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ ذلِکَ خَیْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْویلاً (۵۹)

* فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلیماً (۶۵) النساء

(۱) أَبِی وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِیدِ جَمِیعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمِسْمَعِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِیثَمِیِّ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَا ع یَوْماً وَ قد اجْتَمَعَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ قَدْ کَانُوا یَتَنَازَعُونَ فِی الْحَدِیثَیْنِ الْمُخْتَلِفَیْنِ عَنْ رسُولِ اللَّهِ ص فِی الشَّیْ‏ءِ الْوَاحِدِ فَقَالَ ع ... إِذَا وَرَدَ عَلَیْکُمْ عَنَّا الْخَبَرُ فِیهِ (الأشیاء التی لم یکن النهی فیه للحرمة أو الأمر للوجوب) بِاتِّفَاقٍ یَرْوِیهِ مَنْ یَرْوِیهِ فِی

النَّهْيِ وَ لَا يُنْكِرُهُ وَ كَانَ الْخَبَرَانِ صَحِيحَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ بِاتِّفَاقِ النَّاقِلَةِ فِيهِمَا يَجِبُ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا أَوْ بِهِمَا جَمِيعاً أَوْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَ أَحْبَبْتَ مُوَسَّعٌ ذَلِكَ لَكَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ الرَّدِّ إِلَيْهِ وَ إِلَيْنَا وَ كَانَ تَارِكُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْعِنَادِ وَ الْإِنْكَارِ وَ تَرْكِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُشْرِكاً بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَبَرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَوْجُوداً حَلَالًا أَوْ حَرَاماً فَاتَّبِعُوا مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ فَاعْرِضُوهُ عَلَى سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَمَا كَانَ فِي السُّنَّةِ مَوْجُوداً مَنْهِيّاً عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ وَ مَأْمُوراً بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَمْرَ إِلْزَامٍ فَاتَّبِعُوا مَا وَافَقَ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَمْرَهُ وَ مَا كَانَ فِي السُّنَّةِ نَهْيَ إِعَافَةٍ أَوْ كَرَاهَةٍ ثُمَّ كَانَ الْخَبَرُ الْآخِيرُ خِلَافَهُ فَذَلِكَ رُخْصَةٌ فِيمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَرِهَهُ وَ لَمْ يُحَرِّمْهُ فَذَلِكَ الَّذِي يَسَعُ الْأَخْذُ بِهِمَا جَمِيعاً وَ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَسِعَكَ الِاخْتِيَارُ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَ الِاتِّبَاعِ وَ الرَّدِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا .
عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ٢ ص : ٢٠

(٢) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ لَهُ قُولُوا مَا قِيلَ لَكُمْ وَ سَلِّمُوا لِمَا رُوِيَ لَكُمْ وَ لَا تَكَلَّفُوا مَا لَمْ تُكَلَّفُوا فَإِنَّمَا تَبِعَتُهُ عَلَيْكُمْ وَ احْذَرُوا الشُّبْهَةَ فَإِنَّهَا وُضِعَتْ لِلْفِتْنَةِ . تحف‌العقول ص : ١٥٥

(٣) أَقُولُ رَوَى الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ

ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ قَالَ قُلْتُ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ ع هَلْ يَسَعُنَا فِيمَا يَرِدُ عَلَيْنَا مِنْكُمْ إِلَّا التَّسْلِيمُ لَكُمْ فَقَالَ ع لَا وَ اللَّهِ لَا يَسَعُكُمْ إِلَّا التَّسْلِيمُ لَنَا قُلْتُ فَيُرْوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع شَيْءٌ وَ يُرْوَى عَنْهُ خِلَافُهُ فَبِأَيِّهِمَا نَأْخُذُ قَالَ خُذْ بِمَا خَالَفَ الْقَوْمَ وَ مَا وَافَقَ الْقَوْمَ فَاجْتَنِبه . بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ و وسائل الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٨

(٤) أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبَد عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِد عَنِ الرِّضَا ع قَالَ شِيعَتُنَا الْمُسَلِّمُونَ لِأَمْرِنَا الْآخِذُونَ بِقَوْلِنَا الْمُخَالِفُونَ لِأَعْدَائِنَا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَّا . صفات‌الشيعة ص : ٣

(٥) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِّي تَرَكْتُ مَوَالِيَكَ مُخْتَلِفِينَ يَتَبَرَّأُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ قَالَ فَقَالَ وَ مَا أَنْتَ وَ ذَاكَ إِنَّمَا كُلِّفَ النَّاسُ ثَلَاثَةً مَعْرِفَةَ الْأَئِمَّةِ وَ التَّسْلِيمَ لَهُمْ فِيمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ وَ الرَّدَّ إِلَيْهِمْ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ . الكافي ج : ١ ص : ٣٩٠

– و في بصائرالدرجات ص : ٥٢٣ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد عَنْ مُحَمَّد بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع تَرَكْت) و ذكر مثله .

– و في إعلام الورى ص : ٢٧٠ (و روى سدير الصيرفي عنه أنه قال إنما كلف الله سبحانه الناس معرفة الأئمة و التسليم لهم فيما أوردوا عليهم و الرد إليهم فيما اختلفوا فيه) .

(٦) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّد عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّد بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً قَالَ الِاقْتِرَافُ التَّسْلِيمُ لَنَا وَ الصِّدْقُ عَلَيْنَا وَ أَلَّا يَكْذِبَ عَلَيْنَا .

الكافي ج : ١ ص : ٣٩١

- و في بصائرالدرجات ص : ٥٢١ (حدثنا محمد بن عيسى عن فضالة عن أبان) و ذكر مثله .

- و في تأويل‌الآيات‌الظاهرة ص : ٥٣٢ (و روى الشيخ محمد بن يقعوب رحمه الله) و ذكر مثله .

(٧) الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِسْحَاقَ يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ عَنْ حَفْصٍ الْأَعْوَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا قَالَ لِقَوْمِهِ قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى قَالَ ثُمَّ قَالَ أَ مَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَوَدُّ الرَّجُلَ ثُمَّ لَا يَوَدُّ قَرَابَتَهُ فَيَكُونُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ شَيْءٌ فَأَحَبَّ اللَّهُ (أَنْ لَا يَكُونَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ص شَيْءٌ عَلَى أُمَّتِهِ فَ)إِنْ أَخَذُوهُ أَخَذُوهُ مَفْرُوضاً وَ إِنْ تَرَكُوهُ تَرَكُوهُ مَفْرُوضاً قَالَ قُلْتُ قَوْلُهُ وَ مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً قَالَ هُوَ التَّسْلِيمُ لَنَا وَ الصِّدْقُ فِينَا وَ أَنْ لَا يَكْذِبَ عَلَيْنَا . تفسيرفرات‌الكوفي ص : ٣٩٧

(٨) حدثنا يعقوب بن ابْنُ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ (عَنِ الْفُضَيْلِ . البحار) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ مَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فِيها حُسْناً قَالَ الِاقْتِرَافُ التَّسْلِيمُ لَنَا وَ الصِّدْقُ عَلَيْنَا وَ أَنْ لَا يَكْذِبَ عَلَيْنَا . بصائرالدرجات ص : ٥٢١

(٩) أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَّمَ أَصْحَابَهُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ أَرْبَعَمِائَةِ بَابٍ مِمَّا يَصْلُحُ

لِلْمُؤْمِنِ فِي دِينِهِ وَ دُنْيَاهُ قَالَ ع ... إِذَا سَمِعْتُمْ مِنْ حَدِيثِنَا مَا لَا تَعْرِفُونَ فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا وَ قِفُوا عِنْدَهُ وَ سَلِّمُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْحَقُّ وَ لَا تَكُونُوا مَذَايِيعَ عَجْلَى ...

الخصال ج : ٢ ص : ٦٢٧

- و فى تحف العقول ص : ١١٦ (آدابه ع لأصحابه و هى أربعمائة باب للدين و الدنيا) و ذكر مثله .

(١٠) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ أَ تَدْرِي مَنْ هُمْ قُلْتُ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ فَالْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ .

الكافى ج : ١ ص : ٣٩١

- و فى بشارةالمصطفى ص : ١١٨ (أخبرنا الفقيه الرئيس الزاهد أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه رحمه الله إجازة سنة عشرة و خمسمائة و نسخت من أصله و قابلت من كتابه مع ولده الموفق أبى القاسم بالرى قال أخبرنى عمى أبو جعفر محمد بن الحسن بن الحسين عن عمه الشيخ السعيد أبى جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه رحمهم الله عن أبيه رحمه الله قال حدثنى يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن عبد الحميد العطار الكوفى) و ذكر مثله .

- و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٧١ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى وَ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ بزرج) و ذكر مثله .

(١١) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ قَالَ

أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا كَامِلُ تَدْرِي مَا قَوْلُ اللَّهِ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَفْلَحُوا وَ فَازُوا وَ أُدْخِلُوا الْجَنَّةَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ .

بصائرالدرجات ص : ۵۲۰

– و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۷۲ (أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا كَامِلُ الْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ الْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرِي مَا قَوْلُ اللَّهِ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ قُلْتُ قَدْ أَفْلَحُوا فَازُوا وَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ فَقَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ النُّجَبَاءُ) .

(۱۲) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحسين بن سعيد الْأَهْوَازِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بن يحيى عَنْ عَاصِمٍ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا كَامِلُ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُسَلِّمُونَ يَا كَامِلُ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ يَا كَامِلُ إِن النَّاسُ أَشْبَاهُ الْغَنَمِ إِلَّا قَلِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنُ قَلِيلٌ . بصائرالدرجات ص : ۵۲۲

(۱۳) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَحْدِي فَنَكَسَ رَأْسَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ يَا كَامِلُ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَهَائِمُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ وَ الْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ . بصائرالدرجات ص : ۵۲۲

– و فی الکافی ج : ۲ ص : ۲۴۲ (عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ عَنْ كَامِلٍ التَّمَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ النَّاسُ كُلُّهُمْ بَهَائِمُ ثَلَاثاً إِلَّا قَلِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنُ غَرِيبٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) .

- و في أعلام‌الدين ص : ١٢٣ (و عن الباقر ع قال الناس كلهم بهائم قالها ثلاثا إلا قليلا من المؤمنين و المؤمن غريب قالها ثلاثا) .

(١٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحسين بن سعيد الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ يَا أَبَا الصَّبَّاحِ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ قَالَهَا ثَلَاثاً وَ قُلْتُهَا ثَلَاثاً ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ الْمُنْتَجَبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٤

- و في المحاسن ج : ١ ص : ٢٧٢ (أبي عن القاسم بن محمد بن الجوهري عن سلمة بن حيان عن أبي الصباح الكناني عن أبي عبد الله عالمؤمن غريب المؤمن غريب ثم قال أ تدري ما قول الله قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ قلت قد أفلحوا و فازوا و دخلوا الجنة فقال قد أفلح المؤمنون المسلمون يا أبا الصباح إن المسلمين هم المنتجبون يوم القيامة هم أصحاب النجائب) .

(١٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ سَمِعْتُ كليبا (كَلَاماً . البحار)يَقُولُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ أَ تَدْرِي مَنْ هُمْ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٥

(١٦) أحمد بن محمد عَنِ الحسين بن سعيد الْأَهْوَازِيِّ عَنِ النَّضْرِ بن سويد عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ ضُرَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٣

(١٧) وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ قُدِّسَ سِرُّهُ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْبَصَائِرِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَلَفٍ الْقُمِّي وَ رُوِيَ بِعِدَّةِ أَسَانِيدَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ . بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١١

(١٨) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَوْ أَنَّ قَوْماً عَبَدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوُا الزَّكَاةَ وَ حَجُّوا الْبَيْتَ وَ صَامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ ثُمَّ قَالُوا لِشَيْءٍ صَنَعَهُ اللَّهُ أَوْ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَّا صَنَعَ خِلَافَ الَّذِي صَنَعَ أَوْ و جَدُوا ذَلِكَ فِي قُلُوبِهِمْ لَكَانُوا بِذَلِكَ مُشْرِكِينَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَلَيْكُمْ بِالتَّسْلِيمِ .

الكافي ج : ١ ص : ٣٩٠

– و فيه ج : ٢ ص : ٣٩٨ (عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ) و ذكر مثله .

– و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٧١ (أبى عن صفوان بن يحيى و أحمد بن محمد بن أبى نصر عن حماد بن عثمان) و ذكر مثله .

– و فى بصائرالدرجات ص : ٥٢٠ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً فَقَالَ لَوْ أَنَّ قَوْماً عَبَدُوا اللَّهَ وَ وَحَّدُوهُ ثُمَّ قَالُوا لِشَيْءٍ صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ

ص لَوْ صَنَعَ كَذَا وَ كَذَا أَوْ وَجَدُوا ذَلِکَ فِي أَنْفُسِهِمْ كَانُوا بِذَلِکَ مُشْرِكِينَ ثُمَّ قَالَ فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً قَالَ هُوَ التَّسْلِيمُ فِي الْأُمُورِ.

– و فی تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٢٥٥ (عن عبد الله بن يحيى الكاهلی عن أبی عبد الله ع قال سمعته يقول و الله لو أن قوما عبدوا الله وحده لا شريک له، و أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة و حجوا البيت، و صاموا شهر رمضان [ثم لم يسلموا إلينا لكانوا بذلک مشركين، فعليهم بالتسليم، و لو أن قوما عبدوا الله و أقاموا الصلاة و آتوا الزكاة و حجوا البيت و صاموا الرمضان ثم قالوا لشیء صنعه رسول الله لو صنع كذا و كذا خلاف الذی صنع لكانوا بذلک مشركين، و لو أن قوما عبدوا الله و وحدوه] ثم قالوا لشیء صنعه رسول الله ص لم صنع كذا و كذا و وجدوا ذلک فی أنفسهم لكانوا بذلک مشركين، ثم قرأ « فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ» إلى قوله « يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً») .

(١٩) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ أَبِي أَحْمَدَ وَ جَمَّالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَ اللَّهِ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوُا الزَّكَاةَ ثُمَّ لَمْ يُسَلِّمُوا لَكَانُوا بِذَلِکَ مُشْرِكِينَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيما . بصائرالدرجات ص : ٥٢١

(٢٠) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ أَوْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كِتَابِهِ قَالَ قُلْتُ

فِى أَيٍّ مَوْضِعٍ قَالَ فِى قَوْلِهِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جاؤُکَ فَاسْتَغْفَرُوا اللّٰهَ وَ اسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللّٰهَ تَوَّاباً رَحِيماً. فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ فِيمَا تَعَاقَدُوا عَلَيْهِ لَئِنْ أَمَاتَ اللّٰهُ مُحَمَّداً أَلَّا يَرُدُّوا هَذَا الْأَمْرَ فِى بَنِى هَاشِمٍ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْقَتْلِ أَوِ الْعَفْوِ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً . الكافى ج : ١ ص : ٣٩١

(٢١) العباس ابْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ حماد بن عيسى(بْنِ عُثْمَانَ . البحار) عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللّٰهِ ع فِى قَوْلِهِ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً قَالَ التَّسْلِيمُ فِى الْأُمُورِ وَ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً .
بصائرالدرجات ص : ٥٢٢

(٢٢) عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَى مُحَمَّدٌ وَ آلُ مُحَمَّدٍ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيما .
تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ٢٥٦

(٢٣) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حُرٍّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللّٰهِ ع يَقُولُ فِى قَوْلِهِ فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً فَحَلَفَ ثَلَاثَةَ أَيْمَانٍ مُتَتَابِعاً لَا يَكُونُ ذَلِکَ حَتَّى يَكُونَ تِلْکَ النُّكْتَةُ السَّوْدَاءُ فِى الْقَلْبِ وَ إِنْ صَامَ وَ صَلَّى . تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ٢٥٦

(٢۴) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِى الْجَارُودِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع فِى قَوْلِ اللّٰهِ فَلا وَ رَبِّکَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوکَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً قَالَ التَّسْلِيمُ الرِّضَا وَ الْقُنُوعُ بِقَضَائِه .

المحاسن ج : ١ ص : ٢٧١

(٢٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِهِ وَ يُسَلِّمُوا تَسْلِيماً قَالَ هُوَ التَّسْلِيمُ فِي الْأُمُورِ .

بصائر الدرجات ص : ٥٢١

(٢٦) جَعْفَر بْن مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيماً فَقَالَ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَحْمَةٌ وَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ تَزْكِيَةٌ وَ مِنَ النَّاسِ دُعَاءٌ وَ أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيماً فَإِنَّهُ يَعْنِي التَّسْلِيمَ لَهُ فِيمَا وَرَدَ عَنْهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ قَالَ تَقُولُونَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ صَلَوَاتُ مَلَائِكَتِهِ وَ أَنْبِيَائِهِ وَ رُسُلِهِ وَ جَمِيعِ خَلْقِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ السَّلَامُ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ قَالَ فَقُلْتُ فَمَا ثَوَابُ مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ص بِهَذِهِ الصَّلَوَاتِ قَالَ الْخُرُوجُ مِنَ الذُّنُوبِ وَ اللَّهِ كَهَيْئَةِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ .

معاني الأخبار ص : ٣٦٧

(٢٧) أَبِي عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيماً قَالَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَ التَّسْلِيمُ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ جَاءَ بِهِ .

المحاسن ج : ١ ص : ٢٧١

(٢٨) أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلائِکَتَهُ یُصَلُّونَ عَلَی النَّبِیِّ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِیماً فَقَالَ أَثْنُوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا لَهُ قُلْتُ فَکَیْفَ عَلِمَتِ الرُّسُلُ أَنَّهَا رُسُلٌ قَالَ کُشِفَ عَنْهَا الْغِطَاءُ قُلْتُ بِأَیِّ شَیْءٍ عَلِمَ الْمُؤْمِنُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ قَالَ بِالتَّسْلِیمِ لِلَّهِ وَ الرِّضَا بِمَا وَرَدَ عَلَیْهِ مِنْ سُرُورٍ وَ سَخَطٍ . المحاسن ج : ٢ ص : ٣٢٨

– و فی مشکاةالأنوار ص : ١٧ (نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلائِکَتَهُ یُصَلُّونَ عَلَی النَّبِیِّ الْآیَةَ قَالَ أَثْنُوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا عَلَیْهِ ص قُلْتُ فَکَیْفَ عِلْمُ الرَّسُولِ أَنَّهَا کَذَلِکَ قَالَ کَشَفَ لَهُ الْغِطَاءَ) .

(٢٩) حدثنا محمد بن عیسی عن الحسن عن جعفر بن زهیر عن عمرو بن حمران عن أبی عبد الله ع فی قوله تعالی : وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً قال هو التسلیم فی الأمور . بصائرالدرجات ص : ٥٢١

(٣٠) مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی وَ یُسَلِّمُوا تَسْلِیماً قَالَ التَّسْلِیمُ فِی الْأَمْرِ .

بصائر الدرجات ص : ٥٢٢

(٣١) وَ رَوَی لِی مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ الْهَمْدَانِیِّ قَالَ حَدَّثَنِی الْحَسَنُ بْنُ الْقَاسِمِ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ (عن . الأمالی للطوسی) الْمُعَلَّی قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَکْرٍ الْمُرَادِیُّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ ع قَالَ بَیْنَا أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع ذَاتَ یَوْمٍ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ یُعَبِّیهِمْ

لِلْحَرْبِ إِذَا أَتَاهُ شَيْخٌ عَلَيْهِ شَحْبَةُ السَّفَرِ فَقَالَ أَيْنَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِين ... قَالَ فَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ التَّسْلِيمُ وَ الْوَرَعُ ...

من لايحضره‌الفقيه ج : ۴ ص : ۳۸۱ و معانى الأخبار ص : ۱۹۷

و الأمالى للصدوق ص : ۳۹۳ و الأمالى للطوسى ص : ۴۳۴

- و فى مجموعة ورام ج : ۲ ص : ۱۷۳ (عن على بن الحسين ع قال بينما أمير المؤمنين ذات يوم جالس مع أصحابه يعبيهم للحرب إذا أتاه شيخ عليه شحبة السفر فقال أين أمير المؤمنين ع ... فأى الأعمال أفضل عند الله عز و جل قال ، التسليم و الورع ...) .

(۳۲) بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ رَوَى عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ زُرَارَةَ وَ حُمْرَانَ قَالَا كَانَ يُجَالِسُنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَلَمْ يَكُنْ يَسْمَعُ بِحَدِيثٍ إِلَّا قَالَ سَلِّمُوا حَتَّى لُقِّبَ فَكَانَ كُلَّمَا جَاءَ قَالُوا قَدْ جَاءَ سَلَّمَ [سَلِّمْ] فَدَخَلَ حُمْرَانُ وَ زُرَارَةُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا إِذَا سَمِعَ شَيْئاً مِنْ أَحَادِيثِكُمْ قَالَ سَلِّمُوا حَتَّى لُقِّبَ وَ كَانَ إِذَا جَاءَ قَالُوا جَاءَ سَلَّمَ [سَلِّمْ] فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَدْ أَفْلَحَ الْمُسَلِّمُونَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ .

بصائرالدرجات ص : ۵۲۳

(۳۳) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ عِنْدَنَا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ كُلَيْبٌ فَلَا يَجِيءُ عَنْكُمْ شَيْءٌ إِلَّا قَالَ أَنَا أُسَلِّمُ فَسَمَّيْنَاهُ كُلَيْبَ تَسْلِيمٍ قَالَ فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرُونَ مَا التَّسْلِيمُ فَسَكَتْنَا فَقَالَ هُوَ وَ اللَّهِ الْإِخْبَاتُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ أَخْبَتُوا إِلى رَبِّهِمْ .

الكافى ج : ١ ص : ٣٩٠

(٣٤) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الْخَشَّابِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ رَبِيعٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَكْمِلَ الْإِيمَانَ كُلَّهُ فَلْيَقُلِ الْقَوْلُ مِنِّي فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ قَوْلُ آلِ مُحَمَّدٍ فِيمَا أَسَرُّوا وَ مَا أَعْلَنُوا وَ فِيمَا بَلَغَنِي عَنْهُمْ وَ فِيمَا لَمْ يَبْلُغْنِي . الكافى ج : ١ ص : ٣٩١

– و فى بحارالأنوار ج : ٢٥ ص : ٣٦٤ عن (منتخب البصائر : سَعْدٌ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ) و ذكر مثله .

(٣٥) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِأَيِّ شَيْءٍ عَلِمَتِ الرُّسُلُ أَنَّهَا رُسُلٌ قَالَ قَدْ كُشِفَ لَهَا عَنِ الْغِطَاءِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِأَيِّ شَيْءٍ عَلِمَ الْمُؤْمِنُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ قَالَ بِالتَّسْلِيمِ لِلَّهِ فِي كُلِّ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ .
بصائرالدرجات ص : ٥٢٢

(٣٦) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ السَّمَنْدَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ الْأَشَلِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا سَالِمُ إِنَّ الْإِمَامَ هَادٍ مَهْدِيٌّ لَا يُدْخِلُهُ اللَّهُ فِي عَمَاءٍ وَ لَا يَحْمِلُهُ عَلَى هَيْئَةٍ لَيْسَ لِلنَّاسِ النَّظَرُ فِي أَمْرِهِ وَ لَا التَّخَيُّرُ عَلَيْهِ وَ إِنَّمَا أُمِرُوا بِالتَّسْلِيمِ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٣

(٣٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَ تَدْرِي بِمَا أُمِرُوا أُمِرُوا بِمَعْرِفَتِنَا وَ الرَّدِّ إِلَيْنَا وَ التَّسْلِيمِ لَنَا .

بصائر الدرجات ص : ٥٢٥

(٣٨) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابن أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ قالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخافُوا وَ لا تَحْزَنُوا قَالَ هُمُ الْأَئِمَّةُ وَ يَجْرِي فِيمَنِ اسْتَقَامَ مِنْ شِيعَتِنَا وَ سَلَّمَ لِأَمْرِنَا وَ كَتَمَ حَدِيثَنَا عِنْدَ عَدُوِّنَا فَتَسْتَقْبِلُهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِالْبُشْرَى مِنَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ وَ قَدْ وَ اللَّهِ مَضَى أَقْوَامٌ كَانُوا عَلَى مِثْلِ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ فَاسْتَقَامُوا وَ سَلَّمُوا لِأَمْرِنَا وَ كَتَمُوا حَدِيثَنَا وَ لَمْ يُذِيعُوهُ عِنْدَ عَدُوِّنَا وَ لَمْ يَشُكُّوا كَمَا شَكَكْتُمْ فَاسْتَقْبَلَهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِالْبُشْرَى مِنَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٤

(٣٩) أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ أَمْراً لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْماً فَكَذَّبَ بِهِ وَ مِنْ أَمْرِهِ الرِّضَا بِنَا وَ التَّسْلِيمُ لَنَا فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُكْفِرُهُ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٤

(٤٠) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مَنْصُورٍ الصَّيْقَلِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ الْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَ غَيْرُهُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ إِنَّ هَذَا يَعْنِي مَنْصُورَ الصَّيْقَلِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَسْمَعَ حَدِيثَنَا فَوَ اللَّهِ مَا يَدْرِي مَا يَقْبَلُ مِمَّا يَرُدُّ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الْمُسَلِّمِينَ إِنَّ الْمُسَلِّمِينَ هُمُ النُّجَبَاءُ . بصائرالدرجات ص : ٥٢٤

(٤١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ مِنْ قُرَّةِ الْعَيْنِ التَّسْلِيمَ إِلَيْنَا أَنْ تَقُولُوا لِكُلِّ مَا اخْتَلَفَ عَنَّا أَنْ تَرُدُّوا إِلَيْنَا . بصائرالدرجات ص : ٥٢٥

(٤٢) (الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوف . الوسائل) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ (عن سيف بن عميرة . البصائر) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ (عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ الصَّبَّاحِ .

الوسائل) قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع إِنَّا نُحَدِّثُ عَنْکَ بِالْحَدِيثِ فَيَقُولُ بَعْضُنَا قَوْلُنَا قَوْلُهُمْ قَالَ فَمَا تُرِيدُ أَ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ إِمَاماً يُقْتَدَى بِکَ (أن تكون أمانا بک . البصائر) مَنْ رَدَّ الْقَوْلَ إِلَيْنَا فَقَدْ سَلِمَ . بصائرالدرجات ص : ۵۲۵

(۴۳) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَاعِدٍ مَوْلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مُذِيعُ السِّرِّ شَاکٌّ وَ قَائِلُهُ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَافِرٌ وَ مَنْ تَمَسَّکَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ التَّسْلِيمُ . الكافی ج : ٢ ص : ٣٧١

- و فی المحاسن ج : ١ ص : ٢٧٢ (بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ مَنْ تَمَسَّکَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هِيَ قَالَ التَّسْلِيم) .

(۴۴) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ ع كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ مَا ذَا قُلْتُ مُسْلِمُونَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يُوقِعُ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانَ فَسَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ ثُمَّ يَسْأَلُهُمُ الْإِسْلَامَ وَ الْإِيمَانُ فَوْقَ الْإِسْلَامِ قُلْتُ هَكَذَا يُقْرَأُ فِی قِرَاءَةِ زَيْدٍ قَالَ إِنَّمَا هِيَ فِی قِرَاءَةِ عَلِيٍّ ع وَ هُوَ التَّنْزِيلُ الَّذِی نَزَلَ بِهِ جَبْرَئِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ص إِلَّا وَ أَنْتُمْ مُسَلِّمُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ الْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ . تفسير العياشی ج : ١ ص : ١٩٣

(۴۵) وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ قُدِّسَ سِرُّهُ قَالَ رَوَى الصَّفْوَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی كِتَابِهِ مُرْسَلًا عَنِ الرِّضَا ع أَنَّ الْعِبَادَةَ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً فَتِسْعَةٌ وَ سِتُّونَ مِنْهَا فِی الرِّضَا وَ التَّسْلِيمِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِأُولِی الْأَمْرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِم .

بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢١٢

(٤٦) يُونُسُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ حَسَّانَ الْجَمَّالِ عَنْ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أُمِرَ النَّاسُ بِمَعْرِفَتِنَا وَ الرَّدِّ إِلَيْنَا وَ التَّسْلِيمِ لَنَا ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ صَامُوا وَ صَلَّوْا وَ شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ جَعَلُوا فِی أَنْفُسِهِمْ أَنْ لَا يَرُدُّوا إِلَيْنَا كَانُوا بِذَلِكَ مُشْرِكِينَ . الكافی ج : ٢ ص : ٣٩٨

بيان المقدمة :

نفهم من هذه الجهات الأربعة ، أربعة أمور واضحة ، و نحن مكلفون بمراعاتها فی التفقه عن القرآن و الروايات و فی جميع أمورنا قبال ما جاء عن الله تعالی و المعصومين ص :

أولها : عدم الإشتغال بالكلمات و الألفاظ عن فهم المعنی و أداء التكليف .

ثانيها : أن الوظيفة فی الأمور التی لا نعرفها و لا نعلم حقيقتها ، هی الوقوف و السكوت و الرد إلی الله تعالی و المعصومين ص .

ثالثها : أنه لا يجوز رد الروايات و تكذيبها بسبب ضعف السند أو عدم معرفتنا ما فيها أو بسبب أن ما فيها مخالف لما نعرفه .

رابعها : أن مقامنا و وظيفتنا تجاه كل ما جاء عن الله تعالی و المعصومين ص ، ليس إلا التسليم و الرضا و القبول أو التسليم و الرد إليهم فيما لا نعلمه .

نعم يتشكل هنا سؤال و هو كيفية المعاملة مع القرآن و الروايات فی التفقه عنهما ، من جهة القبول أو عدمه أو من جهة تحصيل الفهم و النظر (الدراية) .

و الجواب لهذا السؤال يأتی فی المقامات الآتية .

المقام الأول

فى بيان الموازين لقبول الرواية
أو لعدم قبولها و فيه جهتان :

الجهة الأولى : فى بيان الروايات الدالة على أن القرآن و الروايات الثابتة ، هما ميزانان لقبول الرواية أو لعدم قبولها (كان سندها مقبولا أو غير مقبول) . و نبينها فى فصلين .

الجهة الثانية : فى بيان الروايات الدالة على تفضيل رواية الثقة أو الإعتبار بالسند و الراوى فى أخذ الروايات . (و نبين فيها كيفية الجمع بين روايات الجهة الأولى و روايات هذه الجهة) . و فيها تسع طوائف .

المقام الأول

فی بیان الموازین لقبول الروایة
أو لعدم قبولها . و فیه جهتان

الجهة الأولی ، فی بیان الروایات الدالة علی أن القرآن و الروایات الثابتة ، هما میزانان لقبول الروایة أو لعدم قبولها (کان سندها مقبولا أو غیر مقبول) . و نبینها فی فصلین :

الفصل الأول ، فی میزانیة القرآن . و فیه (۴) آیات و (۳۳) حدیثا :

(۱) یا أَیُّهَا الَّذینَ آمَنُوا أَطیعُوا اللَّهَ وَ أَطیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ کُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ ذلِکَ خَیْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْویلاً (۵۹) النساء

(۲) وَ یَوْمَ نَبْعَثُ فی کُلِّ أُمَّةٍ شَهیداً عَلَیْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ جِئْنا بِکَ شَهیداً عَلی هؤُلاءِ وَ نَزَّلْنا عَلَیْکَ الْکِتابَ تِبْیاناً لِکُلِّ شَیْءٍ وَ هُدیً وَ رَحْمَةً وَ بُشْری لِلْمُسْلِمینَ (۸۹) النحل

(۳) وَ مَا اخْتَلَفْتُمْ فیهِ مِنْ شَیْءٍ فَحُکْمُهُ إِلَی اللَّهِ ذلِکُمُ اللَّهُ رَبّی عَلَیْهِ تَوَکَّلْتُ وَ إِلَیْهِ أُنیبُ (۱۰) الشوری

(۴) يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمينَ (۶) الحجرات

(۱) قَالَ أَميرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي عَهْدِهِ إِلَى الْأَشْتَرِ : ... وَ ارْدُدْ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَطيعُوا اللَّهَ وَ أَطيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ فَالرَّدُّ إِلَى اللَّهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُفَرِّقَةِ ... نهج‌البلاغة ص : ۴۳۴

– و فی تحف‌العقول ص : ۱۳۴(هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ :... وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَطيعُوا اللَّهَ وَ أَطيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا وَ قَالَ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلَّا قَلِيلًا فَالرَّدُّ إِلَى اللَّهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُتَفَرِّقَةِ وَ نَحْنُ أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِينَ نَسْتَنْبِطُ الْمُحْكَمَ مِنْ كِتَابِهِ وَ نُمَيِّزُ الْمُتَشَابِهَ مِنْهُ وَ نَعْرِفُ النَّاسِخَ مِمَّا نَسَخَ اللَّهُ وَ وَضَعَ إِصْرَهُ فَسِرْ فِي عَدُوِّكَ بِمِثْلِ مَا شَاهَدْتَ مِنَّا فِي مِثْلِهِمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ ...) .

(٢) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ عَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُوراً فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ [١] وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ . الكافي ج : ١ ص : ٦٩

- و في الأماليللصدوق ص : ٣٦٧ (أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع) و ذكر مثله .

- و في المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٦ (عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله ع عن آبائه عن علي ع قال) و ذكر مثله .

- و في تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ٨ (عن إسماعيل بن أبي زياد للسكوني عن أبي جعفر عن أبيه عن علي ص قال الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، و تركك حديثا لم تروه خير من روايتک حديثا لم تحصه) و ذكر مثله .

- و في رسالة في المهر ص : ٣٠ (قال مولانا أمير المؤمنين ع الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة و تركک حديثا لم تروه خير من روايتک حديثا لم تحصه إن على كل حق حقيقة و على كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به و ما خالف كتاب الله فدعوه . حدثنا به عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي ع و ذكر الحديث) .

١- (به . المحاسن و العياشي)

– و فی مشکاةالأنوار ص : ١٥٢ عن أبی عبد الله عن آبائه عن علی ع قال إن علی کل حق حقیقة و علی کل صواب نورا فما وافق کتاب الله فخذوه و ما خالف سنة رسول الله فاترکوه .

(٣) سَعِیدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی رِسَالَتِهِ الَّتِی أَلَّفَهَا فِی أَحْوَالِ أَحَادِیثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیٍّ ابْنَیْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِیهِمَا عَنْ أَبِی الْبَرَکَاتِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِی جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ خَیْرٌ مِنَ الِاقْتِحَامِ فِی الْهَلَکَةِ إِنَّ عَلَی کُلِّ حَقٍّ حَقِیقَةً وَ عَلَی کُلِّ صَوَابٍ نُوراً فَمَا وَافَقَ کِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ وَ مَا خَالَفَ کِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوه .
وسائل‌الشیعة ج : ٢٧ ص : ١١٩

(٤) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ کُلُّ شَیْءٍ مَرْدُودٌ إِلَی الْکِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ کُلُّ حَدِیثٍ لَا یُوَافِقُ کِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ زُخْرُفٌ .
الکافی ج : ١ ص : ٦٩

– و فی تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ٩ (عَنْ أَیُّوبَ بْنِ الْحُرِّ) و ذکر مثله .

– و فی المحاسن ج : ١ ص : ٢٢١ (عن أبیه عن علی بن النعمان عن أیوب بن الحر) و ذکر مثله .

– و فی مشکاةالأنوار ص : ١٥٢ (عن أبی عبد الله ع) و ذکر مثله .

(٥) عن عبد الأعلى قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله « وَ ما كانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَداهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ ما يَتَّقُونَ» قال حتى يعرفهم ما يرضيه و ما يسخطه ثم قال أما أنا أنكرنا لمؤمن بما لا يعذر الله الناس بجهالة، و الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فی الهلكة و ترک رواية حديث لم تحفظ خير لک من رواية حديث لم تحصی، إن على كل حق حقيقة و على كل ثواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوه و ما خالف كتاب الله فدعوه، و لن يدعه كثير من أهل هذا العالم .
تفسيرالعياشی ج : ٢ ص : ١١٥

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا لَمْ يُوَافِقْ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُرْآنَ فَهُوَ زُخْرُفٌ . الكافی ج : ١ ص : ٦٩

(٧) أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ كُلَيْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَتَاكُمْ عَنَّا مِنْ حَدِيثٍ لَا يُصَدِّقُهُ كِتَابُ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٢١

– و فی تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٩ (عن كليب الأسدی قال سمعت أبا عبد الله ع يقول) و ذكر مثله .

– و فی رسالة فیالمهر ص : ٢٨ (و قال الصادق ع) و ذكر مثله .

(٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُحَمَّدُ مَا جَاءَكَ فِی رِوَايَةٍ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يُوَافِقُ الْقُرْآنَ فَخُذْ بِهِ وَ مَا جَاءَكَ فِی رِوَايَةٍ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يُخَالِفُ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذْ بِهِ . تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٨

- و في مشكاةالأنوار ص : ١٥٣ (عن أبى عبد الله ع قال لمحمد بن مسلم يا محمد ما جاءتک من رواية من بر أو فاجر توافق القرآن فخذ بها و ما جاءتک من رواية من بر أو فاجر تخالف القرآن فلا تأخذ بها) .

(٩) رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص وَ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع أَنَّهُمْ قَالُوا إِذَا جَاءَكُمْ مِنَّا حَدِيثٌ فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ وَ مَا خَالَفَهُ فَاطْرَحُوهُ أَوْ رُدُّوهُ عَلَيْنَا . تهذيبالأحكام ج : ٧ ص : ٢٧٥

- و في الإستبصار ج : ٣ ص : ١٥٨ (رُوِيَ عَنْهُمْ ع مَا آتَاكُمْ عَنَّا فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ مَا خَالَفَهُ فَاطْرَحُوه) .

- و في الصراط المستقيم ج : ٢ ص : ٢٨٣ (لقوله (النبى) ص إذا ورد عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فاقبلوه و إلا فردوه) .

- و في الصوارمالمهرقة ص : ١٥٦ (لقوله (النبى) ص في الحديث المتفق عليه بين الفريقين) و ذكر مثل ما في الصراط .

(١٠) الشيخ المفيد : لقول المصطفى ع أيها الناس قد كثر الكذابة علينا فأى حديث ذكر مخالف لكتاب الله فلا تأخذوا به فليس منا . حدثنا به عن أبى عبد الله ع . رسالة في المهر ص : ٢٨

(١١) رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع تَجِيئُنَا الْأَحَادِيثُ عَنْكُمْ مُخْتَلِفَةً قَالَ مَا جَاءَكَ عَنَّا فَقِسْهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَحَادِيثِنَا فَإِنْ كَانَ يُشْبِهُهُمَا فَهُوَ مِنَّا وَ إِنْ لَمْ يُشْبِهْهُمَا فَلَيْسَ مِنَّا قُلْتُ يَجِيئُنَا الرَّجُلَانِ وَ كِلَاهُمَا

ثِقَةٌ بِحَدِيثَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَلَا نَعْلَمُ أَيُّهُمَا الْحَقُّ فَقَالَ إِذَا لَمْ تَعْلَمْ فَمُوَسَّعٌ عَلَيْكَ بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ . الاحتجاج ج : ٢ ص : ٣٥٧

(١٢) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع فِي مُنَاظَرَتِهِ مَعَ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ ... قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَّابَةُ [الْكِذَابَةُ] وَ سَتَكْثُرُ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ فَإِذَا أَتَاكُمُ الْحَدِيثُ فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَخُذُوا بِهِ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ ... الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤٤٧

(١٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ دَخَلْنَا عَلَيْهِ جَمَاعَةً فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْعِرَاقَ فَأَوْصِنَا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لِيَقْوَ شَدِيدُكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَ لْيَعُدْ غَنِيُّكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَ لَا تَبُثُّوا سِرَّنَا وَ لَا تُذِيعُوا أَمْرَنَا وَ إِذَا جَاءَكُمْ عَنَّا حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ عَلَيْهِ شَاهِداً أَوْ شَاهِدَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ إِلَّا فَقِفُوا عِنْدَهُ ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَيْنَا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكُمْ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْمُنْتَظِرَ لِهَذَا الْأَمْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ مَنْ أَدْرَكَ قَائِمَنَا فَخَرَجَ مَعَهُ فَقَتَلَ عَدُوَّنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ عِشْرِينَ شَهِيداً وَ مَنْ قُتِلَ مَعَ قَائِمِنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسَةٍ وَ عِشْرِينَ شَهِيداً . الكافي ج : ٢ ص : ٢٢٢

(١٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ خَطَبَ النَّبِيُّ ص بِمِنًى فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ وَ مَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ .

الكافي ج : ١ ص : ٦٩

– و فی المحاسن ج : ١ ص : ٢٢١ (أَبُو أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْهِشَامَيْنِ جَمِيعاً وَ غَيْرِهِمَا قَالَ خَطَبَ النَّبِیُّ ص بِمِنًی) و ذكر مثله .

– و فی تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٨ (عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی خُطْبَةٍ بِمِنًی أَوْ مَكَّةَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ) و ذكر مثله .

(١٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ وَ حَدَّثَنِی حُسَيْنُ بْنُ أَبِی الْعَلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ ابْنَ أَبِی يَعْفُورٍ فِی هَذَا الْمَجْلِسِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ مَنْ نَثِقُ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ لَا نَثِقُ بِهِ قَالَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ لَهُ شَاهِداً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِلَّا فَالَّذِی جَاءَكُمْ بِهِ أَوْلَى بِهِ .

الكافی ج : ١ ص : ٦٩

– و فی المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٥ (عَلِیُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ عَلِیٌّ وَ حَدَّثَنِی الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِی الْعَلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ ابْنُ أَبِی يَعْفُورٍ فِی هَذَا الْمَجْلِسِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ مَنْ يَثِقُ بِهِ فَقَالَ) ، و ذكر مثله .

(١٦) عَنْ سَدِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُصَدِّقْ عَلَيْنَا إِلَّا بِمَا يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ص . تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٩

(١٧) الحسن بن علی ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّی بِالْحَدِيثِ فَانْحَلُونِی أَهْنَأَهُ وَ أَسْهَلَهُ وَ أَرْشَدَهُ فَإِنْ وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَأَنَا قُلْتُهُ وَ إِنْ لَمْ يُوَافِقْ كِتَابَ اللَّهِ فَلَمْ أَقُلْهُ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٢١

(١٨) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ص فَقَدْ كَفَر . الكافي ج : ١ ص : ٧٠

(١٩) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا سَأَلَهُ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا أَشَدَّكَ فِي الْحَدِيثِ وَ أَكْثَرَ إِنْكَارَكَ لِمَا يَرْوِيهِ أَصْحَابُنَا فَمَا الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى رَدِّ الْأَحَادِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِلَّا مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ وَ السُّنَّةَ أَوْ تَجِدُونَ مَعَهُ شَاهِداً مِنْ أَحَادِيثِنَا الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ دَسَّ فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي أَحَادِيثَ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا أَبِي فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا مَا خَالَفَ قَوْلَ رَبِّنَا تَعَالَى وَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص فَإِنَّا إِذَا حَدَّثْنَا قُلْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص . قَالَ يُونُسُ وَافَيْتُ الْعِرَاقَ فَوَجَدْتُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ وَجَدْتُ أَصْحَابَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَوَافِرِينَ فَسَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ أَخَذْتُ كُتُبَهُمْ فَعَرَضْتُهَا بَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَأَنْكَرَ مِنْهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالَ لِي إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَذَبَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ كَذَلِكَ أَصْحَابُ أَبِي الْخَطَّابِ يَدُسُّونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا خِلَافَ الْقُرْآنِ فَإِنَّا إِنْ تَحَدَّثْنَا [حَدَّثْنَا] حَدَّثْنَا بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ إِنَّا عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ نُحَدِّثُ وَ لَا نَقُولُ قَالَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَيَتَنَاقَضُ كَلَامُنَا إِنَّ كَلَامَ آخِرِنَا مِثْلُ كَلَامِ أَوَّلِنَا وَ كَلَامَ أَوَّلِنَا مِصْدَاقٌ لِكَلَامِ آخِرِنَا وَ إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ

يُحَدِّثُكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ عَلَيْهِ وَ قُولُوا أَنْتَ أَعْلَمُ وَ مَا جِئْتَ بِهِ فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيقَةً وَ عَلَيْهِ نُورٌ فَمَا لَا حَقِيقَةَ مَعَهُ وَ لَا نُورَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ .

رجال الكشی ص : ۲۲۴

- و فی رجال‌ابن‌داود ص : ۵۱۷ (روی عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال المغیرة بن سعید، لعنه الله، دس فی کتب أصحاب أبی أحادیث لم یحدث بها أبی، فاتقوا الله و لا تقبلوا علینا ما خالف قول ربنا و سنة نبینا صلی الله علیه و آله و سلم فإنا إذا حدثنا قلنا قال الله عز و جل، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم) .

* مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَیْهِ وَ الْحُسَیْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ کَانَ الْمُغِیرَةُ بْنُ سَعِیدٍ یَتَعَمَّدُ الْکَذِبَ عَلَى أَبِی ع وَ یَأْخُذُ کُتُبَ أَصْحَابِهِ وَ کَانَ أَصْحَابُهُ الْمُسْتَتِرُونَ بِأَصْحَابِ أَبِی یَأْخُذُونَ الْکُتُبَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِی فَیَدْفَعُونَهَا إِلَى الْمُغِیرَةِ فَکَانَ یَدُسُّ فِیهَا الْکُفْرَ وَ الزَّنْدَقَةَ وَ یُسْنِدُهَا إِلَى أَبِی ع ثُمَّ یَدْفَعُهَا إِلَى أَصْحَابِهِ فَیَأْمُرُهُمْ أَنْ یَبُثُّوهَا فِی الشِّیعَةِ فَکُلُّ مَا کَانَ فِی کُتُبِ أَصْحَابِ أَبِی ع مِنَ الْغُلُوِّ فَذَاکَ مِمَّا دَسَّهُ الْمُغِیرَةُ بْنُ سَعِیدٍ فِی کُتُبِهِمْ . رجال‌الکشی ص : ۲۲۵

(۲۰) ابْنُ ظَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ ع قَالَ قَرَأْتُ فِی کِتَابٍ لِعَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِنَّهُ سَیُکْذَبُ عَلَیَّ کَمَا کُذِبَ عَلَى مَنْ کَانَ قَبْلِی فَمَا جَاءَکُمْ عَنِّی مِنْ حَدِیثٍ وَافَقَ کِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ حَدِیثِی وَ أَمَّا مَا خَالَفَ کِتَابَ اللَّهِ فَلَیْسَ مِنْ حَدِیثِی . قرب‌الإسناد ص : ۴۴

(٢١) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي الْأَمَالِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ نَحْنُ جَمَاعَةٌ بَعْدَ مَا قَضَيْنَا نُسُكَنَا فَوَدَّعْنَاهُ وَ قُلْنَا لَهُ أَوْصِنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لِيُعِنْ قَوِيُّكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَ لْيَعْطِفْ غَنِيُّكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَ لْيَنْصَحِ الرَّجُلُ أَخَاهُ كَنُصْحِهِ لِنَفْسِهِ وَ اكْتُمُوا أَسْرَارَنَا وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَى أَعْنَاقِنَا وَ انْظُرُوا أَمْرَنَا وَ مَا جَاءَكُمْ عَنَّا فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُ فِي الْقُرْآنِ مُوَافِقاً فَخُذُوا بِهِ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا مُوَافِقاً فَرُدُّوهُ وَ إِنِ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ عَلَيْكُمْ فَقِفُوا عِنْدَهُ وَ رُدُّوهُ إِلَيْنَا حَتَّى نَشْرَحَ لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ مَا شُرِحَ لَنَا فَإِذَا كُنْتُمْ كَمَا أَوْصَيْنَاكُمْ وَ لَمْ تَعَدَّوْا إِلَى غَيْرِهِ فَمَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ قَائِمُنَا كَانَ شَهِيداً وَ مَنْ أَدْرَكَ قَائِمَنَا فَقُتِلَ مَعَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ وَ مَنْ قَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَدُوّاً لَنَا كَانَ لَهُ أَجْرُ عِشْرِينَ شَهِيداً . الأماليللطوسى ص : ٢٣١

- و فى بشارةالمصطفى ص : ١١٣ (أخبرنا الشيخ الفقيه أبو على الحسن بن محمد الطوسى رحمه الله فى شهر رمضان سنة إحدى عشرة و خمسمائة بقراءتى عليه فى مشهد مولانا أمير المؤمنين على بن أبى طالب ع و أخبرنا الشيخ الأمين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن شهريار الخازن و الشيخ الرئيس أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه رحمه الله قال أخبرنا الشيخ السعيد أبو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسى رحمه الله قال أخبرنا الشيخ المفيد أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثى رحمه الله قال أخبرنى أبو القاسم جعفر بن محمد قال حدثنا محمد

بن يعقوب قال حدثنا على بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن عمر بن شمر عن جابر قال) و ذكر مثله .

– و فى أعلام‌الدين ص : ٣١٤ (و قال جابر بن يزيد الجعفى دخلت على أبى جعفر الباقر ع فقلت أوصنى يا ابن رسول الله فقال ليعن قويكم ضعيفكم و ليعطف غنيكم على فقيركم و ليساعد ذو الجاه منكم بجاهه من لا جاه له و لينصح الرجل أخاه كنصحه لنفسه و اكتموا أسراركم و لا تحملوا الناس على رقابنا و انظروا أمرنا و ما جاءكم عنا منه فإن وجدتموه موافق القرآن فهو من قولنا و ما لم يكن موافقا للقرآن فقفوا عنده و ردوه إلينا حتى نشرحه لكم كما شرح لنا) .

(٢٢) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيجَةً فَلَا تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ فَإِنَّ كُلَّ سَبَبٍ وَ نَسَبٍ وَ قَرَابَةٍ وَ وَلِيجَةٍ وَ بِدْعَةٍ وَ شُبْهَةٍ مُنْقَطِعٌ (مُضْمَحِلٌّ كَمَا يَضْمَحِلُّ الْغُبَارُ الَّذِى يَكُونُ عَلَى الْحَجَرِ الصَّلْدِ إِذَا أَصَابَهُ الْمَطَرُ الْجَوْدُ)[1] إِلَّا مَا أَثْبَتَهُ الْقُرْآنُ .

الكافى ج : ١ ص : ٥٩ و فيها ج : ٨ ص : ٢٤٢

– و فى مشكاة الأنوار ص : ٢٥٩ (قال الباقر ع لا تتخذوا) و ذكر مثله .

(٢٣) مِمَّا أَجَابَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ ع فِى رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ الْأَهْوَازِ حِينَ سَأَلُوهُ عَنِ الْجَبْرِ وَ التَّفْوِيضِ أَنْ قَالَ اجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ قَاطِبَةً لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِى ذَلِكَ أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ عِنْدَ جَمِيعِ فِرَقِهَا فَهُمْ فِى حَالَةِ الاجْتِمَاعِ

١– (الكافى ج : ٨ ص : ٢٤٢ و المشكاة)

عَلَيْهِ مُصِيبُونَ وَ عَلَى تَصْدِيقِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مُهْتَدُونَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ص لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ص أَنَّ مَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ وَ لَمْ يُخَالِفْ بَعْضُهَا بَعْضاً هُوَ الْحَقُّ فَهَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ لَا مَا تَأَوَّلَهُ الْجَاهِلُونَ وَ لَا مَا قَالَهُ الْمُعَانِدُونَ مِنْ إِبْطَالِ حُكْمِ الْكِتَابِ وَ اتِّبَاعِ حُكْمِ الْأَحَادِيثِ الْمُزَوَّرَةِ وَ الرِّوَايَاتِ الْمُزَخْرَفَةِ وَ اتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ الْمُرْدِيَةِ الْمُهْلِكَةِ الَّتِي تُخَالِفُ نَصَّ الْكِتَابِ وَ تَحْقِيقَ الْآيَاتِ الْوَاضِحَاتِ النَّيِّرَاتِ وَ نَحْنُ نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوَفِّقَنَا لِلصَّوَابِ وَ يَهْدِيَنَا إِلَى الرَّشَادِ ثُمَّ قَالَ ع فَإِذَا شَهِدَ الْكِتَابُ بِتَصْدِيقِ خَبَرٍ وَ تَحْقِيقِهِ فَأَنْكَرَتْهُ طَائِفَةٌ مِنَ الْأُمَّةِ وَ عَارَضَتْهُ بِحَدِيثٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُزَوَّرَةِ فَصَارَتْ بِإِنْكَارِهَا وَ دَفْعِهَا الْكِتَابَ كُفَّاراً ضُلَّالًا وَ أَصَحُّ خَبَرٍ مَا عُرِفَ تَحْقِيقُهُ مِنَ الْكِتَابِ مِثْلُ الْخَبَرِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص حَيْثُ قَالَ إِنِّي مُسْتَخْلِفٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ وَ اللَّفْظَةُ الْأُخْرَى عَنْهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ قَوْلُهُ ص إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ أَمَا إِنَّكُمْ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا فَلَمَّا وَجَدْنَا شَوَاهِدَ هَذَا الْحَدِيثِ نَصّاً فِي كِتَابِ اللَّهِ مِثْلَ قَوْلِهِ إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ ثُمَّ اتَّفَقَتْ رِوَايَاتُ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ تَصَدَّقَ بِخَاتَمِهِ وَ هُوَ رَاكِعٌ فَشَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ وَ أَنْزَلَ الْآيَةَ فِيهِ ثُمَّ وَجَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ص قَدْ أَبَانَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُ وَ قَوْلِهِ ص عَلِيٌّ يَقْضِي دَيْنِي وَ يُنْجِزُ مَوْعِدِي وَ هُوَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ بَعْدِي وَ قَوْلِهِ ص حَيْثُ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ

تُخلفُنِی عَلَی النِّسَاءِ وَ الصِّبْیَانِ فَقَالَ أَ مَا تَرْضَی أَنْ تَکُونَ مِنِّی بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِیَّ بَعْدِی فَعَلِمْنَا أَنَّ الْکِتَابَ شَهِدَ بِتَصْدِیقِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَ تَحْقِیقِ هَذِهِ الشَّوَاهِدِ فَیَلْزَمُ الْأُمَّةَ الْإِقْرَارُ بِهَا کَانَتْ هَذِهِ الْأَخْبَارُ مُوَافِقَةً لِلْقُرْآنِ وَ وَافَقَ الْقُرْآنُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ فَلَمَّا وَجَدْنَا ذَلِکَ مُوَافِقاً لِکِتَابِ اللَّهِ وَجَدْنَا کِتَابَ اللَّهِ مُوَافِقاً لِهَذِهِ الْأَخْبَارِ وَ عَلَیْهَا دَلِیلًا کَانَ الِاقْتِدَاءُ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ فَرْضاً لَا یَتَعَدَّاهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِنَادِ وَ الْفَسَادِ ثُمَّ قَالَ ع وَ مُرَادُنَا وَ قَصْدُنَا الْکَلَامُ فِی الْجَبْرِ وَ التَّفْوِیضِ وَ شَرْحُهُمَا وَ بَیَانُهُمَا وَ إِنَّمَا قَدَّمْنَا مَا قَدَّمْنَا لِکَوْنِ اتِّفَاقِ الْکِتَابِ وَ الْخَبَرِ إِذَا اتَّفَقَا دَلِیلًا لِمَا أَرَدْنَاهُ وَ قُوَّةً لِمَا نَحْنُ مُبَیِّنُوهُ مِنْ ذَلِکَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ... الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤٥٠

(٢٤) حدثنی هارون بن موسی قال حدثنی أحمد بن محمد بن عمار قال حدثنی أبو موسی الضریر البجلی عن أبی الحسن ع قال سألت أبی فقلت له ما کان بعد إفاقته ص ... کُلُّ سُنَّةٍ وَ حَدَثٍ وَ کَلَامٍ خَالَفَ الْقُرْآنَ فَهُوَ رَدٌّ وَ بَاطِلٌ الْقُرْآنُ إِمَامُ هُدًی ... خصائص‌الأئمة(ع) ص : ٧٥

(٢٥) مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ جَمِیعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خَبَرٌ تَدْرِیهِ خَیْرٌ مِنْ عَشَرَةٍ تَرْوِیهِ إِنَّ لِکُلِّ حَقٍّ حَقِیقَةً وَ لِکُلِّ صَوَابٍ نُوراً ثُمَّ قَالَ إِنَّا وَ اللَّهِ لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مِنْ شِیعَتِنَا فَقِیهاً حَتَّی یُلْحَنَ لَهُ فَیَعْرِفَ اللَّحْنَ إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَةِ وَ إِنَّ مِنْ وَرَائِکُمْ فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْیَاءَ مُنْکَسِفَةً لَا یَنْجُو مِنْهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِیلَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ وَ مَا النُّوَمَةُ قَالَ الَّذِی یَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا یَعْرِفُونَهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ وَ لَکِنَّ اللَّهَ سَیُعْمِی خَلْقَهُ مِنْهَا

بِظُلْمِهِمْ وَ جَوْرِهِمْ وَ إِسْرَافِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ خَلَتِ الْأَرْضُ سَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا وَ لَكِنَّ الْحُجَّةَ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ كَمَا كَانَ يُوسُفُ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ هُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ ثُمَّ تَلَا يا حَسْرَةً عَلَى الْعِبادِ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ . الغيبةللنعمانى ص : ١٤١

- و معرفة اللحن لا تحصل إلا بلزوم الفقيه للكتاب و الروايات فالقرآن و الروايات الثابتة تكونان ميزانين لمعرفة الصواب .

(٢٦) أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يُكَذِّبُنِي وَ هُوَ عَلَى حَشَايَاهُ مُتَّكِئٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنِ الَّذِي يُكَذِّبُكَ قَالَ الَّذِي يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ فَيَقُولُ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَطُّ فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ مُوَافِقٍ لِلْحَقِّ فَأَنَا قُلْتُهُ وَ مَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ الْحَقَّ فَلَمْ أَقُلْهُ وَ لَنْ أَقُولَ إِلَّا الْحَقَّ . معانىالأخبار ص : ٣٩٠

- و الحق (الذى ورد فى الرواية ، ميزانا لتشخيص الصواب) هو ما ثبت بالقرآن و الروايات الثابتة .

و هذا و إن كان مقبولا واضحا لكن نأتى بشواهد من القرآن حتى نوضحه :

فى سورة الأنعام : قُلْ هُوَ الْقادِرُ عَلى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَ يُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآياتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ (٦٥) وَ كَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَ هُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ (٦٦) و الإسراء : وَ بِالْحَقِّ أَنْزَلْناهُ وَ بِالْحَقِّ نَزَلَ وَ ما أَرْسَلْناكَ إِلاَّ مُبَشِّراً وَ نَذِيراً (١٠٥)

و هما تدلان على أن القرآن حق و أمثالهما فى القرآن كثير .

و فى سورة النجم : ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَ ما غَوى (٢) وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى (٣) إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحى (٤) عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوى (٥) .

و فى سورة الحشر : ما أَفاءَ اللَّهُ عَلى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِياءِ مِنْكُمْ وَ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (٧) و هذه الآيات تدل على أن كلام النبى ص حق .

– مضافا إلى تصريح الرواية بأن كلام النبى ص حق فما ثبت أنه من كلامه ص فذالک يكون حقا ، فيكون ميزانا لمعرفة الصواب عن غيره . (و من الثابت عندنا أن الأئمة ع يقولون بأقوال النبى ص و بما فى سنة النبى ص بل كلما يقولون هو السنة و قول النبى ص و يأتى تكميل هذا البيان ، فى الفصل الثانى) .

(٢٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ حَدِيثَ آلِ مُحَمَّدٍ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ لَا يُؤْمِنُ بِهِ إِلَّا مَلَکٌ مُقَرَّبٌ أَوْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ أَوْ عَبْدٌ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَدِيثِ آلِ مُحَمَّدٍ ص فَلَانَتْ لَهُ قُلُوبُكُمْ وَ عَرَفْتُمُوهُ فَاقْبَلُوهُ وَ مَا اشْمَأَزَّتْ مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَ أَنْكَرْتُمُوهُ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى الْعَالِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ إِنَّمَا الْهَالِکُ أَنْ يُحَدِّثَ أَحَدُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْهُ لَا يَحْتَمِلُهُ فَيَقُولَ وَ اللَّهِ مَا كَانَ هَذَا وَ اللَّهِ مَا كَانَ هَذَا وَ الْإِنْكَارُ (لِفَضَائِلِهِم) هُوَ الْكُفْرُ . الكافى ج : ١ ص : ٤٠١

– و فى بصائرالدرجات ص : ٢٠ (ابْنُ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنَخَّلِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص) و ذكر مثله .

– و فى الخرائج و الجرائح ج : ٢ ص : ٧٩٢ (عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّيِّدِ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْجَوْزِيِّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنَخَّلِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص) و ذكر مثله .

(٢٨) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ عَلِيٍّ ع وَ مَثَلُنَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ مُوسَى النَّبِيِّ وَ الْعَالِمِ... فَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ سُئِلُوا عَنْ شَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مِنْهُ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص رَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع ...
الاختصاص ص : ٢٥٨ و تفسيرالعياشى ج : ٢ ص : ٣٣٠

(٢٩) على بن عبد الله الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْد بن عبد الله عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ على عن الحسين [١] بن سعيد عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الأحول صاحب الطاق عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَكْرَمَ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَتْقَى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَغْنَى النَّاسِ فَلْيَكُنْ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْثَقَ مِنْهُ

١– (الحسن . المعانى)

بِمَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ ص أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع قَامَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تُحَدِّثُوا بِالْحِكْمَةِ الْجُهَّالَ فَتَظْلِمُوهَا وَ لَا تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ وَ لَا تُعِينُوا الظَّالِمَ عَلَى ظُلْمِهِ فَيَبْطُلَ فَضْلُكُمْ الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ وَ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ وَ أَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ . الأماليللصدوق ص : ٣٠٥ و معانيالأخبار ص : ١٩٦

– و في من لا يحضره الفقيه ج : ۴ ص : ٣٩٩ (وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَحْوَلِ صَاحِبِ الطَّاقِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ... الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ رُشْدُهُ فَاتَّبِعْهُ وَ أَمْرٌ تَبَيَّنَ لَكَ غَيُّهُ فَاجْتَنِبْهُ وَ أَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ) .

– و في الخصال ج : ١ ص : ١٥٣ (حدثنا أبي رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار قال حدثني الحسين بن إسحاق التاجر عن علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن الحارث بن الأحول صاحب الطاق عن جميل بن صالح عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص في حديث طويل) و ذكر مثله .

– و في تحفالعقول ص : ٢٧ و من كلامه (النبي) ص ... (الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ بَيِّنٌ رُشْدُهُ فَاتَّبِعُوهُ وَ أَمْرٌ بَيِّنٌ غَيُّهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَ أَمْرٌ اخْتُلِفَ فِيهِ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ...) .

– و فيه ص : ٢١٠ (و قال ع الأمور ثلاثة أمر بان لک رشده فاتبعه و أمر بان لک غيه فاجتنبه و أمر أشكل عليک فردده إلى عالمه) .

– و فى مجموعة ورام ج : ٢ ص : ٢٣٩ (قيل الأمور ثلاثة أمر تبين رشده فاتبعوه و أمر تبين غيه فاجتنبوه و أمر اختلف فيه فردوه إلى الله) .

– و فى إرشاد القلوب ج : ١ ص : ١٢ (و قوله (رسول الله ص) الأمور ثلاثة أمر استبان رشده فاتبعوه و أمر استبان غيه فاجتنبوه و أمر اشتبه عليكم فردوه إلى الله) .

(٣٠) أَقُولُ (الشيخ الحر) وَ قَدْ تَوَاتَرَ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِنِّي تَارِکٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ . وسائل الشيعة ج : ٢٧ ص : ٣٣

(٣١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا ... فَقَالَ... إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ بَيِّنٌ رُشْدُهُ فَيُتَّبَعُ وَ أَمْرٌ بَيِّنٌ غَيُّهُ فَيُجْتَنَبُ وَ أَمْرٌ مُشْكِلٌ يُرَدُّ عِلْمُهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى رَسُولِه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَلَالٌ بَيِّنٌ وَ حَرَامٌ بَيِّنٌ وَ شُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِکَ فَمَنْ تَرَکَ الشُّبُهَاتِ نَجَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ مَنْ أَخَذَ بِالشُّبُهَاتِ ارْتَكَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ هَلَکَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَم... الكافى ج : ١ ص : ٦٧

– و فى من لايحضره الفقيه ج : ٣ ص : ٨ (وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ فِي رَجُلَيْنِ) و ذكر مثله .

– و فی تهذیب الأحکام ج : ۶ ص : ۳۰۱ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا) و ذکر مثله .

– و فی الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۵ (عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا) و ذکر مثله .

– و فی عوالی اللآلی ج : ۴ ص : ۱۳۳ (روی محمد بن علی بن محبوب عن محمد بن عیسی عن صفوان عن داود بن الحصین عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله ع عن رجلین من أصحابنا) و ذکر مثله .

– و قد وردت فی روایة رقم ۱ عن أمیرالمؤمنین ع فِی كِتَابِهِ ع إِلَى مَالِكٍ الْأَشْتَرِ قَالَ ص : وَ ارْدُدْ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ فَالرَّادُّ إِلَى اللَّهِ الْآخِذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّادُّ إِلَى الرَّسُولِ الْآخِذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُتَفَرِّقَةِ .

و بهذا الکلام یعرف وجه إیراد هذه الروایات[1].

(۳۲) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ غَيْرُهُ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَ عَبْدِ الْكَرِيمِ

۱– (أعنی أن کلام أمیر المؤمنین ص و شبهه یفسر روایات الرد إلی الله تعالی و الرسول ص)

بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَال ... وَ قَالَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَهْلَ بَيْتِي عِتْرَتِي أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَ قَدْ بَلَّغْتُ إِنَّكُمْ سَتَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ فَأَسْأَلُكُمْ عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَيْنِ وَ الثَّقَلَانِ كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَ أَهْلُ بَيْتِي فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا وَ لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُم... الكافي ج : ١ ص : ٢٩٣

(٣٣) حدثنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبيد الله الجوهري قال حدثنا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم قال حدثنا الطيالسي أبو الند عن أبي الزياد عبد الله بن ذكوان عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ص إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله عز و جل من اتبعه كان على الهدى و من تركه كان على الضلالة ثم أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ثلاث مرات فقلت لأبي هريرة فمن أهل بيته نساؤه قال لا أهل بيته صلبه و عصبته و هم الأئمة الاثنا عشر الذين ذكرهم الله في قوله وَ جَعَلَها كَلِمَةً باقِيَةً فِي عَقِبِهِ . كفايةالأثر ص : ٨٧

– و في زبدة التفاسير ج ١ ص ۶ وَ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ص مِنْ رِوَايَةِ الْعَامِّ وَ الْخَاصِّ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ .

*و هذه الرواية (رواية الثقلين) لا تحتاج إلى الإكثار لتواترها أو لاشتهارها و نحن أوردنا أنموذجا منها .

بيان :

إن النتيجة (الواضحة من هذه الروايات) تتشكل فى أمرين :

الأول ، أن القرآن ميزان لقبول الرواية أو عدمه .

الثانى ، أن هذه الميزانية عامة تشمل صحيح السند و سقيمه أو مقبول السند و غيره.

و يجب القبول بعد ثبوت الرواية به أو لايجوز قبول الرواية بعد ثبوت مخالفتها له .

الفصل الثانی ، فی میزانیة الروایات الثابتة المتقدمة ١ .
و فیه (٣) آیات و طائفتان :

(١) یا أَیُّهَا الَّذینَ آمَنُوا أَطیعُوا اللَّهَ وَ أَطیعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِی الْأَمْرِ مِنْکُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ کُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ ذلِکَ خَیْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْویلاً (٥٩)

(٢) فَلا وَ رَبِّکَ لا یُؤْمِنُونَ حَتَّی یُحَکِّمُوکَ فیما شَجَرَ بَیْنَهُمْ ثُمَّ لا یَجِدُوا فی أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَیْتَ وَ یُسَلِّمُوا تَسْلیماً (٦٥) النساء

(٣) یا أَیُّهَا الَّذینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصیبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلی ما فَعَلْتُمْ نادِمینَ (٦) الحجرات

الطائفة الأولی ، فیما یدل علی میزانیة الروایات الثابتة بالصراحة .
و فیها (٥) أحادیث :

(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَیْهِ وَ الْحُسَیْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا سَأَلَهُ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا أَشَدَّکَ فِی الْحَدِیثِ وَ أَکْثَرَ إِنْکَارَکَ لِمَا یَرْوِیهِ أَصْحَابُنَا فَمَا الَّذِی یَحْمِلُکَ عَلَی رَدِّ الْأَحَادِیثِ فَقَالَ حَدَّثَنِی هِشَامُ بْنُ الْحَکَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ لَا تَقْبَلُوا

١- (بالنسبة إلی الروایات الواردة التی نرید أن نعرف حالها)

عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِلَّا مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ وَ السُّنَّةَ أَوْ تَجِدُونَ مَعَهُ شَاهِداً مِنْ أَحَادِيثِنَا الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ دَسَّ فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي أَحَادِيثَ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا أَبِي فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا مَا خَالَفَ قَوْلَ رَبِّنَا تَعَالَى وَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص فَإِنَّا إِذَا حَدَّثْنَا قُلْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص . قَالَ يُونُسُ وَافَيْتُ الْعِرَاقَ فَوَجَدْتُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ وَجَدْتُ أَصْحَابَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَوَافِرِينَ فَسَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ أَخَذْتُ كُتُبَهُمْ فَعَرَضْتُهَا بَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَأَنْكَرَ مِنْهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالَ لِي إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَذَبَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ كَذَلِكَ أَصْحَابُ أَبِي الْخَطَّابِ يَدُسُّونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا خِلَافَ الْقُرْآنِ فَإِنَّا إِنْ تَحَدَّثْنَا [حَدَّثْنَا] حَدَّثْنَا بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ إِنَّا عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ نُحَدِّثُ وَ لَا نَقُولُ قَالَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَيَتَنَاقَضُ كَلَامُنَا إِنَّ كَلَامَ آخِرِنَا مِثْلُ كَلَامِ أَوَّلِنَا وَ كَلَامَ أَوَّلِنَا مِصْدَاقٌ لِكَلَامِ آخِرِنَا وَ إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ يُحَدِّثُكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ عَلَيْهِ وَ قُولُوا أَنْتَ أَعْلَمُ وَ مَا جِئْتَ بِهِ فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيقَةً وَ عَلَيْهِ نُورٌ فَمَا لَا حَقِيقَةَ مَعَهُ وَ لَا نُورَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ .

رجال‌الكشى ص : ٢٢٤

– و فى رجال ابن‌داود ص : ٥١٧ روى عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال المغيرة بن سعيد، لعنه الله، دس فى كتب أصحاب أبى أحاديث لم يحدث بها أبى، فاتقوا الله و لا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا و سنة نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فإنا إذا حدثنا قلنا قال الله عز و جل، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم .

* مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْه وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ عَلَى أَبِي ع وَ يَأْخُذُ كُتُبَ أَصْحَابِهِ وَ كَانَ أَصْحَابُهُ الْمُسْتَتِرُونَ بِأَصْحَابِ أَبِي يَأْخُذُونَ الْكُتُبَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي فَيَدْفَعُونَهَا إِلَى الْمُغِيرَةِ فَكَانَ يَدُسُّ فِيهَا الْكُفْرَ وَ الزَّنْدَقَةَ وَ يُسْنِدُهَا إِلَى أَبِي ع ثُمَّ يَدْفَعُهَا إِلَى أَصْحَابِهِ فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَبُثُّوهَا فِي الشِّيعَةِ فَكُلُّ مَا كَانَ فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي ع مِنَ الْغُلُوِّ فَذَاكَ مِمَّا دَسَّهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كُتُبِهِمْ . رجال‌الكشي ص : ۲۲۵

(۲) رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع تَجِيئُنَا الْأَحَادِيثُ عَنْكُمْ مُخْتَلِفَةً قَالَ مَا جَاءَكَ عَنَّا فَقِسْهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَحَادِيثِنَا فَإِنْ كَانَ يُشْبِهُهُمَا فَهُوَ مِنَّا وَ إِنْ لَمْ يُشْبِهْهُمَا فَلَيْسَ مِنَّا قُلْتُ يَجِيئُنَا الرَّجُلَانِ وَ كِلَاهُمَا ثِقَةٌ بِحَدِيثَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَلَا نَعْلَمُ أَيُّهُمَا الْحَقُّ فَقَالَ إِذَا لَمْ تَعْلَمْ فَمُوَسَّعٌ عَلَيْكَ بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ . الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۷

(۳) أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يُكَذِّبُنِي وَ هُوَ عَلَى حَشَايَاهُ مُتَّكِئٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنِ الَّذِي يُكَذِّبُكَ قَالَ الَّذِي يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ فَيَقُولُ مَا قَالَ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ قَطُّ فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ مُوَافِقٍ لِلْحَقِّ فَأَنَا قُلْتُهُ وَ مَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ الْحَقَّ فَلَمْ أَقُلْهُ وَ لَنْ أَقُولَ إِلَّا الْحَقَّ . معاني‌الأخبار ص : ۳۹۰

– و تقدم وجه الإستدلال بهذه الرواية فى الفصل السابق تحت رواية رقم ٢٦ و بقى هنا الإستدلال على وحدة كلام النبى ص و الأئمة ع و عينيته و تأتى فى هذا الفصل فى الطائفة الثانية الآتية .

(۴) مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خَبَرٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةٍ تَرْوِيهِ إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ لِكُلِّ صَوَابٍ نُوراً ثُمَّ قَالَ إِنَّا وَ اللَّهِ لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مِنْ شِيعَتِنَا فَقِيهاً حَتَّى يُلْحَنَ لَهُ فَيَعْرِفَ اللَّحْنَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ وَ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْيَاءَ مُنْكَسِفَةً لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا النُّوَمَةُ قَال الَّذِى يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ سَيُعْمِى خَلْقَهُ مِنْهَا بِظُلْمِهِمْ وَ جَوْرِهِمْ وَ إِسْرَافِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ خَلَتِ الْأَرْضُ سَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا وَ لَكِنَّ الْحُجَّةَ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ كَمَا كَانَ يُوسُفُ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ هُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ ثُمَّ تَلَا يا حَسْرَةً عَلَى الْعِبادِ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ . الغيبة للنعمانى ص : ١۴١

– و تقدم فى الفصل السابق تحت رواية رقم ٢٥ وجه الإستدلال بهذه الرواية .

(۵) رواية الثقلين التى وصلت إلينا متواترة أو مشتهرة و قد تقدم أنموذج منها فى روايات رقم ٣١ و ٣٢ و ٣٣ فى الفصل الأول . و فى بعضها وردت السنة بدل عترتى و أهل بيتى فإنه يظهر البيان فيها أيضا فيما يأتى فى الطائفة الثانية .

و لا فرق في الإستدلال بها على المطلوب . فالقرآن ثابت و الروايات إذا صارت ثابتة تكون ميزانا و معيارا و فرقانا للمقبول عن غيره في جميع الأمور و منها الروايات .

بيان :

و النتيجة الحاصلة من هذه الطائفة أيضا تتشكل في أمرين : و هما مثل ما تقدما في الجهة السابقة (في ميزانية القرآن) بلا فرق ، إلا أن المعيار و الميزان الذي أمرنا بمراعاته هنا ، هو الأحاديث و الروايات الثابتة عن المعصومين ص و أن الأحاديث الثابتة ميزان بعد أن لم نجد الشاهد أو الوفاق أو المشابهة للرواية ، في القرآن .

الطائفة الثانية ، فيما يدل على ميزانية الروايات بضميمة روايات أخرى فإن فيها قسمين :

أولهما : يدل على أن قول النبى ص و سنته ص ميزان لقبول الرواية أو عدم قبولها .

ثانيهما : يدل على أن قول الأئمة و أم الأئمة ع بمنزلة قول النبى ص و سنته ص ، بل أنهم ع بمنزلة رسول الله ص فى غير النبوة . و النتيجة الواضحة ، هى المطلوب .

– أما القسم الأول . و فيه (١٦) حديثا :

(١) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي عَهْدِهِ إِلَى الْأَشْتَرِ وَ ارْدُدْ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ فَالرَّدُّ إِلَى اللَّهِ الْأَخْذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَخْذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُفَرِّقَةِ . نهج‌البلاغة ص : ٤٣٤

– و فى تحف‌العقول ص : ١٣٤ و قد قال الله لقوم أحب إرشادهم يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا و قال وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطانَ إِلَّا قَلِيلًا فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه و الرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المتفرقة و نحن أهل رسول الله

الذين نستنبط المحكم من كتابه و نميز المتشابه منه و نعرف الناسخ مما نسخ الله و وضع إصره .

(۲) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كُلُّ شَيْءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ كُلُّ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ زُخْرُفٌ .

الكافی ج : ۱ ص:۶۹

- و فی تفسیرالعیاشی ج : ۱ ص : ۹ (عن أيوب بن حر قال سمعت أبا عبد الله ع) و ذکر مثله .

- و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۲۱ (عن أبيه عن علی بن النعمان عن أيوب بن الحر قال سمعت أبا عبد الله ع) و ذکر مثله .

- و فی مشکاةالأنوار ص : ۱۵۲ (عن أبی عبد الله ع) و ذکر مثله .

(۳) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ وَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّهُ حَضَرَ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ اخْتِلَافِ الْحَدِيثِ يَرْوِيهِ مَنْ نَثِقُ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ لَا نَثِقُ بِهِ قَالَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ لَهُ شَاهِداً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِلَّا فَالَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ أَوْلَى بِهِ .

الكافی ج : ۱ ص : ۶۶

- و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٥ (عن علی بن الحکم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبی یعفور قال علی و حدثنی الحسین بن أبی العلاء أنه حضر ابن أبی یعفور فی هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله ع) و ذکر مثله .

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُصَدِّقْ عَلَيْنَا إِلَّا مَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ص .

تفسير العياشی ج : ١ ص: ٩

(٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع فِي مُنَاظَرَتِهِ مَعَ يَحْيَى بْنِ أَكْثَمَ ... قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَّابَةُ [الْكِذَابَةُ] وَ سَتَكْثُرُ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ فَإِذَا أَتَاكُمُ الْحَدِيثُ فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَخُذُوا بِهِ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّتِي فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ ... الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤٤٧

- و فی الصراط المستقیم ج : ٣ ص : ١٥٦ (و قد روی الطبرسی فی إحتجاجه قول النبی ص فی حجة وداعه قد کثرت علی الکذابة و ستکثر فمن کذب علی فلیتبوأ مقعده من النار فإذا جاء الحدیث فاعرضوه علی کتاب الله و سنتی فإن وافقهما فخذوا به و إلا فاطرحوه) .

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا سَأَلَهُ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا أَشَدَّكَ فِي الْحَدِيثِ وَ أَكْثَرَ إِنْكَارَكَ لِمَا يَرْوِيهِ أَصْحَابُنَا فَمَا الَّذِي يَحْمِلُكَ عَلَى رَدِّ الْأَحَادِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَقْبَلُوا

عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِلَّا مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ وَ السُّنَّةَ أَوْ تَجِدُونَ مَعَهُ شَاهِداً مِنْ أَحَادِيثِنَا الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ دَسَّ فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي أَحَادِيثَ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا أَبِي فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا مَا خَالَفَ قَوْلَ رَبِّنَا تَعَالَى وَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص فَإِنَّا إِذَا حَدَّثْنَا قُلْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص . قَالَ يُونُسُ وَافَيْتُ الْعِرَاقَ فَوَجَدْتُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَ وَجَدْتُ أَصْحَابَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَوَافِرِينَ فَسَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ أَخَذْتُ كُتُبَهُمْ فَعَرَضْتُهَا بَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَأَنْكَرَ مِنْهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالَ لِي إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَذَبَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ كَذَلِكَ أَصْحَابُ أَبِي الْخَطَّابِ يَدُسُّونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا خِلَافَ الْقُرْآنِ فَإِنَّا إِنْ تَحَدَّثْنَا [حَدَّثْنَا] حَدَّثْنَا بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ إِنَّا عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ نُحَدِّثُ وَ لَا نَقُولُ قَالَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَيَتَنَاقَضُ كَلَامُنَا إِنَّ كَلَامَ آخِرِنَا مِثْلُ كَلَامِ أَوَّلِنَا وَ كَلَامَ أَوَّلِنَا مِصْدَاقٌ لِكَلَامِ آخِرِنَا وَ إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ يُحَدِّثُكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ عَلَيْهِ وَ قُولُوا أَنْتَ أَعْلَمُ وَ مَا جِئْتَ بِهِ فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيقَةً وَ عَلَيْهِ نُورٌ فَمَا لَا حَقِيقَةَ مَعَهُ وَ لَا نُورَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ .

رجال‌الكشی ص : ٢٢٤

– و فی رجال‌ابن‌داود ص : ٥١٧ روی عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال المغیرة بن سعید، لعنه الله، دس فی کتب أصحاب أبی أحادیث لم یحدث بها أبی، فاتقوا الله و لا تقبلوا علینا ما خالف قول ربنا و سنة نبینا صلی الله علیه و آله و سلم فإنا إذا حدثنا قلنا قال الله عز و جل، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم .

(٧) ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الضَّبِّيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا قَوْلَ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ . الأمالي للطوسي ص : ٣٣٧

– و في تهذيب‌الأحكام ج : ٤ ص : ١٨٦(وَ رُوِيَ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ لَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ) .

– و في فقه الرضا (ع) ص : ٣٧٨ (و سألت العالم ع عن قول الله خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ قوة الأبدان أم قوة القلب فقال جميعا و قال) و ذكر مثله .

– و في عوالي اللآلي ج : ٢ ص : ١٩١ (و قال الرضا ع) و ذكر مثله .

– و فيه ص : ١١ (و قال الرضا ع لا قول إلا بعمل و لا عمل إلا بالنية و لا عمل و لا نية إلا بإصابة السنة).

– و في مجموعة ورام ج : ٢ ص : ١٧١ (عن الإمام علي بن موسى عن آبائه ع قال قال رسول الله ص لا قول إلا بعمل و لا عمل إلا بنية و لا قول و لا عمل و لا نية إلا بإصابة السنة) .

– و في فقه القرآن ج : ١ ص : ١٠١ (و روى عن الرضا عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال لا قول إلا بعمل و لا قول و لا عمل إلا بنية و لا عمل و لا نية إلا بإصابة السنة و من تمسك بسنتي عند اختلاف أمتي كان له أجر مائة شهيد) .

(٨) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْعَبْدِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِه عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ . الكافي ج : ١ ص : ٧٠

- و في المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٢ (عن أبيه عن أبي إسماعيل إبراهيم بن إسحاق الأزدي الكوفي عن عثمان العبدي عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة و ذكر الله أكبر من الصدقة و الصدقة أفضل من الصوم و الصوم جنة من النار قال رسول الله ص) و ذكر مثله .

- و في بصائرالدرجات ص : ١١ (حدثنا أحمد بن محمد عن البرقي عن إبراهيم بن إسحاق الأزدي عن أبي عثمان العبدي عن جعفر ع عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة و ذكر الله أفضل من الصدقة و الصدقة أفضل من الصوم و الصوم جنة ثم قال رسول الله ص لا قول إلا بعمل و لا عمل إلا بنية و لا نية إلا بإصابة السنة) .

- و في تحف‌العقول ص : ٤٣ (قَالَ النَّبِيُّ ص قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي صَلَاةٍ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ وَ ذِكْرُ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ وَ الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّوْمِ وَ الصَّوْمُ حَسَنَةٌ ثُمَّ قَالَ لَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ) .

– و فى المقنعة ص : ٣٠٢ (روى عن أبى عبد الله ع عن أبيه عن آبائه ع قال قال رسول الله ص لا قول إلا بعمل و لا قول و لا عمل إلا بنية و لا عمل و نية إلا بإصابة السنة و من تمسك بسنتى عنداختلاف أمتى كان له أجر مائة شهيد) .

– و فى أعلامالدين ص : ٨٥ (و قال رسول الله ص لا قول إلا بعمل و لا قول و لا عمل إلا بنية و لا قول و عمل و نية إلا بإصابة السنة) .

(٩) ابْن مَخْلَد عَنْ أَبِى عَمْرٍو عَنْ أبو جعفر مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بَقِيَّةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ يَعْنِى ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَ لَا عَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَ عَمَلٌ وَ نِيَّةٌ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ . الأماليللطوسى ص : ٣٨٥

(١٠) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع قَالَ كُلُّ مَنْ تَعَدَّى السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ .

الكافى ج : ١ ص : ٧٠

– و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٢١ (على بن حسان الْوَاسِطِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع فِى حَدِيثٍ لَهُ قَالَ كُلُّ مَنْ تَعَدَّى السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ وَ فِى حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ جَهِلَ السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ) .

– و فى مشكاةالأنوار ص : ١٥٢(عن أبى جعفر ع فى حديث له قال كل من تعدى السنة رد إلى السنة) .

(١١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ص فَقَدْ كَفَرَ . الكافى ج : ١ ص : ٧٠

(١٢) وَ رَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا طَلَاقَ إِلَّا عَلَى السُّنَّةِ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ ثَلَاثاً فِي مَجْلِسٍ وَ امْرَأَتُهُ حَائِضٌ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ص طَلَاقَهُ وَ قَالَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ رُدَّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ .

من لا يحضره‌الفقيه ج : ٣ ص : ٤٩٦

(١٣) الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ طَلَّقَ ثَلَاثاً فِي مَجْلِسٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ وَ مَنْ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ رُدَّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ ذَكَرَ طَلَاقَ ابْنِ عُمَرَ . تهذيب‌الأحكام ج : ٨ ص : ٥٤

- و فى عوالى اللآلى ج : ٣ص : ٣٧٩ (و روى أبو بصير فى الصحيح عن الصادق ع قال من طلق ثلاثا فى مجلس واحد فليس بشىء من خالف كتاب الله رد إلى كتاب الله) .

(١٤) الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثاً فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَدَّ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ امْرَأَتَهُ طَلَّقَهَا ثَلَاثاً وَ هِيَ حَائِضٌ فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ الطَّلَاقَ وَ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ وَ السُّنَّةَ رُدَّ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ السُّنَّةِ .

تهذيب‌الأحكام ج : ٨ ص : ٥٥

(١٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ خَالَفَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ص فَقَدْ كَفَرَ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٠

– و فى مشكاةالأنوار ص : ١٥٢ (عن أبى عبد الله ع قال من خالف سنة فقد كفر) .

(١٦) عوالىاللآلى ج : ٢ ص : ٢٧٩ و روى ابن أبى عقيل فى الصحيح عن الصادق ع قال من يطلق ثلاثا فى مجلس واحد فليس بشىء من خالف كتاب الله يرد إلى كتاب الله .

– أما القسم الثانى ، (و هو فى روايات تدل على أن كلام الأئمة و أم الأئمة ع ، عين كلام النبى ص و سنته ص بل أنهم ع بمنزلة رسول الله ص فى غير النبوة) .
و فيه (٣٠) حديثا :

(١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ وَ غَيْرِهِ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ حَدِيثِي حَدِيثُ أَبِي وَ حَدِيثُ أَبِي حَدِيثُ جَدِّي وَ حَدِيثُ جَدِّي حَدِيثُ الْحُسَيْنِ وَ حَدِيثُ الْحُسَيْنِ حَدِيثُ الْحَسَنِ وَ حَدِيثُ الْحَسَنِ حَدِيثُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ حَدِيثُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ .
الكافى ج : ١ ص : ٥٣

- و فی منیة المرید ص : ٣٧٣ (و روی هشام بن سالم و حماد بن عثمان و غیرهما قالوا سمعنا أبا عبد الله ع) و ذکر مثله .

- و فی الإرشاد ج : ٢ ص : ١٨٦ (و کان أبوعبد الله علیه و آبائه السلام یقول حدیثی حدیث أبی و حدیث أبی حدیث جدی و حدیث جدی حدیث علی بن أبی طالب أمیر المؤمنین و حدیث علی أمیرالمؤمنین حدیث رسول الله ص و حدیث رسول الله قول الله عز و جل) .

- و فی إعلام‌الوری ص : ٢٨٥ (و کان - أبو عبد الله علیه و آبائه السلام - ، یقول) .

- و فی الخرائج‌والجرائح ج : ٢ ص : ٨٩٤ (و قال - جعفر بن محمد - ع ألواح موسی عندنا و عصا موسی عندنا و نحن ورثة النبیین حدیثی حدیث أبی) .

- و فی روضة‌الواعظین ج : ١ ص : ٢١١ (و کان - أبو عبد الله - ع یقول) .

- و فی کشف‌الغمة ج : ٢ ص : ١٧٠ (و کان أبو عبد الله جعفر ع یقول) .

و جمیعهم ذکروا مثل ما فی الإرشاد .

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِیدُ فِی الْمَجَالِسِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع إِذَا حَدَّثْتَنِی بِحَدِیثٍ فَأَسْنِدْهُ لِی فَقَالَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ جَدِّی عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ جَبْرَئِیلَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ کُلُّ مَا أُحَدِّثُکَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَ قَالَ لَحَدِیثٌ وَاحِدٌ تَأْخُذُهُ عَنْ صَادِقٍ خَیْرٌ لَکَ مِنَ الدُّنْیَا وَ مَا فِیهَا . الأمالی‌للمفید ص : ٤٢

(٣) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِجَازَاتِ قَالَ وَ مِمَّا رُوِّينَاهُ مِنْ كِتَابِ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْكَ فَلَا أَدْرِي مِنْكَ سَمَاعُهُ أَوْ مِنْ أَبِيكَ فَقَالَ مَا سَمِعْتَهُ مِنِّي فَارْوِهِ عَنْ أَبِي وَ مَا سَمِعْتَهُ مِنِّي فَارْوِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١٠٤

(٤) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَنْبَسَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا فَقَالَ الرَّجُلُ إِنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا مَا كَانَ الْقَوْلُ فِيهَا فَقَالَ لَهُ مَهْمَا أَجَبْتُكَ فِيهِ بِشَيْءٍ فَهُوَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص لَسْنَا نَقُولُ بِرَأْيِنَا مِنْ شَيْءٍ . بصائرالدرجات ص : ٣٠١

(٥) عَلِيٌّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ قُتَيْبَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَهُ فِيهَا فَقَالَ الرَّجُلُ أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا مَا يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهَا فَقَالَ لَهُ مَهْ مَا أَجَبْتُكَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص لَسْنَا مِنْ أَ رَأَيْتَ فِي شَيْءٍ . الكافي ج : ١ ص : ٥٨

(٦) أحمد بن محمد ابْنِ عِيسَى عَنِ الحسين بن سعيد الْأَهْوَازِيِّ عَنْ فَضَالَةَ بن أيوب عَنِ جميل بن ابْنِ دَرَّاجٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بن يسار عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّا عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّنَا بَيَّنَهَا لِنَبِيِّهِ فَبَيَّنَهَا نَبِيُّهُ ص لَنَا وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَكُنَّا كَهَؤُلَاءِ النَّاسِ . الاختصاص ص : ٢٨٠

– و في بصائرالدرجات ص : ٣٠١ (حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضيل بن يسار عن جعفر ع) و ذكر مثله .

(٧) حدثنا يعقوب ابْنُ يَزِيدَ عَنِ محمد ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ عمرو ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ الْفُضَيْلِ بن يسار عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَوْ أَنَّا حَدَّثْنَا بِرَأْيِنَا ضَلَلْنَا كَمَا ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا وَ لَكِنَّا حَدَّثْنَا بِبَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّنَا بَيَّنَهَا لِنَبِيِّهِ ص فَبَيَّنَهُ لَنَا . بصائرالدرجات ص : ٢٩٩

– و في إعلامالورى ص : ٢٧٠ (و روى ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل عنه قال) و ذكر مثله .

(٨) عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى رِفَاعَةَ لَمَّا اسْتَقْضَاهُ عَلَى الْأَهْوَازِ كِتَاباً فِيهِ ذَرِ الْمَطَامِعَ وَ خَالِفِ الْهَوَى وَ زَيِّنِ الْعِلْمَ بِسَمْتٍ صَالِحٍ ... الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ وَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ وَ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ وَ مِلَاكُهُنَّ أَمْرُنَا . دعائمالإسلام ج : ٢ ص : ٥٣٤

(٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَ اللَّهِ لَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ وَلَايَتَنَا وَ مَوَدَّتَنَا وَ قَرَابَتَنَا مَا أَدْخَلْنَاكُمْ بُيُوتَنَا وَ لَا أَوْقَفْنَاكُمْ عَلَى أَبْوَابِنَا وَ اللَّهِ مَا نَقُولُ بِأَهْوَائِنَا وَ لَا نَقُولُ بِرَأْيِنَا وَ لَا نَقُولُ إِلَّا مَا قَالَ رَبُّنَا . بصائرالدرجات ص : ٣٠٠

– و فيه حدثنا محمد بن هارون عن أبي الحسن موسى عن موسى بن القاسم عن علي بن النعمان عن محمد بن شريح قال قال لي أبو عبد الله ع لو لا أن الله فرض ولايتنا و مودتنا و قرابتنا ما أدخلناكم و لا أوقفناكم على بابنا فو الله) و ذكر مثله .

– و فيه ص : ٣٠١ (حدثنا محمد بن إسماعيل عن علي بن الحكم عن فضيل بن عثمان عن محمد بن شريح قال قال أبو عبد الله ع لو لا أن الله فرض طاعتنا و ولايتنا و أمر مودتنا ما أوقفناكم على أبوابنا و لا أدخلناكم بيوتنا إنا و الله ما نقول

بأهوائنا و لا نقول برأينا و لا نقول إلا ما قال ربنا و أصول عندنا نكنزها كما يكنز هؤلاء ذهبهم و فضتهم) .

– و فى الأمالى للمفيد ص : ٥٩ (عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ وَلَايَتَنَا وَ أَوْجَبَ مَوَدَّتَنَا وَ اللَّهِ مَا نَقُولُ بِأَهْوَائِنَا وَ لَا نَعْمَلُ بِآرَائِنَا وَ لَا نَقُولُ إِلَّا مَا قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَ جَلَّ) .

(١٠) حدثنا عبد الله بن عامر عن عبد الله بن محمد الحجال عن داود بن أبى يزيد الأحوال عن أبى عبد الله ع قال سمعته يقول إنا لو كنا نفتى الناس برأينا و هوانا لكنا من الهالكين و لكنها آثار من رسول الله ص أصل علم نتوارثها كابر عن كابر نكنزها كما يكنز الناس ذهبهم و فضتهم . بصائر الدرجات ص : ٢٩٩

(١١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحسن ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أبى حمزة الثُّمَالِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا جَابِرُ وَ اللَّهِ لَوْ كُنَّا نُحَدِّثُ النَّاسَ أَوْ حَدَّثْنَاهُمْ بِرَأْيِنَا لَكُنَّا مِنَ الْهَالِكِينَ وَ لَكِنَّا نُحَدِّثُهُمْ بِآثَارٍ عِنْدَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص يَتَوَارَثُهَا كَابِرٌ عَنْ كَابِرٍ نَكْنِزُهَا كَمَا يَكْنِزُ هَؤُلَاءِ ذَهَبَهُمْ وَ فِضَّتَهُمْ . بصائرالدرجات ص : ٣٠٠

(١٢) (أَحْمَدُ بْنُ . البحار) مُحَمَّدٍ عَنِ الحسين بن سعيد الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا جَابِرُ لَوْ كُنَّا نُفْتِي النَّاسَ بِرَأْيِنَا وَ هَوَانَا لَكُنَّا مِنَ الْهَالِكِينَ وَ لَكِنَّا نُفْتِيهِمْ بِآثَارٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أُصُولِ عِلْمٍ عِنْدَنَا نَتَوَارَثُهَا كَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ نَكْنِزُهَا كَمَا يَكْنِزُ هَؤُلَاءِ ذَهَبَهُمْ وَ فِضَّتَهُمْ .

بصائرالدرجات ص : ٣٠٠

(١٣) حَمْزَةُ بْنُ يَعْلَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ يَا جَابِرُ إِنَّا لَوْ كُنَّا نُحَدِّثُكُمْ بِرَأْيِنَا وَ هَوَانَا لَكُنَّا مِنَ الْهَالِكِينَ وَ لَكِنَّا نُحَدِّثُكُمْ بِأَحَادِيثَ نَكْنِزُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص كَمَا يَكْنِزُ هَؤُلَاءِ ذَهَبَهُمْ وَ فِضَّتَهُمْ (ورقهم . ختص) . بصائرالدرجات ص : ٢٩٩ و الاختصاص ص : ٢٨٠

(١٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ وَ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ لِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ نَبِيَّهُ التَّنْزِيلَ وَ التَّأْوِيلَ فَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِيّاً ع قَالَ وَ عَلَّمَنَا وَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ مَا صَنَعْتُمْ مِنْ شَيْءٍ أَوْ حَلَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ يَمِينٍ فِي تَقِيَّةٍ فَأَنْتُمْ مِنْهُ فِي سَعَةٍ .

الكافي ج : ٧ ص : ٤٤٢

- و في تهذيب‌الأحكام ج : ٨ ص : ٢٨٦ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ) ، و ذكر مثله إلا أن فيه - و علمنا الله - .

- و في بصائرالدرجات ص : ٢٩٥ (حدثنا أحمد بن محمد عن علي بن الحكم) و ذكر مثله .

(١٥) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قَالَ إِيَّانَا عَنَى وَ عَلِيٌّ أَوَّلُنَا وَ أَفْضَلُنَا وَ خَيْرُنَا بَعْدَ النَّبِيِّ ع . الكافي ج : ١ ص : ٢٢٩

- و في بصائرالدرجات ص : ٢١٤ (حدثنا محمد بن الحسين و يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير) و ذكر مثله .

- و فيه ص : ٢١٦ (حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بُرَيْدِ بن معاوية) و ذكر مثله .

- و في تفسيرالعياشي ج : ٢ ص : ٢٢٠(عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ) و ذكر مثله .

- و في تأويل الآيات الظاهرة ص : ٢٤٢ (ما ذكره الشيخ محمد بن يعقوب رحمه الله عن علي بن إبراهيم) و ذكر مثله .

- و في المناقب ج : ٤ ص : ٤٠٠ (يزيد بن معاوية عن الصادق ع في قوله وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ إيانا) و ذكر مثله .

(١٦) حدثنا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قَالَ إِيَّانَا عَنَى وَ عَلِيٌّ أَوَّلُنَا وَ أَفْضَلُنَا وَ خَيْرُنَا .
بصائرالدرجات ص : ٢١٤

(١٧) حدثنا أبو أحمد يحيى بن يحيى المقرى الفتى الظريف قال وجدت في كتاب عمي الفضل فيما كتبه عن أبي منصور أحمد بن العباس عن أبيه عن الفضل بن يحيى قال سئل أبو جعفر محمد بن علي عن قول الله عز و جل ... قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قال إيانا عنى و علي أقضانا و أولنا و خيرنا بعد النبي ص ... بشارة المصطفى ص : ١٩٣

(١٨) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ كَفى بِاللَّهِ فَقَالَ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ فِي الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُ وَ عَلِيٌّ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ . تفسيرالعياشي ج : ٢ ص : ٢٢١

(١٩) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ مُثَنًّى قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قَالَ نَزَلَتْ فِى عَلِيٍّ ع بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ فِى الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُ . بصائرالدرجات ص : ٢١٤

(٢٠) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى زَاهِرٍ عَنِ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قالَ الَّذِى عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ قَالَ فَفَرَّجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَوَضَعَهَا فِى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ وَ عِنْدَنَا وَ اللَّهِ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ . الكافى ج : ١ ص : ٢٢٩

– و فى بصائرالدرجات ص : ٢١٢ (أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْخَشَّابِ) ، و ذكر مثله .

– و فى تأويل الآيات الظاهرة ص : ٢٤٣ (ما ذكره الشيخ محمد بن يعقوب رحمه الله عن محمد بن يحيى عن رجاله بإسناده يرفعه إلى عبد الرحمن بن كثير) ، و ذكر مثل ما فى الكافى .

(٢١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَ أَبُو بَصِيرٍ وَ يَحْيَى الْبَزَّازُ وَ دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ فِى مَجْلِسِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وَ هُوَ مُغْضَبٌ فَلَمَّا أَخَذَ مَجْلِسَهُ قَالَ يَا عَجَباً لِأَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَعْلَمُ الْغَيْبَ مَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَقَدْ هَمَمْتُ بِضَرْبِ جَارِيَتِى فُلَانَةَ فَهَرَبَتْ مِنِّى فَمَا عَلِمْتُ فِى أَيِّ بُيُوتِ الدَّارِ هِيَ قَالَ سَدِيرٌ فَلَمَّا أَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ وَ صَارَ فِى مَنْزِلِهِ دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو بَصِيرٍ وَ مُيَسِّرٌ وَ قُلْنَا لَهُ جُعِلْنَا فِدَاكَ سَمِعْنَاكَ وَ أَنْتَ تَقُولُ كَذَا وَ كَذَا فِى أَمْرِ جَارِيَتِكَ وَ نَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّكَ تَعْلَمُ عِلْماً كَثِيراً

وَ لَا نَنْسُبُكَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ قَالَ فَقَالَ يَا سَدِيرُ أَ لَمْ تَقْرَأِ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَهَلْ وَجَدْتَ فِيمَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ قَرَأْتُهُ قَالَ فَهَلْ عَرَفْتَ الرَّجُلَ وَ هَلْ عَلِمْتَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ قَالَ قُلْتُ أَخْبِرْنِي بِهِ قَالَ قَدْرُ قَطْرَةٍ مِنَ الْمَاءِ فِي الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ فَمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَقَلَّ هَذَا فَقَالَ يَا سَدِيرُ مَا أَكْثَرَ هَذَا أَنْ يَنْسِبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي أُخْبِرُكَ بِهِ يَا سَدِيرُ فَهَلْ وَجَدْتَ فِيمَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَيْضاً قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قَالَ قُلْتُ قَدْ قَرَأْتُهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ أَ فَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ أَفْهَمُ أَمْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ بَعْضُهُ قُلْتُ لَا بَلْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ قَالَ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ وَ قَالَ عِلْمُ الْكِتَابِ وَ اللَّهِ كُلُّهُ عِنْدَنَا عِلْمُ الْكِتَابِ وَ اللَّهِ كُلُّهُ عِنْدَنَا . الكافى ج : ١ ص : ٢٥٧

– و فى بصائرالدرجات ص : ٢١٣ (حدثنا إبراهيم بن هاشم عن محمد بن سليمان عن سدير قال كنت أنا و أبو بصير و ميسر و يحيى البزاز و داود الرقى فى مجلس أبى عبد الله ع ... يا سدير فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ كله قال و أومأ بيده إلى صدره فقال علم الكتاب كله و الله عندنا ثلاثا) .

– و فى بصائرالدرجات ص : ٢٣٠ (حدثنا عباد بن سليمان عن محمد بن سليمان الديلمى عن أبيه عن سدير قال, كنت أنا و أبو بصير و يحيى البزاز و داود بن كثير الرقى فى مجلس أبى عبد الله ع ... يا سدير فهل وجدت فيما قرأت من

كتاب الله عز و جل قُلْ كَفى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ قال قلت قد قرأته قلت جعلت فداک قال فمن عنده علم من الكتاب أفهم أم من عنده علم الكتاب قال بل من عنده علم الكتاب كله قال فأومى بيده إلى صدره قال و علم الكتاب و الله كله عندنا علم الكتاب و الله كله عندنا) .

(٢٢) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْأَئِمَّةُ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَّا أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَ لَا يَحِلُّ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لِلنَّبِيِّ ص فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِكَ فَهُمْ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص . الكافي ج : ١ ص : ٢٦٩

(٢٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّمَا الْوُقُوفُ عَلَيْنَا فِي الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ فَأَمَّا النُّبُوَّةُ فَلَا .

الكافي ج : ١ ص : ٢٦٨

(٢٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ص بِرُمَّانَتَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ فَلَقِيَهُ عَلِيٌّ ع فَقَالَ مَا هَاتَانِ الرُّمَّانَتَانِ اللَّتَانِ فِي يَدِكَ فَقَالَ أَمَّا هَذِهِ فَالنُّبُوَّةُ لَيْسَ لَكَ فِيهَا نَصِيبٌ وَ أَمَّا هَذِهِ فَالْعِلْمُ ثُمَّ فَلَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص بِنِصْفَيْنِ فَأَعْطَاهُ نِصْفَهَا وَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِصْفَهَا ثُمَّ قَالَ أَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ وَ أَنَا شَرِيكُكَ فِيهِ قَالَ فَلَمْ يَعْلَمْ وَ اللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ ص حَرْفاً مِمَّا عَلَّمَهُ

اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا وَ قَدْ عَلَّمَهُ عَلِيّاً ثُمَّ انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَيْنَا ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ .
الكافي ج : ۱ ص : ۲۶۳

- و في بصائرالدرجات ص : ۲۹۵ و ص : ۲۹۵ و الاختصاص ص : ۲۷۹ (حدثنا محمد بن عبد الحميد عن منصور بن يونس) و ذكرا مثله .

- و في تأويل الآيات الظاهرة ص : ۱۰۷ (و يؤيده ما رواه أيضا عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسن عن محمد بن عبد الحميد) و ذكر مثله .

(۲۵) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُنَخَّلِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ ظَاهِرِهِ وَ بَاطِنِهِ غَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ . الكافي ج : ۱ ص : ۲۲۸

- و في بصائرالدرجات ص : ۱۹۳ (حدثنا محمد بن الحسين عن محمد بن سنان) و ذكر مثله .

(۲۶) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا جَعْفَرٍ ع فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ يَقُولُ جَمَعَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ غَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ .
بصائرالدرجات ص : ۱۹۳

(۲۷) السِّنْدِي بْن مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ تَفَقَّهْنَا فِي الدِّينِ وَ رُوِّينَا وَ رُبَّمَا وَرَدَ عَلَيْنَا رَجُلٌ قَدِ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ صَغِيرٍ الَّذِي مَا عِنْدَنَا فِيهِ بِعَيْنِهِ شَيْءٌ وَ عِنْدَنَا مَا هُوَ يُشْبِهُ مِثْلَهُ أَ فَنُفْتِيهِ قَالَ لَا وَ مَا لَكُمْ وَ الْقِيَاسَ فِي ذَلِكَ هَلَكَ مَنْ هَلَكَ بِالْقِيَاسِ قَالَ قُلْتُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص

بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَا اسْتَغْنَوْا بِهِ فِي عَهْدِهِ وَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ قُلْتُ ضَاعَ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .

بصائرالدرجات ص : ٣٠٢ و الاختصاص ص : ٢٨٢

(٢٨) الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ مُعَافًى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ التَّيِّهَانِ قَالَ قَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ كُنْتُ لَهُ صَدِيقاً ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَى جَعْفَرٍ ع فَقُلْتُ أَمْتَعَ اللَّهُ بِكَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَهُ فِقْهٌ وَ عَقْلٌ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ ع لَعَلَّهُ الَّذِي يَقِيسُ الدِّينَ بِرَأْيِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ هَذَا النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ نَعَمْ أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَقِسِ الدِّينَ بِرَأْيِكَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ إِذْ أَمَرَهُ اللَّهُ بِالسُّجُودِ فَقَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ جَعْفَرٌ ع هَلْ تُحْسِنُ أَنْ تَقِيسَ رَأْسَكَ مِنْ جَسَدِكَ قَالَ لَا إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّمَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَتْلُ النَّفْسِ أَوِ الزِّنَى قَالَ بَلْ قَتْلُ النَّفْسِ قَالَ لَهُ جَعْفَرٌ ع فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ رَضِيَ فِي قَتْلِ النَّفْسِ بِشَاهِدَيْنِ وَ لَمْ يَقْبَلْ فِي الزِّنَى إِلَّا أَرْبَعَةً ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّمَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى الصَّوْمُ أَوِ الصَّلَاةُ قَالَ لَا بَلِ الصَّلَاةُ قَالَ فَمَا بَالُ الْمَرْأَةِ إِذَا حَاضَتْ تَقْضِي الصِّيَامَ وَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ اتَّقِ اللَّهَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَإِنَّمَا نَحْنُ وَ أَنْتَ غَداً وَ مَنْ خَالَفَنَا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ تَقُولُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ سَمِعْنَا وَ رَأَيْنَا فَيَفْعَلُ بِنَا وَ بِكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ . الأمالي للطوسي ص : ٦٤٥

– و فى دعائم‌الإسلام ج : ١ ص : ٩١ (و قد روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال لأبى حنيفة و قد دخل عليه قال له يا نعمان ما الذى تعتمد عليه فيما لم تجد فيه نصا من كتاب الله و لا خبرا عن الرسول ص ... فاتق الله يا نعمان و لا تقس فإنا نقف غدا نحن و أنت و من خالفنا بين يدى الله فيسألنا عن قولنا و يسألكم عن قولكم فنقول قلنا قال الله و قال رسول الله و تقول أنت و أصحابک رأينا و قسنا فيفعل الله بنا و بكم ما يشاء) .

(٢٩) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِى الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ كُلُّ شَيْءٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ص أَوْ تَقُولُونَ فِيهِ قَالَ بَلْ كُلُّ شَيْءٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ص . الكافى ج : ١ ص : ٦٢

– و فى الاختصاص ص : ٢٨١ (أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد البرقى عن إسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن أبى المغراء حميد بن المثنى العجلى عن سماعة بن مهران عن أبى الحسن الأول ع) و ذكر مثله .

– و فى بصائرالدرجات ص : ٣٠١ (ابْنُ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِى الْمِعْزَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ تَقُولُ بِهِ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّتِهِ أَوْ تَقُولُونَ بِرَأْيِكُمْ قَالَ بَلْ كُلُّ شَيْءٍ نَقُولُهُ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّتِهِ) .

(٣٠) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ إِنَّا نَجْتَمِعُ

فَنَتَذَاكَرُ مَا عِنْدَنَا فَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا شَيْءٌ إِلَّا وَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ مُسَطَّرٌ وَ ذَلِكَ مِمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا بِكُمْ ثُمَّ يَرِدُ عَلَيْنَا الشَّيْءُ الصَّغِيرُ لَيْسَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ فَيَنْظُرُ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ وَ عِنْدَنَا مَا يُشْبِهُهُ فَنَقِيسُ عَلَى أَحْسَنِهِ فَقَالَ وَ مَا لَكُمْ وَ لِلْقِيَاسِ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِالْقِيَاسِ ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ فَقُولُوا بِهِ وَ إِنْ جَاءَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَهَا وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ وَ قُلْتُ أَنَا وَ قَالَتِ الصَّحَابَةُ وَ قُلْتُ ثُمَّ قَالَ أَ كُنْتَ تَجْلِسُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَا وَ لَكِنْ هَذَا كَلَامُهُ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ فِي عَهْدِهِ قَالَ نَعَمْ وَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْتُ فَضَاعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَقَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .
الكافي ج : ۱ ص : ۵۷

– و في الخاتمة نورد روايتين ، وردتا في المتعارضات ، لكنهما تؤيدان مطلوبنا الثابت :

(۱) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ إِذَا كَانَ جَاءَكَ الْحَدِيثَانِ الْمُخْتَلِفَانِ فَقِسْهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ عَلَى أَحَادِيثِنَا فَإِنْ أَشْبَهَهُمَا فَهُوَ حَقٌّ وَ إِنْ لَمْ يُشْبِهْهُمَا فَهُوَ بَاطِلٌ . تفسيرالعياشي ج : ۱ ص : ۹

(۲) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ قُلْتُ لَهُ تَجِيئُنَا الْأَحَادِيثُ عَنْكُمْ مُخْتَلِفَةً فَقَالَ مَا جَاءَكَ عَنه (عنا) فَقِسْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَحَادِيثِنَا فَإِنْ كَانَ يُشْبِهُهُمَا فَهُوَ مِنَّا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ يُشْبِهُهُمَا فَلَيْسَ مِنَّا قُلْتُ يَجِيئُنَا الرَّجُلَانِ وَ كِلَاهُمَا ثِقَةٌ بِحَدِيثَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ وَ لَا نَعْلَمُ أَيُّهُمَا الْحَقُّ قَالَ فَإِذَا لَمْ تَعْلَمْ فَمُوَسَّعٌ عَلَيْكَ بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ . الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۷

(هذه الرواية أوردناها هنا على نسخة ورد فيها ، - ما جائك عنه - بدل - ما جائک عنا - ، على أن الضمير رجع إلى الأحاديث بوصف إختلافها) .

بيان :

إن النتيجة الواضحة التى تحصل من هذين القسمين من هذه الجهة :

هى أن القرآن و كلام النبى ص و سنته ص ميزانان و معياران لتشخيص المقبول و الصواب من الروايات عن غيره .

و أن كلام الأئمة و أم الأئمة ع هو عين كلام النبى ص و سنته ص ، بل أنهم ع بمنزلة رسول الله ص فى غير النبوة . فكلامهم ع أيضا ميزان عام و معيار شامل (مقبولا كان سندها أو غير مقبول) لقبول الرواية أو عدم قبولها .

و يجب العمل بما ثبت بملاحظة الروايات الثابتة عنهم ع .

و ميزانية القرآن و الروايات يراعى بموافقة الرواية لهما أو وجود الشاهد للرواية فيهما أو بمشابهتها لهما ، أو لأحدهما .

و لنوجه الآن إلى السؤال المذكور (ذيل الجهة الرابعة من المقدمة) و هو :

أنه إذا لم يجز رد الروايات و تكذيبها (بسبب ضعف سندها أو عدم معرفتنا ما فيها أو بسبب أن ما فيها مخالف لما نعرفه) من جانب ، و وجب الوقوف و السكوت فيما لانعرفه من جانب آخر ، كيف نقبل الروايات و نستفيد منها أو نعرف ما لا يقبل و لا يستفاد منها .

و هذا (عدم جواز الرد و القبول بهذه الأسباب) ، تبينه و تأكده مضافا إلى ما تقدم فی المقدمة ، (۱۱) آيات :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحيم

(۱) يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادمينَ (الحجرات ۶)

(۲) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذی يَعْلَمُ السِّرَّ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحيماً (سورةُ الفرقان ۶)

(۳) وَ يَسْئَلُونَکَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّی وَ ما أُوتيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَليلاً (الإسراء۸۵)

(۴) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (البقرة ۲۱۶)

(۵) وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْواجَهُنَّ إِذا تَراضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذلِکَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكُمْ أَزْكى لَكُمْ وَ أَطْهَرُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (البقرة ۲۳۲)

(۶) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فيما لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فيما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (آل عمران ۶۶)

(۷) فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (النحل ۷۴)

(۸) إِنَّ الَّذينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشيعَ الْفاحِشَةُ فِی الَّذينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَليمٌ فِی الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (النور ۱۹)

(۹) يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يَجْعَلَ اللَّهُ فيهِ خَيْراً كَثيراً (۱۹)

(۱۰) يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَطيعُوا اللَّهَ وَ أَطيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فى شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْويلاً (۵۹)

(۱۱) فَلا وَ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فى أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَ يُسَلِّمُوا تَسْليماً (۶۵) النساء

فالآية الأولى تبين عدم جواز الرد بسبب ضعف السند .

و الآيات اللاحقة تبين عدم جواز الرد بسبب عدم معرفتنا ما فيها أو أن فيها ما هو مخالف لما نعرفه .

و الجواب عن السؤال ، يظهر من هذه الجهة من هذا المقام و هو :

أن الطريقة الوثيقة المأمورة بها فى تشخيص المقبول من الروايات عن غيره ، هى إرجاع الرواية إلى القرآن أولا و إلى الروايات الثابتة المتقدمة ثانيا و من الواضح أن الإرجاع فسر فى هذه الروايات :

بموافقتها لهما أو وجود الشاهد لها فيهما أو مشابهتها لهما ، أو لأحدهما .

الجهة الثانية :

في بيان الروايات الدالة على تفضيل رواية الثقة أو الإعتبار بالسند و الراوي في أخذ الروايات .(و نبين فيها كيفية الجمع بين روايات الجهة الأولى و روايات هذه الجهة) و فيها تسع طوائف :

الأولى ، (في الروايات الدالة على خيرية أخذ الحديث عن الصادق و فضيلتها) .

و فيها حديثان :

(١) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أبو القاسم جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ القمي رحمه الله قال حدثنا سعد بن عبد الله عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِذَا حَدَّثْتَنِي بِحَدِيثٍ فَأَسْنِدْهُ لِي فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ كُلُّ مَا أُحَدِّثُكَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَ قَالَ لَحَدِيثٌ وَاحِدٌ تَأْخُذُهُ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا .

الأمالي للمفيد ص : ٤٢

- و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٧ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَارِعُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَحَدِيثٌ وَاحِدٌ تَأْخُذُهُ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا حَمَلَتْ مِنْ ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ و ذلك إن الله يقول ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا و إن كان على ع ليأمر (ولده . المسترفات) بقراءة المصحف .

- و فيه (عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي يَا جَابِرُ وَ اللَّهِ لَحَدِيثٌ تُصِيبُهُ مِنْ صَادِقٍ فِي حَلَالٍ وَ حَرَامٍ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّى تَغْرُبَ) .

- و فى مستطرفات‌السرائر ص : ٦٤٥ (من كتاب المحاسن : جابر عن أبى جعفر ع قال تنازعوا فى طلب العلم و الذى) وذكر مثل الأولى مما فى المحاسن .

- و فيه (عن أبى جعفر ع قال قال لى يا جابر و الله لحديث تعيه من حاذق فى حلال و حرام خير لك مما طلعت عليه الشمس إلى أن تغرب) .

(٢) الشَّيْخُ الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُيَسِّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع حَدِيثٌ يَأْخُذُهُ صَادِقٌ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا .

الاختصاص ص : ٦١

- و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٩ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ العطار عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَدِيثٌ فِي حَلَالٍ وَ حَرَامٍ تَأْخُذُهُ مِنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا مِنْ ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ) .

– و فی مستدرک الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٠٠ (الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی کِتَابِ لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ سَارِعُوا فِی طَلَبِ الْعِلْمِ فَلَحَدِیثٌ صَادِقٍ خَیْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَیْهِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَر) .

الثانیة ، (فی روایات تتضمن فضائل أشخاص فی الحدیث و الروایة) ، و فیها (١٢) حدیثا :

(١) محمد بن الحسن ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ محمد بن الحسن الصَّفَّارِ عَنِ یعقوب ابْنِ یَزِیدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالد الأقطع قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ مَا أَحَدٌ أَحْیَا ذِکْرَنَا وَ أَحَادِیثَ أَبِی إِلَّا زُرَارَةُ وَ أَبُو بَصِیرٍ لیث الْمُرَادِیُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَیْدُ بْنُ مُعَاوِیَةَ العجلی وَ لَوْ لَا هَؤُلَاءِ مَا کَانَ أَحَدٌ یَسْتَنْبِطُ هُدًی (هذا . الکشی) هَؤُلَاءِ حُفَّاظُ الدِّینِ وَ أُمَنَاءُ أَبِی عَلَی حَلَالِ اللَّهِ وَ حَرَامِهِ وَ هُمُ السَّابِقُونَ إِلَیْنَا فِی الدُّنْیَا وَ (السابقون إلینا . الکشی) فِی الْآخِرَةِ . الاختصاص ص : ٦٦

– و فی رجال الکشی ص : ١٣٦ (حدثنی حمدویه، قال حدثنی یعقوب بن یزید، عن ابن أبی عمیر، عن هشام بن سالم، عن سلیمان بن خالد الأقطع، قال سمعت أبا عبد الله (ع) یقول) و ذکر مثله .

– و فی روضة الواعظین ج : ٢ ص : ٢٩٠ (و قال ع ما أحیا ذکرنا و أحادیث أبی) و ذکر مثل ما فی الکشی .

(٢) محمد بن الحسن ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ محمد بن الحسن الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رَحِمَ اللَّهُ زُرَارَةَ بْنَ أَعْيَنَ لَوْ لَا زُرَارَةُ لَانْدَرَسَتْ آثار النبوة أَحَادِيثُ أَبِي ع .

الاختصاص ص : ٦٦

(٣) حَمْدَوَيْهِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ غَيْرِهِ قَالُوا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رَحِمَ اللَّهُ زُرَارَةَ بْنَ أَعْيَنَ لَوْ لَا زُرَارَةُ وَ نُظَرَاؤُهُ لَانْدَرَسَتْ أَحَادِيثُ أَبِي ع . رجال‌الكشى ص : ١٣٦

(٤) جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قلت لأبى عبد الله (ع) إن أباک حدثنى أن الزبير و المقداد و سلمان الفارسى حلقوا رءوسهم ليقاتلوا أبا بكر، فقال لى لَوْ لَا زُرَارَةُ (وَ نُظَرَاؤُهُ . الوسائل) لَظَنَنْتُ أَنَّ أَحَادِيثَ أَبِي ع سَتَذْهَبُ . رجال‌الكشى ص : ١٣٣

- و فى رجال ابن‌داود ص : ١٥٦ (قال فيه الصادق عليه السلام لو لا زرارة لقلت إن أحاديث أبى عليه السلام ستذهب) .

(٥) محمد بن مسعود، قال حدثنى على بن الحسن بن فضال، قال حدثنى أخواى محمد و أحمد ابنا الحسن، عن أبيهما الحسن بن على بن فضال عن ابن بكير، عن زرارة، قال قال أبا عبد الله (ع) يا زرارة إن اسمک فى أسامى أهل الجنة بغير ألف، قلت نعم جعلت فداک اسمى عبد ربه و لكنى لقبت بزرارة . رجال‌الكشى ص : ١٣٣

(۶) عَنْ حَمْدَوَيْه بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِک قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً أَرْبَعَةٌ بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيُّ وَ زُرَارَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ الْأَحْوَلُ وَ هُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً . رجال‌الكشى ص : ١٣٥

(٧) حَمْدَوَيْه بْنُ نُصَيْرٍ عَنِ محمد بن الحسين ابْنِ أَبِى الْخَطَّاب عَنِ الحسن ابْنِ مَحْبُوبٍ السراد عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ زُرَارَةَ قَدْ رَوَى عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ لَا يَرِثُ مَعَ الْأُمِّ وَ الْأَبِ وَ الِابْنِ وَ الْبِنْتِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ شَيْئاً إِلَّا زَوْجٌ أَوْ زَوْجَةٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَّا مَا رَوَاهُ زُرَارَةُ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع فَلَا يَجُوزُ لِى رَدُّهُ وَ أَمَّا فِى الْكِتَابِ فِى سُورَةِ النِّسَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِى أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِساءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثا ما تَرَکَ وَ إِنْ كانَتْ واحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَ لِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَکَ إِنْ كانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرِثَهُ أَبَواهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ يَعْنِى إِخْوَةً لِأَبٍ وَ أُمٍّ وَ إِخْوَةً لِأَبٍ وَ الْكِتَابُ مَأْنُوسٌ قَدْ وَرَّثَ هَاهُنَا مَعَ الْأَنْبِيَاءِ فَلَا يُورِثُ الْبَنَاتُ إِلَّا الثُّلُثَيْنِ . رجال‌الكشى ص : ١٣٣

(٨) الْحُسَيْنِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ زُرَارَةُ وَ أَبُو بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَيْدٌ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ . رجال الكشى ص : ١٣۶

– و في روضةالواعظين ج : ٢ ص : ٢٩٠ (قال أبو عبد الله ع زرارة و أبو بصير و محمد بن مسلم و بريد من الذين قال الله تعالى وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ) .

– و في رجال‌ابن‌داود ص : ١٥٦ (و روى الكشي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال أحب الناس إلى أحياء و أمواتا أربعة بريد بن معاوية، بالباء المفردة المضمومة و الراء المهملة المفتوحة البجلي، و زرارة و محمد بن مسلم و أبو بصير) .

(٩) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْكَشِّيُّ عَنْ حَمْدَوَيْهِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ بَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ بِالْجَنَّةِ بُرَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيُّ وَ أَبُو بَصِيرٍ لَيْثُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ الْمُرَادِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ زُرَارَةُ أَرْبَعَةٌ نُجَبَاءُ أُمَنَاءُ اللَّهِ عَلَى حَلَالِهِ وَ حَرَامِهِ لَوْ لَا هَؤُلَاءِ انْقَطَعَتْ آثَارُ النُّبُوَّةِ وَ انْدَرَسَتْ . رجال‌الكشي ص : ١٧٠

– و في رجال العلامة الحلي ص : ٢٧ (روى في حديث صحيح عن جميل بن دراج قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول بشر المخبتين بالجنة، بريد بن معاوية العجلي) ، و ذكر آخرين) .

– و فيه ص : ١٣٦ (روى الكشي عن حمدويه بن نصير عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول) ، و ذكر مثل ما في الكشي .

(١٠) حدثنا الحسين بن الحسن بن بندار القمى، قال حدثنى سعد بن عبد الله بن أبى خلف القمى، قال حدثنى محمد بن عبد الله المسمعى، قال حدثنى على بن حديد و على بن أسباط، عن جميل بن دراج، قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول أوتاد الأرض و أعلام الدين أربعة محمد بن مسلم و بريد بن معاوية و ليث بن البخترى المرادى و زرارة بن أعين . رجال الكشى ص : ٢٣٨

(١١) أَبِى وَ محمد بن الحسن ابْنُ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بن يحيى الْعَطَّارِ مَعاً عَنِ محمد بن أحمد الْأَشْعَرِيِّ عَنِ يعقوب ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنِ أبى العباس الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعَةٌ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً بُرَيْدُ الْعِجْلِيُّ وَ زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ الْأَحْوَلُ أَحَبُّ النَّاسِ أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً . كمال الدين ج : ١ ص : ٧٦

– و فى رجال الكشى ص : ٢٣٩ (حمدويه، قال حدثنا محمد بن عيسى، عن أبى محمد القاسم بن عروة، عن أبى العباس البقباق، قال، قال أبو عبد الله (ع) زرارة بن أعين و محمد بن مسلم و بريد بن معاوية و الأحول أحب الناس إلى أحياء و أمواتا و لكن الناس يكثرون على فيهم فلا أجد بدا من متابعتهم، قال، فلما كان من قابل، قال أنت الذى تروى على ما تروى فى زرارة و بريد و محمد بن مسلم و الأحول قال، قلت نعم، فكذبت عليک قال إنما ذلک إذا كانوا صالحين، قلت هم صالحون) .

(١٢) حدثنا الحسين بن الحسن بن بندار القمى، قال حدثنى سعد بن عبد الله بن أبى خلف القمى، قال حدثنى محمد بن عبد الله المسمعى، عن على بن أسباط، عن

محمد بن سنان، عن داود بن سرحان، قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول إنى لأحدث الرجل بحديث و أنهاه عن الجدال و المراء فى دين الله تعالى، و أنهاه عن القياس فيخرج من عندى فيتأول حديثى على غير تأويله، إنى أمرت قوما أن يتكلموا و نهيت قوما، فكل يتأول لنفسه يريد المعصية لله تعالى و لرسوله، فلو سمعوا و أطاعوا لأودعتهم ما أودع أبى (عليه السلام) أصحابه، إن أصحاب أبى (ع) كانوا زينا أحياء و أمواتا، أعنى زرارة و محمد بن مسلم و منهم ليث المرادى و بريد العجلى، هؤلاء القوامون بالقسط هؤلاء القوالون بالصدق هؤلاء السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ . رجال الكشى ص : ٢٣٨

الثالثة ، (فى الروايات الدالة على تعيين أشخاص فى أخذ الحديث عنهم أو كتب لأخذ الرواية عنها) . و فيها (٨) حديثا :

(١) أبو محمد جبريل بن محمد الفاريابى، (جَبْرَئِيلُ بْنُ أَحْمَدَ . البحار)عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أبو الحسن أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ بْنِ مَاهَوَيْهِ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ الثَّالِثَ ع أَسْأَلُهُ عَمَّنْ آخُذُ مَعَالِمَ دِينِي وَ كَتَبَ أَخُوهُ أَيْضاً بِذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا فَهِمْتُ مَا ذَكَرْتُمَا فاصمدا (فَاعْتَمِدَا . البحار) فِي دِينِكُمَا عَلَى مُسِنٍّ فِي حبنا (حُبِّكُمَا . البحار) وَ كُلٍّ كبير التقدم (كَثِيرِ الْقَدَمِ . البحار) فِي أَمْرِنَا فَإِنَّهُمْ كَافُوكُمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . رجالالكشى ص : ٤

(٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

فَقَالَ أَ مَا لَكُمْ مِنْ مَفْزَعٍ أَ مَا لَكُمْ مِنْ مُسْتَرَاحٍ تَسْتَرِيحُونَ إِلَيْهِ مَا يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ النَّصْرِيِّ . رجال‌الكشى ص : ٣٣٧

- و فى رجال العلامة الحلى ص : ٥٥ (روى الكشى عن محمد بن قولويه) ، و ذكر مثله .

(٣) مُحَمَّد بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّهُ لَيْسَ كُلَّ سَاعَةٍ أَلْقَاكَ وَ لَا يُمْكِنُ الْقُدُومُ وَ يَجِيءُ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِنَا فَيَسْأَلُنِي وَ لَيْسَ عِنْدِي كُلُّ مَا يَسْأَلُنِي عَنْهُ فَقَالَ مَا يَمْنَعُكَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الثَّقَفِيِّ فَإِنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي وَ كَانَ عِنْدَهُ وَجِيهاً . رجال الكشى ص : ١٦٢

- و فى الاختصاص ص : ٢٠١ (حدثنا محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار و سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى) و ذكر مثله .

- و فى رجال ابن داود ص : ٣٣٦ ([كش] أن الصادق عليه السلام قال لعبد الله بن أبى يعفور ما يمنعك من محمد بن مسلم فإنه قد سمع من أبى و كان عنده وجيها) .

(٤) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ النَّجَاشِيُّ قَالَ سَلَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْزَنِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبَانٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَبِي حَيَّةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُفَارِقَهُ وَدَّعْتُهُ وَ قُلْتُ أُحِبُّ أَنْ تُزَوِّدَنِي فَقَالَ ائْتِ أَبَانَ بْنَ تَغْلِبَ فَإِنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِنِّي حَدِيثاً كَثِيراً فَمَا رَوَى لَكَ فَارْوِهِ عَنِّي . رجال النجاشى ص : ١٣

- و فى رجال الكشى ص : ٣٣١ (و روى عن صالح بن السندى، عن أمية بن على، عن مسلم بن أبى حية، قال) و ذكر مثله .

- و فى رجال‌النجاشى ص : ١٠ و الفهرست للطوسى ص : ١٧ و رجال العلامة الحلى ص : ٢١ و رجال‌ابن‌داود ص : ١٠ : قَالَ لَهُ (أبان بن تغلب) أَبُو جَعْفَرٍ ع اجْلِسْ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَ أَفْتِ النَّاسَ فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يُرَى فِي شِيعَتِي مِثْلُكَ .

(٥) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع شُقَّتِي بَعِيدَةٌ وَ لَسْتُ أَصِلُ إِلَيْكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ فَمِمَّنْ آخُذُ مَعَالِمَ دِينِي قَالَ مِنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ الْقُمِّيِّ الْمَأْمُونِ عَلَى الدِّينِ وَ الدُّنْيَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمُسَيَّبِ فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قَدِمْنَا عَلَى زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ فَسَأَلْتُهُ عَمَّا احْتَجْتُ إِلَيْهِ .
رجال‌الكشى ص : ٥٩٤

- و فى ذيلها (أحمد بن الوليد، عن على بن المسيب، قال قلت للرضا شقتى بعيدة) و ذكر مثله .

و فى الاختصاص ص : ٨٧ (حدثنا أحمد بن محمد عن أبيه و سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن الوليد) و ذكر مثله .

(٦) عَلِيٌّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُتَيْبِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُهْتَدِي وَ كَانَ خَيْرَ قُمِّيٍّ رَأَيْتُهُ وَ كَانَ وَكِيلَ الرِّضَا ع وَ خَاصَّتَهُ قَالَ سَأَلْتُ الرِّضَا ع فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَلْقَاكَ فِي كُلِّ وَقْتٍ فَعَمَّنْ آخُذُ مَعَالِمَ دِينِي فَقَالَ خُذْ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .
رجال‌الكشى ص : ٤٨٣

(٧) عَنْ أَبِی بَصِیرٍ حَمَّادِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَیْدٍ الْهَرَوِیِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ أَدْخَلْتُ کِتَابَ یَوْمٍ وَ لَیْلَةٍ الَّذِی أَلَّفَهُ یُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَی أَبِی الْحَسَنِ الْعَسْکَرِیِّ ع فَنَظَرَ فِیهِ وَ تَصَفَّحَهُ کُلَّهُ ثُمَّ قَالَ هَذَا دِینِی وَ دِینُ آبَائِی (کُلُّهُ) وَ هُوَ الْحَقُّ کُلُّهُ . رجال الکشی ص : ٤٨٤

- و فیه (وَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع) و ذکر مِثْلَهُ .

(٨) سَعْدُ بْنُ جَنَاحٍ الْکَشِّیُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِیمَ الْوَرَّاقَ السَّمَرْقَنْدِیَّ یَقُولُ خَرَجْتُ إِلَی الْحَجِّ فَأَرَدْتُ أَنْ أَمُرَّ عَلَی رَجُلٍ کَانَ مِنْ أَصْحَابِنَا مَعْرُوفٍ بِالصِّدْقِ وَ الصَّلَاحِ وَ الْوَرَعِ وَ الْخَیْرِ یُقَالُ بُورَقُ الْبُوشَنْجَانِیُّ قَرْیَةٌ مِنْ قُرَی هَرَاةَ وَ أَزُورَهُ وَ أُحْدِثَ بِهِ عَهْدِی قَالَ فَأَتَیْتُهُ فَجَرَی ذِکْرُ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ فَقَالَ بُورَقُ وَ کَانَ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ بِهِ بَطَنٌ شَدِیدُ الْعِلَّةِ وَ یَخْتَلِفُ فِی اللَّیْلِ مِائَةَ مَرَّةٍ إِلَی مِائَةٍ وَ خَمْسِینَ مَرَّةً فَقَالَ لَهُ بُورَقُ خَرَجْتُ حَاجّاً فَأَتَیْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِیسَی الْعُبَیْدِیَّ فَرَأَیْتُهُ شَیْخاً فَاضِلًا فِی أَنْفِهِ اعْوِجَاجٌ وَ هُوَ الْقَنَا وَ مَعَهُ عِدَّةٌ رَأَیْتُهُمْ مُغْتَمِّینَ مَحْزُونِینَ فَقُلْتُ لَهُمْ مَا لَکُمْ فَقَالُوا إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ ع قَدْ حُبِسَ قَالَ بُورَقُ فَحَجَجْتُ وَ رَجَعْتُ ثُمَّ أَتَیْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِیسَی وَ وَجَدْتُهُ قَدِ انْجَلَی مَا کُنْتُ رَأَیْتُ بِهِ فَقُلْتُ مَا الْخَبَرُ فَقَالَ قَدْ خُلِّیَ عَنْهُ قَالَ بُورَقُ فَخَرَجْتُ إِلَی سُرَّ مَنْ رَأَی وَ مَعِی کِتَابُ یَوْمٍ وَ لَیْلَةٍ فَدَخَلْتُ عَلَی أَبِی مُحَمَّدٍ ع وَ أَرَیْتُهُ ذَلِکَ الْکِتَابَ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنْ رَأَیْتَ أَنْ تَنْظُرَ فِیهِ فَنَظَرَ فِیهِ وَ تَصَفَّحَهُ وَرَقَةً وَرَقَةً وَ قَالَ هَذَا صَحِیحٌ یَنْبَغِی أَنْ یُعْمَلَ بِهِ فَقُلْتُ لَهُ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ شَدِیدُ الْعِلَّةِ وَ یَقُولُونَ إِنَّهُ مِنْ دَعْوَتِکَ بِمَوْجِدَتِکَ عَلَیْهِ لِمَا ذَکَرُوا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ وَصِیُّ

إِبْرَاهِيمَ خَيْرٌ مِنْ وَصِيٍّ مُحَمَّدٍ ص وَ لَمْ يَقُلْ جُعِلْتُ فِدَاکَ هَکَذَا کَذَبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ نَعَمْ کَذَبُوا عَلَيْهِ وَ رَحِمَ اللَّهُ الْفَضْلَ رَحِمَ اللَّهُ الْفَضْلَ قَالَ بُورَقٌ فَرَجَعْتُ فَوَجَدْتُ الْفَضْلَ قَدْ مَاتَ فِي الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ع رَحِمَ اللَّهُ الْفَضْلَ . رجال‌الکشی ص : ۵۳۷

الرابعة ، (فی الروایات الدالة علی عدم جواز التشکیک فی ما رواه الثقات عن المعصومین ص) . و فیها حدیث :

* عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرَاغِيِّ قَالَ وَرَدَ عَلَى الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ نُسْخَةُ مَا كَانَ خَرَجَ مِنْ لَعْنِ ابْنِ هِلَالٍ وَ كَانَ ابْتِدَاءُ ذَلِكَ أَنْ كَتَبَ ع إِلَى قُوَّامِهِ بِالْعِرَاقِ احْذَرُوا الصُّوفِيَّ الْمُتَصَنِّعَ قَالَ وَ كَانَ مِنْ شَأْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ أَنَّهُ قَدْ كَانَ حَجَّ أَرْبَعاً وَ خَمْسِينَ حَجَّةً عِشْرُونَ مِنْهَا عَلَى قَدَمَيْهِ قَالَ وَ كَانَ رُوَاةُ أَصْحَابِنَا بِالْعِرَاقِ لَقُوهُ وَ كَتَبُوا مِنْهُ فَأَنْكَرُوا مَا وَرَدَ فِي مَذَمَّتِهِ فَحَمَلُوا الْقَاسِمَ بْنَ الْعَلَاءِ عَلَى أَنْ يُرَاجِعَ فِي أَمْرِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ قَدْ كَانَ أَمْرُنَا نَفَذَ إِلَيْكَ فِي الْمُتَصَنِّعِ ابْنِ هِلَالٍ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ بِمَا قَدْ عَلِمْتَ لَمْ يَزَلْ لَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ وَ لَا أَقَالَهُ عَثْرَتَهُ دَخَلَ فِي أَمْرِنَا بِلَا إِذْنٍ مِنَّا وَ لَا رِضًى يَسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ فَيَتَحَامَى مِنْ دُيُونِنَا لَا يَمْضِي مِنْ أَمْرِنَا إِيَّاهُ إِلَّا بِمَا يَهْوَاهُ وَ يُرِيدُ أَرْدَاهُ اللَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَصَبَرْنَا عَلَيْهِ حَتَّى بَتَرَ اللَّهُ عُمُرَهُ بِدَعْوَتِنَا وَ كُنَّا قَدْ عَرَّفْنَا خَبَرَهُ قَوْماً مِنْ مَوَالِينَا فِي أَيَّامِهِ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ وَ أَمَرْنَاهُمْ بِإِلْقَاءِ ذَلِكَ إِلَى الْخُلَّصِ مِنْ مَوَالِينَا وَ نَحْنُ نَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ مِنِ ابْنِ هِلَالٍ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ وَ مِمَّنْ لَا يَبْرَأُ مِنْهُ وَ أَعْلِمِ الْإِسْحَاقِيَّ سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ مِمَّا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ حَالِ أَمْرِ هَذَا الْفَاجِرِ وَ جَمِيعَ مَنْ كَانَ سَأَلَكَ وَ يَسْأَلُكَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ وَ الْخَارِجِينَ وَ مَنْ كَانَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ مِنْ مَوَالِينَا فِي التَّشْكِيكِ فِيمَا يُؤَدِّيهِ عَنَّا ثِقَاتُنَا قَدْ عَرَفُوا بِأَنَّنَا نُفَاوِضُهُمْ

سِرَّنَا وَ نَحْمِلُهُ إِيَّاهُ إِلَيْهِمْ وَ عَرَفْنَا مَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ وَ قَالَ أَبُو حَامِدٍ فَثَبَتَ قَوْمٌ عَلَى إِنْكَارِ مَا خَرَجَ فِيهِ فَعَاوَدُوهُ فِيهِ فَخَرَجَ لَا شَكَرَ اللَّهُ قَدْرَهُ لَمْ يَدَعِ الْمَرْزِئَةَ بِأَنْ لَا يُزِيغَ قَلْبَهُ بَعْدَ أَنْ هَدَاهُ وَ أَنْ يَجْعَلَ مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ مُسْتَقَرّاً وَ لَا يَجْعَلَهُ مُسْتَوْدَعاً وَ قَدْ عَلِمْتُمْ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الدِّهْقَانِ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ خِدْمَتِهِ وَ طُولِ صُحْبَتِهِ فَأَبْدَلَهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ كُفْراً حِينَ فَعَلَ مَا فَعَلَ فَعَاجَلَهُ اللَّهُ بِالنِّقْمَةِ وَ لَمْ يُمْهِلْهُ .

رجال‌الكشى ص : ۵۳۵

الخامسة ، (فى الروايات الدلة على وجوب الرجوع إلى الفقهاء العادل) ،

و فيها (۵) أحاديث :

(۱) [تفسير الإمام عليه السلام] قال محمد بن على بن محمد بن جعفر بن دقاق حدثنى الشيخان الفقيهان أبو الحسن محمد بن أحمد بن على بن الحسن بن شاذان و أبو محمد جعفر بن أحمد بن على القمى (ره) قالا حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى (ره) قال أخبرنا أبو الحسن محمد بن القاسم المفسر الأسترآباذى الخطيب (ره) قال حدثنى أبو يعقوب يوسف بن محمد بن زياد و أبو الحسن على بن محمد بن سيار و كانا من الشيعة الإمامية قالا كان أبوانا إماميين، و كانت الزيدية هم الغالبون بأسترآباذ، و كنا فى إمارة الحسن بن زيد العلوى الملقب بالداعى إلى الحق إمام الزيدية، و كان كثير الإصغاء إليهم، يقتل الناس بسعاياتهم، فخشينا على أنفسنا، فخرجنا بأهلينا إلى حضرة الإمام أبى محمد الحسن بن على بن محمد أبى القائم ع، ... قال الإمام أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ مِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتابَ إِلَّا أَمانِيَّ قَالَ ... وَ كَذَلِكَ عَوَامُّ أُمَّتِنَا

إِذَا عَرَفُوا مِنْ فُقَهَائِهِمُ الْفِسْقَ الظَّاهِرَ وَ الْعَصَبِيَّةَ الشَّدِيدَةَ وَ التَّكَالُبَ عَلَى حُطَامِ الدُّنْيَا وَ حَرَامِهَا وَ إِهْلَاكَ مَنْ يَتَعَصَّبُونَ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ لِإِصْلَاحِ أَمْرِهِ مُسْتَحِقّاً وَ التَّرَفْرُفَ بِالْبِرِّ وَ الْإِحْسَانِ عَلَى مَنْ تَعَصَّبُوا لَهُ وَ إِنْ كَانَ لِلْإِذْلَالِ وَ الْإِهَانَةِ مُسْتَحِقّاً فَمَنْ قَلَّدَ مِنْ عَوَامِّنَا مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءِ فَهُمْ مِثْلُ الْيَهُودِ الَّذِينَ ذَمَّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّقْلِيدِ لِفَسَقَةِ فُقَهَائِهِمْ فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَ الْفُقَهَاءِ صَائِناً لِنَفْسِهِ حَافِظاً لِدِينِهِ مُخَالِفاً عَلَى هَوَاهُ مُطِيعاً لِأَمْرِ مَوْلَاهُ فَلِلْعَوَامِّ أَنْ يُقَلِّدُوهُ وَ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْضَ فُقَهَاءِ الشِّيعَةِ لَا جَمِيعَهُمْ فَأَمَّا مَنْ رَكِبَ مِنَ الْقَبَائِحِ وَ الْفَوَاحِشِ مَرَاكِبَ فَسَقَةِ فُقَهَاءِ الْعَامَّةِ فَلَا تَقْبَلُوا مِنْهُمْ عَنَّا شَيْئاً وَ لَا كَرَامَةَ وَ إِنَّمَا كَثُرَ التَّخْلِيطُ فِيمَا يُتَحَمَّلُ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ لِذَلِكَ لِأَنَّ الْفَسَقَةَ يَتَحَمَّلُونَ عَنَّا فَيُحَرِّفُونَهُ بِأَسْرِهِ لِجَهْلِهِمْ وَ يَضَعُونَ الْأَشْيَاءَ عَلَى غَيْرِ وُجُوهِهَا لِقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ وَ آخَرِينَ يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ عَلَيْنَا لِيَجُرُّوا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا مَا هُوَ زَادُهُمْ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ ... قَالَ الْعُلَمَاءُ إِذَا فَسَدُوا ، هُمُ الْمُظْهِرُونَ لِلْأَبَاطِيلِ الْكَاتِمُونَ لِلْحَقَائِقِ وَ فِيهِمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أُولئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَ يَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تابُوا الْآيَةَ .
تفسيرالإمامالعسكرى ص : ٣٠٠

– و فى الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤٥٨ (حدثنى به السيد العالم العابد أبو جعفر مهدى بن أبى حرب الحسينى المرعشى رضى الله عنه قال حدثنى الشيخ الصدوق أبو عبد الله جعفر بن محمد بن أحمد الدوريستى رحمة الله عليه قال حدثنى أبى محمد بن أحمد قال حدثنى الشيخ السعيد أبو جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى رحمه الله قال حدثنى أبو الحسن محمد بن القاسم الأسترآبادى قال حدثنى أبو يعقوب يوسف بن محمد بن زياد و أبو الحسن على بن محمد بن سيار و

كانا من الشيعة الإمامية قالا حدثنا أبو محمد الحسن بن علی العسکری ع قال حدثنی أبی عن آبائه ع عن رسول الله ص أنه قال...) و ذکر مثله .

(٢) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِيَّاكُمْ أَنْ يُحَاكِمَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً إِلَى أَهْلِ الْجَوْرِ وَ لَكِنِ انْظُرُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ يَعْلَمُ شَيْئاً مِنْ قَضَائِنَا فَاجْعَلُوهُ بَيْنَكُمْ فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ قَاضِياً فَتَحَاكَمُوا إِلَيْهِ . الکافی ج : ٧ ص : ٤١٢

- و فی تهذیب‌الأحکام ج : ۶ ص : ٢١٩ ذکر مثله .
- و فی عوالی‌اللآلی ج : ٢ ص : ١۶٢ (و قال الصادق ع) .
- و فی فقه‌القرآن ج : ٢ ص : ٧ (و قال أبو عبد الله ع) و ذکرا مثلهما .

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ أَوْ إِلَى الْقُضَاةِ أَ يَحِلُّ ذَلِكَ فَقَالَ مَنْ تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ فَحَكَمَ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحْتاً وَ إِنْ كَانَ حَقُّهُ ثَابِتاً لِأَنَّهُ أَخَذَ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُكْفَرَ بِهِ قُلْتُ كَيْفَ يَصْنَعَانِ قَالَ انْظُرُوا إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُمْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا وَ نَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَ حَرَامِنَا وَ عَرَفَ أَحْكَامَنَا فَارْضَوْا بِهِ حَكَماً فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِماً فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُ فَإِنَّمَا بِحُكْمِ اللَّهِ قَدِ اسْتَخَفَّ وَ عَلَيْنَا رَدَّ وَ الرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ عَلَى اللَّهِ وَ هُوَ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللَّهِ . الکافی ج : ٧ ص : ٤١٢

– و فى تهذيبالأحكام ج : ۶ ص : ۲۱۸ (مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

(۴) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ وَ إِلَى الْقُضَاةِ أَ يَحِلُّ ذَلِكَ قَالَ مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ وَ مَا يَحْكُمُ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحْتاً وَ إِنْ كَانَ حَقّاً ثَابِتاً لِأَنَّهُ أَخَذَهُ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُكْفَرَ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ قُلْتُ فَكَيْفَ يَصْنَعَانِ قَالَ يَنْظُرَانِ إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا وَ نَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَ حَرَامِنَا وَ عَرَفَ أَحْكَامَنَا فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَماً فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِماً فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُ فَإِنَّمَا اسْتَخَفَّ بِحُكْمِ اللَّهِ وَ عَلَيْنَا رَدَّ وَ الرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ عَلَى اللَّهِ وَ هُوَ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللَّهِ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ كُلُّ رَجُلٍ اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا النَّاظِرَيْنِ فِي حَقِّهِمَا وَ اخْتَلَفَا فِيمَا حَكَمَا وَ كِلَاهُمَا اخْتَلَفَا فِي حَدِيثِكُمْ قَالَ الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَ أَفْقَهُهُمَا وَ أَصْدَقُهُمَا فِي الْحَدِيثِ وَ أَوْرَعُهُمَا وَ لَا يَلْتَفِتْ إِلَى مَا يَحْكُمُ بِهِ الْآخَرُ ... الكافي ج : ۱ ص : ۶۷

– و فى تهذيبالأحكام ج : ۶ ص : ۳۰۱ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

- و فی الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۵ (و عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله ع) و ذكر مثله .

- و فی عوالی‌اللآلی ج : ۴ ص : ۱۳۳ (روی محمد بن علی بن محبوب عن محمد بن عیسی عن صفوان عن داود بن الحصین عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله ع عن رجلین من أصحابنا یکون بینهما منازعة فی دین أو میراث) ، و ذکر مثله .

- و فی من لا یحضره الفقیه ج : ۳ ص : ۹ (وَ رَوَى دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَجُلًا فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا النَّاظِرَيْنِ فِي حَقِّهِمَا فَاخْتَلَفَا فِيمَا حَكَمَا وَ كِلَاهُمَا اخْتَلَفَ فِي حَدِيثِنَا قَالَ الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَ أَفْقَهُهُمَا وَ أَصْدَقُهُمَا فِي الْحَدِيثِ وَ أَوْرَعُهُمَا وَ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا يَحْكُمُ بِهِ الْآخَرُ) و ذکر مثله .

(۵) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ وَ تُدْلُوا بِها إِلَى الْحُكَّامِ فَقَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ عَلِمَ أَنَّ فِي الْأُمَّةِ حُكَّاماً يَجُورُونَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَعْنِ حُكَّامَ أَهْلِ الْعَدْلِ وَ لَكِنَّهُ عَنَى حُكَّامَ أَهْلِ الْجَوْرِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَدَعَوْتَهُ إِلَى حُكَّامِ أَهْلِ الْعَدْلِ فَأَبَى عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ يُرَافِعَكَ إِلَى حُكَّامِ أَهْلِ الْجَوْرِ لِيَقْضُوا لَهُ لَكَانَ مِمَّنْ حَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوت . الكافی ج : ٧ ص : ٤١١

- و فی تهذيب‌الأحكام ج : ٦ ص : ٢١٩ (الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ) و ذكر مثله .

- و فی فقه القرآن ج : ٢ ص : ٨ (و عن أبی بصير قلت لأبی عبد الله ع قول الله فی كتابه) و ذكر مثله .

- و فی تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ٢٥٤ (وَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِهِ تَعَالَى أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِما أُنْزِلَ إِلَيْکَ وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِکَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ لَوْ كَانَ لَکَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَدَعَوْتَهُ إِلَى حُكَّامِ أَهْلِ الْعَدْلِ فَأَبَى عَلَيْکَ إِلَّا أَنْ يُرَافِعَکَ إِلَى حُكَّامِ أَهْلِ الْجَوْرِ لِيَقْضُوا لَهُ كَانَ مِمَّنْ حَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ) .

- و فی العوالی ج : ٢ ص : ١٦١و روى أبو بصير عن الصادق ع أنه قال له يا أبا محمد لو كان لک على رجل حق فتدعوه إلى حاكم العدل فيأبى عليک إلا أن ترافعه إلى حاكم الجور فإنه ممن حاكم إلى الطاغوت .

السادسة ، (فی روايات تدل على وجود الخائن و الدسيسة فی كتب أصحاب الأئمة ص) . و فيها (٣) أحاديث :

(١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنِّی سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادِ وَ أَبِی ذَرٍّ شَيْئاً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ أَحَادِيثَ عَنْ نَبِيِّ

اللَّهِ ص غَيْرَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ ثُمَّ سَمِعْتُ مِنْكَ تَصْدِيقَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ رَأَيْتُ فِي أَيْدِي النَّاسِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ص أَنْتُمْ تُخَالِفُونَهُمْ فِيهَا وَ تَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ بَاطِلٌ أَ فَتَرَى النَّاسَ يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّدِينَ وَ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِآرَائِهِمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ قَدْ سَأَلْتَ فَافْهَمِ الْجَوَابَ إِنَّ فِي أَيْدِي النَّاسِ حَقّاً وَ بَاطِلًا وَ صِدْقاً وَ كَذِباً وَ نَاسِخاً وَ مَنْسُوخاً وَ عَامّاً وَ خَاصّاً وَ مُحْكَماً وَ مُتَشَابِهاً وَ حِفْظاً وَ وَهَماً وَ قَدْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى عَهْدِهِ حَتَّى قَامَ خَطِيباً فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَّابَةُ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ثُمَّ كُذِبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ إِنَّمَا أَتَاكُمُ الْحَدِيثُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَيْسَ لَهُمْ خَامِسٌ رَجُلٍ مُنَافِقٍ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ مُتَصَنِّعٍ بِالْإِسْلَامِ لَا يَتَأَثَّمُ وَ لَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّداً فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ كَذَّابٌ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ وَ لَمْ يُصَدِّقُوهُ وَ لَكِنَّهُمْ قَالُوا هَذَا قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ رَآهُ وَ سَمِعَ مِنْهُ وَ أَخَذُوا عَنْهُ وَ هُمْ لَا يَعْرِفُونَ حَالَهُ وَ قَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَخْبَرَهُ وَ وَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسامُهُمْ وَ إِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ثُمَّ بَقُوا بَعْدَهُ فَتَقَرَّبُوا إِلَى أَئِمَّةِ الضَّلَالَةِ وَ الدُّعَاةِ إِلَى النَّارِ بِالزُّورِ وَ الْكَذِبِ وَ الْبُهْتَانِ فَوَلَّوْهُمُ الْأَعْمَالَ وَ حَمَلُوهُمْ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ وَ أَكَلُوا بِهِمُ الدُّنْيَا وَ إِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوكِ وَ الدُّنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ وَ رَجُلٍ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئاً لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى وَجْهِهِ وَ وَهِمَ فِيهِ وَ لَمْ يَتَعَمَّدْ كَذِباً فَهُوَ فِي يَدِهِ يَقُولُ بِهِ وَ يَعْمَلُ بِهِ وَ يَرْوِيهِ فَيَقُولُ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ وَهِمَ لَمْ يَقْبَلُوهُ وَ لَوْ عَلِمَ هُوَ أَنَّهُ وَهِمَ لَرَفَضَهُ وَ رَجُلٍ ثَالِثٍ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص شَيْئاً أَمَرَ بِهِ ثُمَّ نَهَى عَنْهُ وَ

هُوَ لَا يَعْلَمُ أَوْ سَمِعَهُ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ فَحَفِظَ مَنْسُوخَهُ وَ لَمْ يَحْفَظِ النَّاسِخَ وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضَهُ وَ لَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ سَمِعُوهُ مِنْهُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضُوهُ وَ آخَرَ رَابِعٍ لَمْ يَكْذِبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُبْغِضٍ لِلْكَذِبِ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ وَ تَعْظِيماً لِرَسُولِ اللَّهِ ص لَمْ يَنْسَهُ بَلْ حَفِظَ مَا سَمِعَ عَلَى وَجْهِهِ فَجَاءَ بِهِ كَمَا سَمِعَ لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ وَ عَلِمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ فَعَمِلَ بِالنَّاسِخِ وَ رَفَضَ الْمَنْسُوخَ فَإِنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ص مِثْلُ الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَ مَنْسُوخٌ وَ خَاصٌّ وَ عَامٌّ وَ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ قَدْ كَانَ يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانِ كَلَامٌ عَامٌّ وَ كَلَامٌ خَاصٌّ مِثْلُ الْقُرْآنِ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا فَيَشْتَبِهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ وَ لَمْ يَدْرِ مَا عَنَى اللَّهُ بِهِ وَ رَسُولُهُ ص وَ لَيْسَ كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَفْهَمُ وَ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْأَلُهُ وَ لَا يَسْتَفْهِمُهُ حَتَّى إِنْ كَانُوا لَيُحِبُّونَ أَنْ يَجِيءَ الْأَعْرَابِيُّ وَ الطَّارِئُ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص حَتَّى يَسْمَعُوا وَ قَدْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص كُلَّ يَوْمٍ دَخْلَةً وَ كُلَّ لَيْلَةٍ دَخْلَةً فَيُخَلِّينِي فِيهَا أَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ وَ قَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ لَمْ يَصْنَعْ ذَلِكَ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي فَرُبَّمَا كَانَ فِي بَيْتِي يَأْتِينِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُ ذَلِكَ فِي بَيْتِي وَ كُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ مَنَازِلِهِ أَخْلَانِي وَ أَقَامَ عَنِّي نِسَاءَهُ فَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ غَيْرِي وَ إِذَا أَتَانِي لِلْخَلْوَةِ مَعِي فِي مَنْزِلِي لَمْ تَقُمْ عَنِّي فَاطِمَةُ وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَنِيَّ وَ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَجَابَنِي وَ إِذَا سَكَتُّ عَنْهُ وَ فَنِيَتْ مَسَائِلِي ابْتَدَأَنِي فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأَنِيهَا وَ أَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي وَ عَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَ تَفْسِيرَهَا وَ نَاسِخَهَا وَ مَنْسُوخَهَا وَ مُحْكَمَهَا وَ مُتَشَابِهَهَا وَ خَاصَّهَا وَ عَامَّهَا وَ

دَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهْمَهَا وَ حِفْظَهَا فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا عِلْماً أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَ كَتَبْتُهُ مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا وَ مَا تَرَكَ شَيْئاً عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَ لَا حَرَامٍ وَ لَا أَمْرٍ وَ لَا نَهْيٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ وَ لَا كِتَابٍ مُنْزَلٍ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَّمَنِيهِ وَ حَفِظْتُهُ فَلَمْ أَنْسَ حَرْفاً وَاحِداً ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَ دَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِي عِلْماً وَ فَهْماً وَ حُكْماً وَ نُوراً فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مُنْذُ دَعَوْتَ اللَّهَ لِي بِمَا دَعَوْتَ لَمْ أَنْسَ شَيْئاً وَ لَمْ يَفُتْنِي شَيْءٌ لَمْ أَكْتُبْهُ أَ فَتَتَخَوَّفُ عَلَيَّ النِّسْيَانَ فِيمَا بَعْدُ فَقَالَ لَا لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ النِّسْيَانَ وَ الْجَهْلَ .

الكافي ج : ١ ص : ٦٢

- و في الغيبة للنعماني ص : ٧٥ (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ بْنِ سُهَيْلٍ وَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنْ رِجَالِهِمْ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ وَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُعَلَّى الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عُمَرُ بْنُ جَامِعِ بْنِ عُمَرَ بْنِ جُنْدَبٍ الْكِنْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ شَيْخٌ لَنَا ثِقَةٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ وَ ذَكَرَ أَبَانٌ أَنَّهُ سَمِعَهُ أَيْضاً مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ مَعْمَرٌ وَ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ الْعَبْدِيُّ أَنَّهُ أَيْضاً سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ سُلَيْمٍ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيٍّ ع) .

- و فى الخصال ج : ١ ص : ٢٥٥ (أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ الْیَمَانِیِّ وَ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ الْهِلَالِیِّ قَالَ قُلْتُ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ) .

- و فى الاحتجاج ج : ١ ص : ٢٦٣ (عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَالَ خَطَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ [عَلَیْهِ السَّلَامُ] فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ یَقُولُ کَیْفَ... فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنِّی سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِیِّ وَ الْمِقْدَادِ، أَشْیَاءَ مِنْ تَفْسِیرِ الْقُرْآنِ وَ الرِّوَایَةِ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ، وَ سَمِعْتُ مِنْکَ تَصْدِیقَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ رَأَیْتُ فِی أَیْدِی النَّاسِ أَشْیَاءَ کَثِیرَةً مِنْ تَفْسِیرِ الْقُرْآنِ وَ الْأَحَادِیثِ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ [وَ] أَنْتُمْ تُخَالِفُونَهُمْ وَ تَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِکَ بَاطِلٌ) .

- و فى تحف‌العقول ص : ١٩٣ (وصفه ع لنقلة الحديث قال له سليم بن قيس إنى سمعت) .

- و فى كتاب‌سليم‌بن‌قيس ص : ٦٢٠ (أبان عن سليم قال قلت لعلى ع يا أمير المؤمنين إنى سمعت) .

- و فى نهج‌البلاغة ص : ٣٢٥ (و من كلام له ع و قد سأله سائل عن أحاديث البدع و عما فى أيدى الناس من اختلاف الخبر فقال ع إِنَّ فِی أَیْدِی النَّاسِ حَقّاً وَ بَاطِلًا وَ صِدْقاً وَ کَذِباً وَ نَاسِخاً وَ مَنْسُوخاً وَ عَامّاً وَ خَاصّاً وَ مُحْکَماً وَ مُتَشَابِهاً وَ حِفْظاً وَ وَهْماً) .

– و كلهم ذكروا تلك التقسيم للرواة عن أمير المؤمنين ع و فيها يوجد الإختلاف فى بعض الألفاظ لكن المعنى (التقسيم للرواة بما فى الكافى) فيها مشترک .

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْه وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا سَأَلَهُ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا أَشَدَّکَ فِي الْحَدِيثِ وَ أَكْثَرَ إِنْكَارَکَ لِمَا يَرْوِيهِ أَصْحَابُنَا فَمَا الَّذِى يَحْمِلُکَ عَلَى رَدِّ الْأَحَادِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِلَّا مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ وَ السُّنَّةَ أَوْ تَجِدُونَ مَعَهُ شَاهِداً مِنْ أَحَادِيثِنَا الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ دَسَّ فِى كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِى أَحَادِيثَ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا أَبِى فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا مَا خَالَفَ قَوْلَ رَبِّنَا تَعَالَى وَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص فَإِنَّا إِذَا حَدَّثْنَا قُلْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص . قَالَ يُونُسُ وَافَيْتُ الْعِرَاقَ فَوَجَدْتُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِ أَبِى جَعْفَرٍ ع وَ وَجَدْتُ أَصْحَابَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَوَافِرِينَ فَسَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ أَخَذْتُ كُتُبَهُمْ فَعَرَضْتُهَا بَعْدُ عَلَى أَبِى الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَأَنْكَرَ مِنْهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالَ لِى إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَذَبَ عَلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ كَذَلِکَ أَصْحَابُ أَبِى الْخَطَّابِ يَدُسُّونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِى كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا خِلَافَ الْقُرْآنِ فَإِنَّا إِنْ تَحَدَّثْنَا [حَدَّثْنَا] حَدَّثْنَا بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ إِنَّا عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ نُحَدِّثُ وَ لَا نَقُولُ قَالَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَيَتَنَاقَضُ كَلَامُنَا إِنَّ كَلَامَ آخِرِنَا مِثْلُ كَلَامِ أَوَّلِنَا وَ كَلَامَ أَوَّلِنَا مِصْدَاقٌ لِكَلَامِ آخِرِنَا وَ إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ

يُحَدِّثُكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ عَلَيْهِ وَ قُولُوا أَنْتَ أَعْلَمُ وَ مَا جِئْتَ بِهِ فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيقَةً وَ عَلَيْهِ نُورٌ فَمَا لَا حَقِيقَةَ مَعَهُ وَ لَا نُورَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ .
رجال‌الكشی ص : ۲۲۴

– و فی رجال‌ابن‌داود ص : ۵۱۷ (روی عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال المغيرة بن سعيد، لعنه الله، دس فی كتب أصحاب أبی أحادیث لم یحدث بها أبی، فاتقوا الله و لا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا و سنة نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فإنا إذا حدثنا قلنا قال الله عز و جل، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم) .

(۳) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ عَلَى أَبِي ع وَ يَأْخُذُ كُتُبَ أَصْحَابِهِ وَ كَانَ أَصْحَابُهُ الْمُسْتَتِرُونَ بِأَصْحَابِ أَبِي يَأْخُذُونَ الْكُتُبَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي فَيَدْفَعُونَهَا إِلَى الْمُغِيرَةِ فَكَانَ يَدُسُّ فِيهَا الْكُفْرَ وَ الزَّنْدَقَةَ وَ يُسْنِدُهَا إِلَى أَبِي ع ثُمَّ يَدْفَعُهَا إِلَى أَصْحَابِهِ فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَبُثُّوهَا فِي الشِّيعَةِ فَكُلُّ مَا كَانَ فِي كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِي ع مِنَ الْغُلُوِّ فَذَاكَ مِمَّا دَسَّهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كُتُبِهِمْ . رجال‌الكشی ص : ۲۲۵

السابعة ، (فی الروايات الدالة علی وجوب التفحص و النظر فی سند الرواية) .

و فيها (۴) أحاديث :

(۱) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِنَا يُعْطِينِي الْكِتَابَ وَ لَا يَقُولُ ارْوِهِ عَنِّي يَجُوزُ لِي أَنْ أَرْوِيَهُ عَنْهُ قَالَ فَقَالَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْكِتَابَ لَهُ فَارْوِهِ عَنْهُ . الكافی ج : ۱ ص : ۵۲

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَ ذَاكَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِرْهَماً وَ لَا دِينَاراً وَ إِنَّمَا أَوْرَثُوا أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَكُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ ،فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِي كُلِّ خَلَفٍ عُدُولًا يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ . الكافى ج : ١ ص : ٣٢

- و فى بصائرالدرجات ص : ١٠ (حدثنى أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن أبى البخترى و سندى بن محمد عن أبى البخترى عن أبى عبد الله ع) .

- و فيه ص : ١١ (حدثنا أحمد بن محمد عن الحسن بن على بن فضال يرفعه إلى أبى عبد الله ع) .

- و فى الاختصاص ص : ٤ (جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن الحسن بن أحمد عن محمد بن الحسن الصفار عن السندى بن محمد عن أبى البخترى عن أبى عبد الله ع) .

- و فى منيةالمريد ص : ١١٢ (و عنه الصادق ع إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا) .

- و فيه ص : ٣٧٢ (و عن أبى عبد الله ع قال إن العلماء ورثة الأنبياء و ذاك أن الأنبياء لم يورثوا) .

* و جميعا ذكروا مثل ما فى الكافى .

(٣) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسانُ إِلى طَعامِهِ قَالَ قُلْتُ مَا طَعَامُهُ قَالَ عِلْمُهُ الَّذِي يَأْخُذُهُ عَمَّنْ يَأْخُذُهُ . الكافي ج : ١ ص : ٤٩

- و في الاختصاص ص : ٤ (جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن زيد الشحام عن أبي جعفر ع) .

- و في رجال‌الكشي ص : ٤ (محمد بن مسعود، قال حدثني علي بن محمد، قال حدثني أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عمن ذكره، عن زيد الشحام، عن أبي جعفر ع) . و كلاهما ذكرا مثل ما في الكافي .

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ خَيْرٌ مِنَ الِاقْتِحَامِ فِي الْهَلَكَةِ وَ تَرْكُكَ حَدِيثاً لَمْ تُرْوَهُ خَيْرٌ مِنْ رِوَايَتِكَ حَدِيثاً لَمْ تُحْصِهِ . الكافي ج : ١ ص : ٥٠

- و في تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ٨ (عن إسماعيل بن أبي زياد عن أبي جعفر عن أبيه عن علي ص قال الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، و تركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه، إن على كل حق حقيقة و على كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به، و ما خالف كتاب الله فدعوه) .

- و في المحاسن ج : ١ ص : ٢١٥ (عن أبيه عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقد عن أبي سعيد الزهري عن أبي جعفر أو أبي عبد الله ع

قال الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة و ترکک حديثا لم تروه خير من روايتک حديثا لم تحصه) .

- و فى رسالة فى المهر ص : ٣٠ (قال مولانا أمير المؤمنين ع الوقوف عند الشبهة) و ذكر مثل ما فى العياشى .

- و فيه (حدثنا به عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على ع) و ذكر الحديث .

- و فى أعلام الدين ص : ٣٠١ (و قال محمد بن على الباقر ع الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة و ترکک حديثا لم تروه خير من روايتک حديثا لم تحصه إن على كل حق نورا و ما خالف كتاب الله فدعوه إن أسرع الخير ثوابا البر و إن أسرع الشر عقوبة البغى و كفى بالمرء عيبا أن ينطر إلى ما يعمى عنه من نفسه و يعير الناس بما لا يتقيه عن نفسه أو يتكلم بكلام لا يعنيه) .

الثامنة ، (فى الروايات الدالة على عدم جواز أخذ الحديث عن غير ثقة) .

و فيها (٥) أحاديث :

(١) بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ زَائِدَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ الْبَتَّةَ إِلَى الْعَنَاءِ وَ مَنِ ادَّعَى سَمَاعاً مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِى فَتَحَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُشْرِکٌ وَ ذَلِکَ الْبَابُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ .

الكافى ج : ١ ص : ٣٧٧

– و فى الغيبة للنعمانى ص : ١٣٤ (مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِى عَنْ سَلَامَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِى الْخَطَّابِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ زَائِدَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ مِنْ عَالِمٍ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ التِّيهَ إِلَى الغنا وَ مَنِ ادَّعَى سَمَاعاً مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِى فَتَحَهُ اللَّهُ لِخَلْقِهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ [بِهِ] وَ ذَلِكَ الْبَابُ هُوَ الْأَمِينُ الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ) .

– و فيه ص : ١٣٥ (حدثنا محمد بن يعقوب الكلينى عن بعض رجاله عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى عن مالک بن عامر عن المفضل بن زائدة عن المفضل بن عمر قال قال أبو عبد الله ع من دان بغير سماع من صادق و ذكر مثله سواء) .

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّار عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيد عَن إِسْحَاق (الْحَسَن . الوسائل) بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ مِنْ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ التِّيهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
بصائر الدرجات ص : ١٣

(٣) وَ قَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِيمَا كَتَبَ إِلَى الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ : وَ لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِكُلِّ مَا سَمِعْتَ فَكَفَى بِذَلِكَ كَذِباً وَ لَا تَرُدَّ عَلَى النَّاسِ كُلَّ مَا حَدَّثُوكَ بِهِ فَكَفَى بِذَلِكَ جَهْلًا . نهج‌البلاغة ص : ٤٥٩

(٤) قَالَ السَّيِّدُ بْنُ طَاوُس فِى كِتَابِ الْوَصَايَا وَ قَدْ وَقَعَ فِى خَاطِرِى أَنْ أَخْتِمَ هَذَا الْكِتَابَ بِوَصِيَّةِ أَبِيکَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع الَّذِى عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتابِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَى وَلَدِهِ الْعَزِيزِ ... وَ لَا تُحَدِّثْ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ فَتَكُونَ كَذَّاباً وَ الْكَذِبُ ذُلٌّ ...

بحارالأنوار ج : ٧۴ ص : ٢١٨

– و فی تحف العقول ص : ٧٩ (کتابه‌أمیر المؤمنین ص إلی ابنه الحسن ع ... وَ لَا تُحَدِّثْ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ فَتَكُونَ كَاذِباً وَ الْكَذِبُ ذُلٌّ ...) .

– و فی غررالحکم ص : ۴٧٧ (لا تخبرن إلا عن ثقة فتکون کذابا و إن أخبرت عن غيره فإن الكذب مهانة و ذل) .

(۵) مِنْ كِتَابِ مَطَالِبِ السَّئُولِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ مِنْ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع : وَ قَالَ ع لَا تُحَدِّثْ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ فَتَكُونَ كَذَّابا . بحارالأنوار ج : ٧۵ ص : ١٠

التاسعة ، (فی روایات تدل علی علی عدم جواز أخذ معالم الدین عن غیر الشیعة) و فیها حدیثان :

(١) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ كِتَاباً أَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ وَ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ فَاحْتَبَسَ الْجَوَابُ عَلَيَّ أَشْهُراً ثُمَّ أَجَابَنِي بِجَوَابٍ هَذِهِ نُسْخَتُهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ... فَاسْتَمْسِكْ بِعُرْوَةِ الدِّينِ آلِ مُحَمَّدٍ وَ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الْوَصِيِّ بَعْدَ الْوَصِيِّ وَ الْمُسَالَمَةِ لَهُمْ وَ الرِّضَا بِمَا قَالُوا وَ لَا تَلْتَمِسْ دِينَ مَنْ لَيْسَ مِنْ شِيعَتِكَ وَ لَا تُحِبَّنَّ دِينَهُمْ فَإِنَّهُمُ الْخَائِنُونَ الَّذِينَ خَانُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ خَانُوا أَمَانَاتِهِمْ وَ تَدْرِي مَا خَانُوا أَمَانَاتِهِمُ ائْتُمِنُوا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَحَرَّفُوهُ وَ بَدَّلُوهُ وَ دُلُّوا عَلَى وُلَاةِ

الْأَمْرِ مِنْهُمْ فَانْصَرَفُوا عَنْهُمْ فَأَذَاقَهُمُ اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَ الْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ... وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَكَ عَنَّا وَ نُسِبَ إِلَيْنَا هَذَا بَاطِلٌ وَ إِنْ كُنْتَ تَعْرِفُ مِنَّا خِلَافَهُ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي لِمَا قُلْنَاهُ وَ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ وَصَفْنَاهُ آمِنْ بِمَا أُخْبِرُكَ ... وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الْأَخْيَارِ . الكافي ج : ٨ ص : ١٢٤

(٢) حَمْدَوَيْهِ وَ إِبْرَاهِيمُ ابْنَا نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَبِيبٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ السَّائِيِّ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ وَ هُوَ فِي السِّجْنِ وَ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ يَا عَلِيُّ مِمَّنْ تَأْخُذُ مَعَالِمَ دِينِكَ لَا تَأْخُذَنَّ مَعَالِمَ دِينِكَ عَنْ غَيْرِ شِيعَتِنَا فَإِنَّكَ إِنْ تَعَدَّيْتَهُمْ أَخَذْتَ دِينَكَ عَنِ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ خَانُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ خَانُوا أَمَانَاتِهِمْ إِنَّهُمُ اؤْتُمِنُوا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَلَا فَحَرَّفُوهُ وَ بَدَّلُوهُ فَعَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ لَعْنَةُ رَسُولِهِ وَ مَلَائِكَتِهِ وَ لَعْنَةُ آبَائِيَ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ وَ لَعْنَتِي وَ لَعْنَةُ شِيعَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . رجال‌الكشي ص : ٣

الجمع بين جهتى هذا المقام

أما الجمع ، (بين هذه الطوائف التسعة مع روايات الجهة السابقة) يفهم بأمرين :

الأمر الأول ، ففيه بيانان :

البيان الأول : نرى أن الأدلة فى الجهة الأولى ، حاكمة على أدلة قبول خبر العادل لأنها تدل (مضافا إلى الأمر بمراعات ميزانية القرآن و الروايات الثابتة) على وجود الدسيسة فى كتب الأصحاب (و تشهد لها روايات هذه الجهة أيضا ، مثل روايه رقم ٢ و ٣ فى الطائفة السادسة) من جانب ، و تدل أيضا على إمكان وصول الرواية الصحيحة متنا إلينا من الفساق (و يشهد له الأمر بمراعاة ميزانية القرآن والروايات فى روايات الفساق و عدم جواز تكذيب رواياتهم) و العلم بهذين ، لا يمكننا من تحصيل الإطمئنان بوصول الروايات إلينا صحيحة الإنتساب إلى رواتها و لأجل هذا نرى المعصومين ع فى ذيل هذه الروايات يجعلون المخرج عن هذا المشكل ، إرجاع الرواية إلى القرآن و الروايات الثابتة .

البيان الثانى : نحن نعلم بصحة ما ورد فى كثير من الروايات المروية عن الضعاف (المؤكَدة بالأدلة الواردة فى المقدمة و الروايات الآتية فى الذيل) و العلم بهذا ، لا يمكننا من طرح هذه الروايات و عدم الإعتناء بها .

فهنا ، ثلاثة فروض : أولها أن يأتى العادل بخبر و ثانيها أن يأتى غير العادل بخبر و ثالثها أن تأتى الأخبار إلينا بالكتب .

– ففى الأول ، يجب قبول الخبر لدلالة مفهوم آية النبأ (مفهوم الوصف) و روايات الدالة على وجوب قبول خبر العادل (التى وردت فى هذه الجهة) التى تثبت بمفهوم آية النباء .

لكن الروايات الواردة فى الجهة الأولى ، تحكم على أدلة وجوب قبول خبر العادل و معناه أنها تبين لنا أنه لم يثبت هنا موضوع لأدلة قبول خبر العادل . و الإنتسابات التى توجد فى الكتب الروائية (ولا يكون غيرها خبر عندنا) ، لا نستطيع أن نقبلها (بالإطمئنان) لثبوت الدسيسة فيها و الدسيسة ثابتة بالتفحص فى التاريخ و الروايات .

و لو تيقّن أحد بثبوت نسبة إلى راو عادل ، يمنعه من قبول خبره (فورا) ، إحتمال وجود التقية فيه .

فنرى الواقع الذى بأيدينا ، هو كتب الروايات و علم حالها . و بعد فرض ثبوت خبر لعادل ، لا يكفينا قبولَه لاحتمال التقية فيه . فالروايات التى بأيدينا ، تشملها العلة التى ذكرت فى آية النبأ ، لعدم قبول خبر الفاسق من غير تبيّن .

- و فى الثانى ، أمرتنا آية النأ و روايات الجهة الأولى و الثانية من المقدمة و الجهة الأولى من هذا المقام ، بالتبين فى خبره و التثبت عنده و عرفت كيفية التبين بما فى الجهة الأولى من هذا المقام فلا يجوز عدم الإعتناء به .

- و فى الثالث ، أُمرنا بمراعات ما ثبت فى الجهة الأولى من هذا المقام . و جميع ما بأيدينا من الروايات ، وصل إلينا بالطريق الثالث . و ماثبت فى الجهة الأولى من مراعات ميزانية القرآن و الروايات الثابتة ، طريقة محكَمة بالنسبة إلى غيرها من الطرق و الشرائط لقبول الرواية أو لعدم قبولها .

هذا مضافا إلى أن الأخذ بروايات الجهة السابقة (التى تعطينا ميزانية القرآن و الروايات الثابتة لقبول الرواية أو عدمه) لا ينافى الروايات فى هذه الجهة (الطوائف التسعة) لأن تلك الروايات و القواعد المأمورة بها فى الجهة الأولى تثبت (مضافا إلى الإطمئنان بثبوتها بسبب موافقتها للقرآن و تظافرها) بالطرق و الشرائط المذكورة أو المأمورة بها فى هذه الجهة أيضا .

* و جميع ماقلناه هنا و ما أثبتناه فى موازين القبول أو عدمه فى الجهة الأولى ، تؤكَد بمنطوق آية النبأ (الذى تدل على عدم جواز رد خبر الفاسق بغير تبين) و بروايات عن المعصومين ع التى تأمرنا بأخذ العلم عن غير الثقات بعد تصفيتها .

و هى تبلغ (٢٧) حديثا و جميعها ، توافق آية النبأ :

* يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمينَ (٦) الحجرات

(١) زَيْد الزَّرَّاد فِي أَصْله ، عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ إِنَّ لَنَا أَوْعِيَةً نَمْلَؤُهَا عِلْماً وَ حِكَماً وَ لَيْسَتْ لَهَا بِأَهْلٍ فَمَا نَمْلَؤُهَا إِلَّا لِتُنْقَلَ إِلَى شِيعَتِنَا فَانْظُرُوا إِلَى مَا فِي الْأَوْعِيَةِ فَخُذُوهَا ثُمَّ صَفُّوهَا مِنَ الْكُدُورَةِ تَأْخُذُونَهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً صَافِيَةً وَ إِيَّاكُمْ وَ الْأَوْعِيَةَ فَإِنَّهَا وِعَاءُ سَوْءٍ فَتَنَكَّبُوهَا .

بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٩٣ و مستدرک‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٢٨٤

(٢) سَهْلُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُمَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ضَالَّتَهُ فَلْيَأْخُذْهَا .

الكافي ج : ٨ ص : ١٦٧

(٣) جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ عَنْ [١] مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبيه على بن موسى الرِّضَا ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْهَيْبَةُ خَيْبَةٌ وَ الْفُرْصَةُ خُلْسَةٌ وَ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَاطْلُبُوهَا وَ لَوْ عِنْدَ الْمُشْرِكِ تَكُونُوا أَحَقَّ بِهَا وَ أَهْلَهَا . الأمالي للطوسى ص : ٦٢٥

(٤) جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ الحسنى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بن النضر أبو نصر الصيداوى عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حُمْرَانَ بن أعين قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ لَا تُحَقِّرِ اللُّؤْلُؤَةَ النَّفِيسَةَ أَنْ تَجْتَلِبَهَا مِنَ الْكِبَا الْخَسِيسَةِ فَإِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَلِمَةَ مِنَ الْحِكْمَةِ

١- (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع . البحار)

لَتَتَلَجْلَجُ فِی صَدْرِ الْمُنَافِقِ نِزَاعاً إِلَی مَظَانِّهَا حَتَّی یَلْفَظَ بِهَا فَیَسْمَعَهَا الْمُؤْمِنُ فَیَکُونُ أَحَقَّ بِهَا وَ أَهْلَهَا فَیَلْقَفُهَا . الأمالی‌للطوسی ص : ۶۲۵

(۵) و فی نهج‌البلاغة ص : ۴۸۱ (وَ قَالَ ع خُذِ الْحِکْمَةَ أَنَّی کَانَتْ فَإِنَّ الْحِکْمَةَ تَکُونُ فِی صَدْرِ الْمُنَافِقِ فَتَلَجْلَجُ فِی صَدْرِهِ حَتَّی تَخْرُجَ فَتَسْکُنَ إِلَی صَوَاحِبِهَا فِی صَدْرِ الْمُؤْمِنِ) .

(۶) و فی نهج‌البلاغة ص : ۴۸۱ (وَ قَالَ ع الْحِکْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَخُذِ الْحِکْمَةَ وَ لَوْ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ) .

(۷) و فی عوالی اللآلی ج : ۴ ص : ۸۱ (وَ قَالَ النبی ص الْحِکْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ یَأْخُذُهَا حَیْثُ وَجَدَهَا) .

(۸) و فی عوالی‌اللآلی ج : ۴ ص : ۷۸ (قَالَ النَّبِیُّ ص خُذُوا الْعِلْمَ مِنْ أَفْوَاهِ الرِّجَالِ) .

(۹) و فی تحف‌العقول ص : ۲۰۱ (وَ قَالَ ع قُرِنَتِ الْهَیْبَةُ بِالْخَیْبَةِ وَ الْحَیَاءُ بِالْحِرْمَانِ وَ الْحِکْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَلْیَطْلُبْهَا وَ لَوْ فِی أَیْدِی أَهْلِ الشَّرِّ) .

(۱۰) و فی تحف‌العقول ص : ۳۹۲ (وصیة الإمام الکاظم ع لهشام و صفته للعقل ... أَقُولُ لَکُمْ لَوْ وَجَدْتُمْ سِرَاجاً یَتَوَقَّدُ بِالْقَطِرَانِ فِی لَیْلَةٍ مُظْلِمَةٍ لَاسْتَضَأْتُمْ بِهِ وَ لَمْ یَمْنَعْکُمْ مِنْهُ رِیحُ نَتْنِهِ کَذَلِکَ یَنْبَغِی لَکُمْ أَنْ تَأْخُذُوا الْحِکْمَةَ مِمَّنْ وَجَدْتُمُوهَا مَعَهُ وَ لَا یَمْنَعْکُمْ مِنْهُ سُوءُ رَغْبَتِهِ فِیهَا ...)

(۱۱) و فی خصائص‌الأئمة (ع) ص : ۹۴ (و قال ع الهیبة خیبة و الفرصة تمر مر السحاب و الحکمة ضالة المؤمن فخذ الحکمة و لو من أهل النفاق) .

(۱۲) و فى مجموعة ورام ج : ۱ ص : ۸۱ (أمير المؤمنين ع الحكمة ضالة المؤمن فالتقفها و لو من أفواه المشركين) .

(۱۳) و فى مجموعة ورام ج : ۲ ص : ۱۴۹ (عن أبى جعفر ع قال الحكمة ضالة المؤمن فحيث ما وجد أحدكم ضالته فليأخذها) .

(۱۴) و فى منيةالمريد ص : ۱۷۳ (و قد قال النبى ص الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها) .

(۱۵) و فى بحارالأنوار ج : ۲ ص : ۹۹ (الأمالى للشيخ الطوسى الْمُفِيدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِى بَكْرٍ الْمُفِيدِ الْجَرْجَرَائِيِّ عَنِ الْمُعَمَّرِ أَبِى الدُّنْيَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَلِمَةُ الْحِكْمَةِ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا) .

(۱۶) و فى غررالحكم ص : ۵۸ (خذ الحكمة أنى كانت فإن الحكمة ضالة كل مؤمن) .

– خذ الحكمة ممن أتاک بها و انظر إلى ما قال و لا تنظره إلى من قال .

– الحكمة ضالة كل مؤمن فخذوها و لو من أفواه المنافقين .

(۱۷) و فى فرج المهموم لابن طاووس ص : ۲۲۰ : (و فى حديث أهل الكمال انظر إلى ما قال و لا تنظر إلى من قال) .

(۱۸) عَلِيُّ بْنُ سَيْفٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع خُذُوا الْحِكْمَةَ وَ لَوْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

المحاسن ج : ۱ ص : ۲۳۰

(۱۹) وَ قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ تَمَامٍ حَدَّثَنِی عَبْدُ اللَّهِ الْكُوفِیُّ خَادِمُ الشَّیْخِ الْحُسَیْنِ بْنِ رَوْحٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سُئِلَ الشَّیْخُ یَعْنِی أَبَا الْقَاسِمِ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ كُتُبِ ابْنِ أَبِی الْعَزَاقِرِ بَعْدَ مَا ذُمَّ وَ خَرَجَتْ فِیهِ اللَّعْنَةُ فَقِیلَ لَهُ فَكَیْفَ نَعْمَلُ بِكُتُبِهِ وَ بُیُوتُنَا مِنْهَا مَلْأَى فَقَالَ أَقُولُ فِیهَا مَا قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ كُتُبِ بَنِی فَضَّالٍ فَقَالُوا كَیْفَ نَعْمَلُ بِكُتُبِهِمْ وَ بُیُوتُنَا مِنْهَا مَلْأَى فَقَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ خُذُوا بِمَا رَوَوْا وَ ذَرُوا مَا رَأَوْا وَ سَأَلَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَیَادِی رَحِمَهُ اللَّهُ أَبَا الْقَاسِمِ الْحُسَیْنَ بْنَ رَوْحٍ لِمَ كُرِهَ الْمُتْعَةُ بِالْبِكْرِ فَقَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص الْحَیَاءُ مِنَ الْإِیمَانِ وَ الشُّرُوطُ بَیْنَكَ وَ بَیْنَهَا فَإِذَا حَمَلْتَهَا عَلَى أَنْ تُنْعِمَ فَقَدْ خَرَجَتْ عَنِ الْحَیَاءِ وَ زَالَ الْإِیمَانُ فَقَالَ لَهُ فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ زَانٍ قَالَ لَا . الغیبة للطوسی ص : ۳۸۹

(۲۰) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِی كِتَابِ الْعُدَّةِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِذَا نَزَلَتْ بِكُمْ حَادِثَةٌ لَا تَعْلَمُونَ حُكْمَهَا فِیمَا وَرَدَ عَنَّا فَانْظُرُوا إِلَى مَا رَوَوْهُ عَنْ عَلِیٍّ ع فَاعْمَلُوا بِهِ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا نَزَلَتْ بِكُمْ حَادِثَةٌ لَا تَجِدُونَ حُكْمَهَا فِیمَا رَوَوْا عَنَّا فَانْظُرُوا إِلَى مَا رَوَوْهُ عَنْ عَلِیٍّ ع فَاعْمَلُوا بِهِ . العدة للشیخ ج ۱ ص ۳۹۷

(۲۱) كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ، عَنْ حُمَیْدِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحِكْمَةَ لَتَكُونُ فِی قَلْبِ الْمُنَافِقِ فَتَجَلْجَلُ فِی صَدْرِهِ حَتَّى یُخْرِجَهَا فَیُوعِیَهَا الْمُؤْمِنُ وَ تَكُونُ كَلِمَةُ الْمُنَافِقِ فِی صَدْرِ الْمُؤْمِنِ فَتَجَلْجَلُ فِی صَدْرِهِ حَتَّى یُخْرِجَهَا فَیَعِیَهَا الْمُنَافِقُ . بحارالأنوار ج : ۲ ص : ۹۴

(۲۲) عَلِیُّ بْنُ عِیسَى الْقَاسَانِیُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمَیْسِرِیِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ الْمَسِیحُ ع خُذُوا الْحَقَّ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ وَ لَا تَأْخُذُوا الْبَاطِلَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ كُونُوا نُقَّادَ الْكَلَامِ فَكَمْ

مِنْ ضَلَالَةٍ زُخْرِفَتْ بِآيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَمَا زُخْرِفَ الدِّرْهَمُ مِنْ نُحَاسٍ بِالْفِضَّةِ الْمُمَوَّهَةِ النَّظَرُ إِلَى ذَلِكَ سَوَاءٌ وَ الْبُصَرَاءُ بِهِ خُبَرَاءُ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٩

(٢٣) يعقوب ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ الْمَسِيحُ ع مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ ما يَضُرُّكُمْ مِنْ نَتْنِ الْقَطِرَانِ إِذَا أَصَابَتْكُمْ سِرَاجُهُ خُذُوا الْعِلْمَ مِمَّنْ عِنْدَهُ وَ لَا تَنْظُرُوا إِلَى عَمَلِهِ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٣٠

(٢٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ حَدَّثَنِي الْوَشَّاءُ عَنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ كَلِمَةَ الْحِكْمَةِ لَتَكُونُ فِي قَلْبِ الْمُنَافِقِ فَتَجَلْجَلُ حَتَّى يُخْرِجَها . المحاسن ج : ١ ص : ٢٣٠

(٢٥) الحسين بن يزيد النَّوْفَلِيُّ عَنِ إسماعيل بن أبي زياد السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ غَرِيبَتَانِ كَلِمَةُ حِكَمٍ مِنْ سَفِيهٍ فَاقْبَلُوهَا وَ كَلِمَةُ سَفَهٍ مِنْ حَكِيمٍ فَاغْفِرُوهَا . المحاسن ج : ١ ص : ٢٣٠

(٢٦) النَّوْفَلِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ رَفَعَهُ قَالَ سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ أَعْلَمُ النَّاسِ قَالَ مَنْ جَمَعَ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ . المحاسن ج : ١ ص : ٢٣٠

(٢٧) وَ قَال (عَلى) ع خُذِ الْحِكْمَةَ أَنَّى كَانَتْ فَإِنَّ الْحِكْمَةَ تَكُونُ فِي صَدْرِ الْمُنَافِقِ فَتَتَخَلَّجُ فِي صَدْرِهِ حَتَّى تَخْرُجَ فَتَسْكُنَ إِلَى صَوَاحِبِهَا فِي صدْرِ الْمُؤْمِنِ .
خصائص الأئمة (ع) ص : ٩٤

- و فيه (و قال ع الهيبة خيبة و الفرصة تمر مر السحاب و الحكمة ضالة المؤمن فخذ الحكمة و لو من أهل النفاق) .

فنرى فى هذه الروايات أن المعصومين ص أمرنا بأخذ الحكمة و علم الدين بدون ملاحظة ظرفها أو مع الإحتراز عن ظرفها و ناقلها .

فهذه الروايات بضميمة روايات الجهة الأولى و روايات طوائف ۶ و ۷ و ۸ و ۹ من الجهة الثانية ، تفهمنا أن الميزان المحكم الوثيق فى قبول الروايات هو ما ثبت فى الجهة الأولى .

و فى الحقيقة روايات الجهة الأولى (التى تقول بميزانية القرآن و الروايات الثابتة) و هذه الروايات (التى تقول بالأخذ بقول المنافق و الفاسق و مثلهما بعد التصفية) ثبتت بموافقتها للقرآن و بكثرتها و تظافرها الموجبة للإطمئنان ، هذا أولا .

و ثانيا ، لا تأمرنا بأخذ الرواية بوصف ضعف سندها ، بل تأمرنا بأخذ الرواية إذا كانت ثابتة بالقرآن أو الروايات الثابتة ، بوصف ثبوتها بهما (هذا مضافا إلى أن هذه الطريقة تعد من الطرق المحكمة فى بناء العقلاء و محاوراتهم) .

و ثالثا إن الروايات الدالة على عدم جواز قبول خبر غير الثقة مطلقة بالنسبة إلى التبين و عدمه و آية النبأ و روايات الجهة الأولى من هذا المقام و هذه الروايات السبعة و العشرون فى هذا الأمر (المؤيد بروايات الجهة الثانية و الثالثة من المقدمة) تدل على أن خبر غير العادل يقبل بعد التبين و التبين فيه هو النظر فى موافقته مع القرآن أو الروايات الثابتة أو القرائن الموجبة للإطمئنان أو المورثة لها

و هذا يقيد الإطلاق .الموجودة فى تلك الروايات فالروايات الواصلة إلينا من غير الثقات لا يجوز ردها و قبولها بدون التبين و يجب قبولها أو عدم قبولها بعد ثبوتها بموازين التبين المذكورة فى الجهة الأولى و تأتى فى خلاصة هذا المقام أيضا .

الأمر الثاني ، (و هو النظر بالتفصيل فى هذه الطوائف التسعة) :

إن روايات الطائفة الأولى و الثانية و الثالثة و الرابعة ، لا تعارض الروايات و القواعد فى الجهة الأولى لأنها (روايات هذه الطوائف الأربعة) فى بيان إثبات فضيلة صحة السند و لا تتكلم عن غيرها و لا ينفى غيرها مع أنها تبيَّن بما ذكرناه فى الأمر الأول أيضا .

و روايات الطائفة الخامسة ، لا تتكلم عن طريق أخذ الرواية بل وردت فى القضاء و أخذ الفتوى و هما من الشؤون و التكاليف للفقيه و الفقاهة فلا تعارض ما فى الجهة الأولى .

و الروايات فى الطائفة السادسة و السابعة و الثامنة فبيانها يظهر بما تقدم فى الأمر الأول .

و روايات الطائفة التاسعة فإنها وردت فى أخذ معالم الدين و معارفه و هذا يرجع فى الحقيقة إلى أخذ الفتاوى والمعارف التى لا يجوز أخذها عن غير الفقيه الإمامى أو المجتمع الشيعى و هذا واضح لمن نظر إلى هذه الروايات و العلل المذكورة فيها . مع أن هذه الروايات أيضا تبين بما ذكرنا ه فى الأمر الأول .

و لو زعم أحد تعارض الجميع مع روايات الجهة الأولى ظاهرا ، فما ذكرناه فى الأمر الأول كاف و واف لرفع التعارض عنها .

مع أن القول بعدم قبول خبر غير الثقة مطلقا ، مخالف لآية النبأ .

و يمكن أن يكون الروايات فى كل من هذه الطوائف أكثر مما أوردناه ، لكن الجواب يظهر بما ذكرناه فى هذه الروايات إن شاء الله تبارک و تعالى .

و لنذكر هنا شيأ مهما و هو أنه بعد ثبوت وجوب قبول رواية العادل الإمامى الإثنى عشرى ، يبقى لنا مشكلان لا يرتفعان بإثبات هذا الوجوب .

أولهما ، عدم إستماع خبر العادل مشافهة و حسا حتى يرتفع احتمال الإفتراء عليه و الدسيسة فى كلامه و كتبه .

ثانيهما ، إمكان صدور الرواية تقية .

فلابد لنا فى قبول الرواية أو عدم قبولها من مراعات ماثبت فى الجهة الأولى من هذا المقام .

خلاصة المقام الأول

و هو فى ثلاث نتائج :

*** الأولى** ، أن الميزان و المعيار الأصلى لقبول الرواية أو لعدم قبولها ، هو القرآن ، و بعده الروايات الثابتة المتقدمة .

*** الثانية** ، أن وجوب الملاحظة و المراعات بهذا المعيار لقبول الرواية و عدمه تعم جميع الروايات صحيحا كان سندها أو ضعيفا .

*** الثالثة** ، هذا المعيار تلاحظ و تراعى بموافقة الرواية أو بمشابهتها للقرآن أو الروايات الثابتة أو بوجود الشاهد لها فيهما ، أو لأحدهما . فإذا كانت مقبولة بهذا المعيار ترد فى الحجج و تعد منها و إلا فلا .

و لا يجوز التكذيب و الرد فى جميع الأحوال .

و إن ثبوت الروايات المتقدمة ، يحصل بموافقتها للقرآن و بالإطمئنان بصدورها من الطرق الموجبة للإطمئنان من التواتر و الإستفاضة أو من القرائن المورثة للإطمئنان (مثل صحة السند و الشهرة على العمل بها بين الشيعة و عدم مخالفتها للقرآن و الثابتات و عدم موافقتها للعامة) .

- و أما إذا وجدنا رواية لا تخالف كتاب الله تعالى و الأحاديث الثابتة و لا توافقهما .

ففى هذا الموضع تبقى مرحلة :

إذا حصل الإطمئنان بثبوت الرواية من القرائن (ثبوتها من ضروريات المذهب أو حصول الإطمئنان بعدم التقية فيها و ثبتت شهرة مقبولة عليها أى كان العمل بها أو بمضمونها مشهورة عند الشيعة فى زمن الأئمة ص) ، فلا إشكال فى قبولها و إلا لا يجوز عدها من منابع الدين و الحجج عليه .

إلا فى مورد نكون محتاجا إلى حكم فنرجع إلى العامة و نأخذ بمخالفها .

و الدليل على هذا : يعرف من روايات المقدمة و الجهة الأولى من هذا المقام و روايات الطائفة الأولى من الجهة الثالثة من المقام الثالث الآتى (و هى تأمر مخالفة العامة فى جميع الأحوال) .

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

و الحمد لله الذى هدانا لهذا و ما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق

❊ ❊ ❊

المقام الثانى

قواعد التفقه من حيث الدراية

و فيه جهتان :

الجهة الأولى : فى روايات تدل على أن الطريقة المحكمة و المأمورة بها للفهم الصحيح هى مطالعة القرآن و الروايات كثيرا و لزومهما . لأنه بها يعرف المحكم و المتشابه و العام و الخاص و الناسخ و المنسوخ و مقاصد القرآن و الروايات.
و فيها ثلاث طوائف

الجهة الثانية : فى روايات تدل على ما هو ممنوع فى التفقه ، من الطرق و الأسباب التى يمكن أن تستعمل فى التفقه عن القرآن و الروايات و فى التأويل و التفسير لهما . و فيها طائفتان

المقام الثانى

قواعد التفقه من حيث الدراية
و فيه جهتان

الجهة الأولى ، (وجوب لزوم المتفقه للقرآن و الروايات) .
و فيها ثلاث طوائف :

الطائفة الأولى ، فى الروايات الدالة على أن الطريقة الصحيحة لفهم القرآن و الروايات هى الزوم لهما . و فيها (٢٢) حديثا :

(١) أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ الزَّرَّادِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا بُنَیَّ اعْرِفْ مَنَازِلَ الشِّيعَةِ عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ وَ مَعْرِفَتِهِمْ فَإِنَّ الْمَعْرِفَةَ هِیَ الدِّرَايَةُ لِلرِّوَايَةِ وَ بِالدِّرَايَاتِ لِلرِّوَايَاتِ يَعْلُو الْمُؤْمِنُ إِلَى أَقْصَى دَرَجَاتِ الْإِيمَانِ إِنِّی نَظَرْتُ فِی كِتَابٍ لِعَلِیٍّ ع فَوَجَدْتُ فِی الْكِتَابِ أَنَّ قِيمَةَ كُلِّ امْرِئٍ وَ قَدْرَهُ مَعْرِفَتُهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُحَاسِبُ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَا آتَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ فِی دَارِ الدُّنْيَا . معانی الأخبار ص : ١

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ الْعِجْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اعْرِفُوا مَنَازِلَ النَّاسِ عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا . الكافى ج : ١ ص : ٥٠

– و فى منيةالمريد ص : ٣٧٢ (و روى على بن حنظلة قال سمعت أبا عبد الله ع يقول) و ذكر مثله .

– و فىالغيبة للنعمانى ص : ٢٢ (قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع اعْرِفُوا مَنَازِلَ شِيعَتِنَا عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا وَ فَهْمِهِمْ مِنَّا فإن الرواية تحتاج إلى الدراية خبر تدريه خير من ألف خبر ترويه) .

– و فى رجال الكشى ص : ٣ (إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ الْعِجْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اعْرِفُوا مَنَازِلَ النَّاسِ مِنَّا عَلَى قَدْرِ رِوَايَاتِهِمْ عَنَّا) .

(٣) حَمْدَوَيْهِ بْنُ نُصَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اعْرِفُوا مَنَازِلَ الرِّجَالِ مِنَّا عَلَى قَدْرِ رِوَايَاتِهِمْ عَنَّا . رجالالكشى ص : ٣

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادٍ الْمَرْوَزِيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع اعْرِفُوا مَنَازِلَ شِيعَتِنَا بِقَدْرِ مَا يُحْسِنُونَ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَنَّا فَإِنَّا لَا نَعُدُّ الْفَقِيهَ مِنْهُمْ فَقِيهاً حَتَّى يَكُونَ مُحَدَّثاً فَقِيلَ لَهُ أَ وَ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُحَدَّثاً قَالَ يَكُونُ مُفَهَّماً وَ الْمُفَهَّمُ مُحَدَّث .رجال الكشى ص : ٣

(۵) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلَيْنِ اتَّفَقَا عَلَى عَدْلَيْنِ جَعَلَاهُمَا بَيْنَهُمَا فِي حُكْمٍ وَقَعَ بَيْنَهُمَا خِلَافٌ فَرَضِيَا بِالْعَدْلَيْنِ وَ اخْتَلَفَ الْعَدْلَانِ بَيْنَهُمَا عَنْ قَوْلِ أَيِّهِمَا يَمْضِي الْحُكْمُ فَقَالَ يُنْظَرُ إِلَى أَفْقَهِهِمَا وَ أَعْلَمِهِمَا بِأَحَادِيثِنَا وَ أَوْرَعِهِمَا فَيُنْفَذُ حُكْمُهُ وَ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى الْآخَرِ . تهذيب‌الأحكام ج : ۶ ص : ۳۰۱

- و فى من لا يحضره الفقيه ج : ۳ ص : ۸ (رُوِيَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

(۶) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ غَيْرُهُ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ وَ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَال ... وَ قَالَ (النبى ص) إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَهْلَ بَيْتِي عِتْرَتِي أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَ قَدْ بَلَّغْتُ إِنَّكُمْ سَتَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ فَأَسْأَلُكُمْ عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَيْنِ وَ الثَّقَلَانِ كِتَابُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَ أَهْلُ بَيْتِي فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا وَ لَا تُعَلِّمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ ... الكافى ج : ۱ ص : ۲۹۳

(۷) وَ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ص مِنْ رِوَايَةِ الْعَامِّ وَ الْخَاصِّ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ . زبدة التفاسير ج ۱ ص ۶

(۸) الشيخ المفيد أبى عبد الله محمد بن محمد النعمان العكبرى البغدادى ، رَوَى ثِقَاتُ أَهْلِ النَّقْلِ عِنْدَ الْعَامَّةِ وَ الْخَاصَّةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلَامٍ افْتِتَاحُهُ الْحَمْدُ

لِلَّه وَ الصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّه أَمَّا بَعْدُ فَذِمَّتِى بِمَا أَقُولُ رَهِينَةٌ وَ أَنَا بِه زَعِيمٌ إِنَّهُ لَا يَهِيجُ عَلَى التَّقْوَى زَرْعُ قَوْمٍ وَ لَا يَظْمَأُ عَنْهُ سِنْخُ أَصْلٍ وَ إِنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِيمَنْ عَرَفَ قَدْرَهُ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ لَا يَعْرِفَ قَدْرَهُ وَ إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّه رَجُلٌ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِه جَائِرٌ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ مَشْغُوفٌ بِكَلَامِ بِدْعَةٍ قَدْ لَهِجَ فِيهَا بِالصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ فَهُوَ فِتْنَةٌ لِمَنِ افْتَتَنَ بِه ضَالٌّ عَنْ هَدْىِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُضِلٌّ لِمَنِ اقْتَدَى بِه حَمَّالٌ خَطَايَا غَيْرِه رَهِينٌ بِخَطِيئَتِه قَدْ قَمَشَ جَهْلًا فِى جُهَّالٍ غَشْوِهُ غَارٌّ بِأَغْبَاشِ الْفِتْنَةِ عَمًى [عَمٍ] عَنِ الْهُدَى قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِماً وَ لَمْ يَغْنَ فِيهِ يَوْماً سَالِماً بَكَّرَ فَاسْتَكْثَرَ مِمَّا [مَا] قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ آجِنٍ وَ اسْتَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ لِلنَّاسِ قَاضِياً ضَامِناً لِتَخْلِيصِ مَا الْتَبَسَ عَلَى غَيْرِه إِنْ خَالَفَ مَنْ سَبَقَهُ لَمْ يَأْمَنْ مِنْ نَقْضِ حُكْمِه مَنْ يَأْتِى بَعْدَهُ كَفِعْلِه بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ وَ إِنْ نَزَلَتْ بِه إِحْدَى الْمُهِمَّاتِ هَيَّأَ لَهَا حَشْواً مِنْ رَأْيِه ثُمَّ قَطَعَ عَلَيْه فَهُوَ مِنْ لَبْسِ الشُّبُهَاتِ فِى مِثْلِ غَزْلِ الْعَنْكَبُوتِ لَا يَدْرِى أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ وَ لَا يَرَى أَنَّ مِنْ وَرَاءِ مَا بَلَغَ مَذْهَباً إِنْ قَاسَ شَيْئاً بِشَىْءٍ لَمْ يُكَذِّبْ رَأْيَهُ وَ إِنْ أَظْلَمَ عَلَيْه أَمْرٌ اكْتَتَمَ بِه لِمَا يَعْلَمُ مِنْ نَفْسِه مِنَ الْجَهْلِ وَ النَّقْصِ وَ الضَّرُورَةِ كَيْلَا يُقَالَ إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ ثُمَّ أَقْدَمَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهُوَ خَائِضُ عَشَوَاتٍ رَكَّابُ شُبُهَاتٍ خَبَّاطُ جَهَالَاتٍ لَا يَعْتَذِرُ مِمَّا لَا يَعْلَمُ فَيَسْلَمَ وَ لَا يَعَضُّ فِى الْعِلْمِ بِضِرْسٍ قَاطِعٍ فَيَغْنَمَ يَذْرِى الرِّوَايَاتِ ذَرْوَ الرِّيحِ الْهَشِيمَ تَبْكِى مِنْهُ الْمَوَارِيثُ وَ تَصْرُخُ مِنْهُ الدِّمَاءُ وَ يُسْتَحَلُّ بِقَضَائِه الْفَرْجُ الْحَرَامُ وَ يُحَرَّمُ بِه الْحَلَالُ لَا يَسْلَمُ بِإِصْدَارِ مَا عَلَيْه وَرَدَ وَ لَا يَنْدَمُ عَلَى مَا مِنْهُ فَرَّطَ [فَرَطَ] أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَ الْمَعْرِفَةِ بِمَنْ لَا تُعْذَرُونَ بِجَهَالَتِه فَإِنَّ الْعِلْمَ الَّذِى هَبَطَ بِه آدَمُ وَ جَمِيعُ مَا فُضِّلَتْ بِهِ النَّبِيُّونَ إِلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ فِى عِتْرَةِ مُحَمَّدٍ ص فَأَيْنَ يُتَاهُ

بِكُمْ بَلْ أَيْنَ تَذْهَبُونَ يَا مَنْ نُسِخَ مِنْ أَصْلَابِ أَصْحَابِ السَّفِينَةِ فَهَذِهِ مِثْلُهَا فِيكُمْ فَارْكَبُوهَا فَكَمَا نَجَا فِي هَاتِيكَ مَنْ نَجَا كَذَلِكَ يَنْجُو فِي هَذِي مَنْ دَخَلَهَا أَنَا رَهِينٌ بِذَلِكَ قَسَماً حَقّاً وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ الْوَيْلُ لِمَنْ تَخَلَّفَ ثُمَّ الْوَيْلُ لِمَنْ تَخَلَّفَ أَ مَا بَلَغَكُمْ مَا قَالَ فِيهِمْ نَبِيُّكُمْ ص حَيْثُ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي كِتَابَ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي وَ إِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِّي فِيهِمَا أَلَا هذا عَذْبٌ فُرَاتٌ فَاشْرَبُوا وَ هذا مِلْحٌ أُجاجٌ فَاجْتَنِبُوا . الإرشاد ج : ١ ص : ٢٣١

– و هذه الرواية (رواية الثقلين) لاشك فيها .

(٩) أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الحسين بن يزيد النَّوْفَلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ حَدِيثِي وَ سُنَّتِي (قَالَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ حَدِيثِي وَ سُنَّتِي ثُمَّ يُعَلِّمُونَهَا أُمَّتِي . الأمالي) .
معانيالأخبار ص : ٣٧٤

– و في الأماليللصدوق ص : ١٨٠ (الحسين بن أحمد ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أحمد بن يحيى بن عمران الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ الْعُمَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع) و ذكر مثله .

- و فی من‌لایحضره‌الفقیه ج : ۴ ص : ۴۲۰ (وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُکَ قَالَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ حَدِيثِي وَ سُنَّتِي) .

- و فی جامع‌الأخبار ص : ۱۸۱ (و عن النبی ص) و ذکر مثل ما فی الفقیه .

- و فی عوالی‌اللآلی ج : ۴ ص : ۵۹ (و قال النبی ص رحم الله خلفائی قیل یا رسول الله) و ذکر مثل ما فی الفقیه .

- و فی منیة‌المرید ص : ۱۰۱ (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَحِمَ اللَّهُ خُلَفَائِي فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُکَ قَالَ الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي وَ يُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ) .

(۱۰) جعفر بن محمد ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ الحسين بن محمد ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عبد الله بن عامر عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ حَدِيثٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَرْوِيهِ وَ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فَقِيهاً حَتَّى يَعْرِفَ مَعَارِيضَ كَلَامِنَا وَ إِنَّ الْكَلِمَةَ مِنْ كَلَامِنَا لَتَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً لَنَا مِنْ جَمِيعِهَا الْمَخْرَجُ .
معانی‌الأخبار ص : ۲

(۱۱) حدثنا أبو الحسن محمد بن علی بن الشاه الفقیه المروزی بمرورود فی داره قال حدثنا أبو بکر بن محمد بن عبد الله النیسابوری قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر بن سلیمان الطائی بالبصرة قال حدثنا أبی فی سنة ستین و مائتین قال حدثنی علی بن موسى الرضا ع سنة أربع و تسعین و مائة و حدثنا أبو منصور أحمد بن إبراهیم بن بکر الخوری بنیسابور قال حدثنا أبو إسحاق إبراهیم بن هارون بن محمد الخوری قال حدثنا جعفر بن محمد بن زیاد الفقیه الخوری بنیسابور

قال حدثنا أحمد بن عبد الله الهروى الشيبانى عن الرضا على بن موسى ع و حدثنى أبو عبد الله الحسين بن محمد الأشنانى الرازى العدل ببلخ قال حدثنا على بن محمد بن مهرويه القزوينى عن داود بن سليمان الفراء عن على بن موسى الرضا ع قال حدثنى أبى موسى بن جعفر قال حدثنى أبى جعفر بن محمد قال حدثنى أبى محمد بن على قال حدثنى أبى على بن الحسين قال حدثنى أبى الحسين بن على قال حدثنى أبى على بن أبى طالب ع عن رسول الله ص اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِى وَ يَرْوُونَ أَحَادِيثِى وَ سُنَّتِى فَيُسَلِّمُونَهَا النَّاسَ مِنْ بَعْدِى . عيونأخبارالرضا(ع) ج : ٢ ص : ٢٥

– و فى صحيفةالرضا (ع) ص : ٥٦ (بِإِسْنَادِهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِى وَ يَرْوُونَ أَحَادِيثِى وَ سُنَّتِى فَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ مِنْ بَعْدِى) .

(١٢) أَبِى وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدٍ وَ الْحِمْيَرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ إِذَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ الْكَلِمَةَ لَتَنْصَرِفُ عَلَى وُجُوهٍ فَلَوْ شَاءَ إِنْسَانٌ لَصَرَفَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَ لَا يَكْذِبُ . معانىالأخبار ص : ١

(١٣) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ رَاوِيَةٌ لِحَدِيثِكُمْ يَبُثُّ ذَلِكَ فِى النَّاسِ وَ

یُشَدِّدُهُ فِی قُلُوبِهِمْ وَ قُلُوبِ شِیعَتِکُمْ وَ لَعَلَّ عَابِداً مِنْ شِیعَتِکُمْ لَیْسَتْ لَهُ هَذِهِ الرِّوَایَةُ أَیُّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ الرَّاوِیَةُ لِحَدِیثِنَا یَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِیعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ .

الکافی ج : ۱ ص : ۳۳

- و فی بصائرالدرجات ص : ۷ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ) و ذکر مثله .

- و فی منیةالمرید ص : ۱۱۲ و ص : ۳۷۳ (عن معاویة بن عمار قال قلت لأبی عبد الله ع) و ذکر مثله .

(۱۴) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَطَبَ النَّاسَ فِی مَسْجِدِ الْخَیْفِ فَقَالَ نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِی فَوَعَاهَا وَ حَفِظَهَا وَ بَلَّغَهَا مَنْ لَمْ یَسْمَعْهَا فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَیْرُ فَقِیهٍ وَ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَی مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثٌ لَا یُغِلُّ عَلَیْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِیحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِینَ وَ اللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِیطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمْ الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَکَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَ یَسْعَی بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ (و هم ید علی من سواهم . الأمالی و الخصال) .

الکافی ج : ۱ ص : ۴۰۳

- و فی الأمالیللصدوق ص : ۳۵۰ (حدثنا محمد بن موسی بن المتوکل رض قال حدثنا علی بن الحسین السعدآبادی قال حدثنا أحمد بن محمد بن خالد عن أحمد بن محمد بن أبی نصر البزنطی عن حماد بن عثمان عن عبد الله بن أبی یعفور

عن الصادق جعفر بن محمد ع قال خطب رسول الله ص الناس فى الحجة الوداع بمنى فى المسجد الخيف فحمد الله و أثنى عليه ثم قال) و ذكر مثله .

– و فى الخصال ج : ١ ص : ١٤٩ (حدثنا أبى رضى الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى عن أحمد بن محمد بن أبى نصر البزنطى عن حماد بن عثمان عن عبد الله بن أبى يعفور عن أبى عبد الله ع) و ذكر مثله .

(١٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ اذْهَبْ بِنَا إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَيْهِ فَوَجَدْنَاهُ قَدْ رَكِبَ دَابَّتَهُ فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حَدِّثْنَا بِحَدِيثِ خُطْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَالَ دَعْنِي حَتَّى أَذْهَبَ فِي حَاجَتِي فَإِنِّي قَدْ رَكِبْتُ فَإِذَا جِئْتُ حَدَّثْتُكَ فَقَالَ أَسْأَلُكَ بِقَرَابَتِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص لَمَّا حَدَّثْتَنِي قَالَ فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ مُرْ لِي بِدَوَاةٍ وَ قِرْطَاسٍ حَتَّى أُثْبِتَهُ فَدَعَا بِهِ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَ بَلَّغَهَا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ وَ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ .

الكافى ج : ١ ص : ٤٠٣

(١٦) عَنْ (أحمد بن محمد) أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيه محمد بن الحسن بن الوليد القمى عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ مِنًى فَقَالَ نَضَّرَ اللَّهُ عَبْداً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَ بَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا فَكَمْ مِنْ

حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ وَ كَمْ حَامِلُ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثَةٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهَا قَلْبُ عَبْدٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَ اللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمُ الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَى دِمَاؤُهُمْ وَ هُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ . الأمالي‌للمفيد ص : ١٨٦

(١٧) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي ثُمَّ نَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ وَ حَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَ بَلَّغَهَا لِمَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرُ فَقِيهٍ وَ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَ لُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ مُحِيطَةٌ مِنْ وَرَائِهِمْ (الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَ هُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ . ج ١ ص ١٧٣) . أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الثَّقَلَانِ فَقَالَ كِتَابُ اللَّهِ وَ عِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي فَإِنَّهُ قَدْ نَبَّأَنِيَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ كَإِصْبَعَيَّ هَاتَيْنِ وَ جَمَعَ بَيْنَ سَبَّابَتَيْهِ وَ لَا أَقُولُ كَهَاتَيْنِ وَ جَمَعَ بَيْنَ سَبَّابَتِهِ وَ الْوُسْطَى فَتَفْضُلُ هَذِهِ عَلَى هَذِهِ ... تفسيرالقمي ج : ١ ص : ١٧٣

- و فيه ج : ٢ ص : ٤٤٦ (قال نزلت بمنى في حجة الوداع إذا جاء نصر الله و الفتح فلما نزلت قال رسول الله ص : نعيت إلى نفسي فجاء إلى مسجد الخيف فجمع الناس ثم قال نصر الله) و ذكر مثله .

- و في تحف‌العقول ص : ٤٢ (و قام النبي ص في مسجد الخيف فقال ص نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها و بلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه

منه و رب حامل فقه غير فقيه ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل لله و النصيحة لأئمة المسلمين و اللزوم لجماعتهم المؤمنون إخوة تتكافأ دماؤهم و هم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم) .

- و فى دعائم‌الإسلام ج : ١ ص : ٨٠ (و عنهم الأئمة ع عنه ص أنه خطب الناس في مسجد الخيف فقال رحم الله عبدا سمع مقالتى فوعاها و بلغها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه و ليس بفقيه و رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه) .

- و فى دعائم‌الإسلام ج : ١ ص : ٣٧٨ (و عن على ص أنه قال خطب رسول الله ص فى مسجد الخيف فقال رحم الله امرأ سمع مقالتى فوعاها و بلغها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه و ليس بفقيه و رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه و قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل و النصيحة لأئمة المسلمين و لجماعتهم فإن دعوتهم محيطة من ورائهم) .

- و فى عدة‌الداعى ص : ٢٨ (قول النبى ص رحم الله [نضر الله] من سمع مقالتى فوعاها و أداها كما سمعها فرب حامل علم ليس بفقيه) .

- و فى عوالى‌اللآلى ج : ۴ ص : ۶۶ (و روى عنه ص أنه قال رحم الله امرأ سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها فرب حامل فقه ليس بفقيه) .

- و فيه (و فى رواية رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه) .

(١٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِى الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَ ذَاكَ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِرْهَماً وَ لَا دِينَاراً وَ إِنَّمَا أَوْرَثُوا أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا

فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَكُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ الْبَيْتِ فِي كُلِّ خَلَفٍ عُدُولًا يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَ انْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ .

الكافى ج : ١ ص : ٣٢

- و فى الاختصاص ص : ۴ (جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن الحسن بن أحمد عن محمد بن الحسن الصفار عن السندى بن محمد عن أبى البخترى عن أبى عبد الله ع قال) .

- و فى بصائرالدرجات ص : ١٠ (حدثنى أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن أبى البخترى و سندى بن محمد عن أبى البخترى عن أبى عبد الله ع قال) .

- و فيه ص : ١١ (حدثنا أحمد بن محمد عن الحسن بن على بن فضال يرفعه إلى أبى عبد الله ع قال) .

- و فى الدعوات ص : ۶٣ (و قال أبو عبد الله ع) .

- و فى منيةالمريد ص : ١١٢ (و عن الصادق ع) .

- و فيه ص : ٣٧٢ (و عن أبى عبد الله ع قال) .

* و جميعا ذكروا مثل ما فى الكافى .

(١٩) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ مَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ كَلَامَنَا لَيَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً .

بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

- و فى الاختصاص ص : ٢٨٨ (أحمد و عبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن محمد بن النعمان الأحول) و ذكر مثله .

(٢٠) حدثنا على بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق رضى الله عنه و محمد بن أحمد السنانى و على بن عبد الله الوراق و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتب قالوا حدثنا محمد بن أبى عبد الله الكوفى و أبو الحسين الأسدى قالوا حدثنا محمد بن إسماعيل المكى البرمكى ... فَالرَّاغِبُ عَنْكُمْ مَارِقٌ وَ اللَّازِمُ لَكُمْ لَاحِقٌ وَ الْمُقَصِّرُ فِي حَقِّكُمْ زَاهِقٌ وَ الْحَقُّ مَعَكُمْ وَ فِيكُمْ وَ مِنْكُمْ وَ إِلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ أَهْلُهُ وَ مَعْدِنُهُ وَ مِيرَاثُ النُّبُوَّةِ عِنْدَكُمْ وَ إِيَابُ الْخَلْقِ إِلَيْكُمْ وَ حِسَابُهُمْ عَلَيْكُمْ وَ فَصْلُ الْخِطَابِ عِنْدَكُمْ وَ آيَاتُ اللَّهِ لَدَيْكُمْ وَ عَزَائِمُهُ فِيكُمْ وَ نُورُهُ وَ بُرْهَانُهُ عِنْدَكُم وَ أَمْرُهُ إِلَيْكُمْ مَنْ وَالَاكُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهَ وَ مَنْ عَادَاكُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ وَ مَنْ أَبْغَضَكُمْ فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ وَ مَنِ اعْتَصَمَ بِكُمْ فَقَدِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ أَنْتُمُ الصِّرَاطُ الْأَقْوَمُ وَ شُهَدَاءُ دَارِ الْفَنَاءِ وَ شُفَعَاءُ دَارِ الْبَقَاءِ وَ الرَّحْمَةُ الْمَوْصُولَةُ وَ الْآيَةُ الْمَخْزُونَةُ وَ الْأَمَانَةُ الْمَحْفُوظَةُ وَ الْبَابُ الْمُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ مَنْ أَتَاكُمْ نَجَا وَ مَنْ لَمْ يَأْتِكُمْ هَلَكَ إِلَى اللَّهِ تَدْعُونَ وَ عَلَيْهِ تَدُلُّونَ وَ بِهِ تُؤْمِنُونَ وَ لَهُ تُسَلِّمُونَ وَ بِأَمْرِهِ تَعْمَلُونَ وَ إِلَى سَبِيلِهِ تُرْشِدُونَ وَ بِقَوْلِهِ تَحْكُمُونَ سَعِدَ مَنْ وَالَاكُمْ وَ هَلَكَ مَنْ عَادَاكُمْ وَ خَابَ مَنْ جَحَدَكُمْ وَ ضَلَّ مَنْ فَارَقَكُمْ وَ فَازَ مَنْ تَمَسَّكَ بِكُمْ وَ أَمِنَ مَنْ لَجَأَ إِلَيْكُمْ وَ سَلِمَ مَنْ صَدَّقَكُمْ وَ هُدِيَ مَنِ اعْتَصَمَ بِكُمْ مَنِ اتَّبَعَكُمْ فَالْجَنَّةُ مَأْوَاهُ وَ مَنْ خَالَفَكُمْ فَالنَّارُ مَثْوَاهُ وَ مَنْ جَحَدَكُمْ كَافِرٌ وَ مَنْ حَارَبَكُمْ مُشْرِكٌ وَ مَنْ رَدَّ عَلَيْكُمْ فِي أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنَ الْجَحِيمِ .

عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ٢ ص : ٢٧٤

– و فى من‌لايحضره‌الفقيه ج : ٢ ص : ٦١٢ (رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ

جَعفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع عَلِّمْنِی یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَوْلًا أَقُولُهُ بَلِیغاً کَامِلًا إِذَا زُرْتُ وَاحِداً مِنْکُمْ فَقَال) و ذکر مثله .

– و فی تهذیب‌الأحکام ج : ۶ ص : ۹۷ (رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ بَابَوَیْهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَی وَ الْحُسَیْنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَحْمَدَ الْکَاتِبُ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْکُوفِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الْبَرْمَکِیِّ) ، و ذکر مثله .

– و فی البلدالأمین ص : ۲۹۹ (الزیارة المرویة عن الهادی ع السلام علیکم یا أهل بیت النبوة) و ذکر مثله .

– و فی بحارالأنوار ج : ۹۹ ص : ۱۴۵ (أقول رأیت من بعض تألیفات أصحابنا نسخة قدیمة ذکر فیها هذه الزیارة و قدم قبلها دعاء الإذن فقال إِذَا دَخَلْتَ الْمَشْهَدَ فَقِفْ عَلَی الْبَابِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی قَدْ وَقَفْتُ عَلَی بَابِ بَیْتٍ مِنْ بُیُوت) و ذکر مثله .

– و فی بحارالأنوار ج : ۹۹ ص : ۱۴۶ (ثم اعلم أنی لما رأیت تلک الزیارة أیضا فی أصل مصحح قدیم من تألیفات قدماء أصحابنا سمیناه فی أول کتابنا بالکتاب العتیق أبسط مما أوردنا مع اختلافات فی ألفاظها فأحببت إیرادها و جعلتها الزیارة الثالثة قَالَ إِذَا وَصَلْتَ إِلَیْهِم ...) و ذکر مثله .

– و فی بحارالأنوار ج : ۹۹ ص : ۱۴۴ (أقول إنما بسطت الکلام فی شرح تلک الزیارة قلیلا و إن لم أستوف حقها حذرا من الإطالة لأنها أصح الزیارات سندا و أعمها موردا و أفصحها لفظا و أبلغها معنی و أعلاها شأنا) .

(٢١) روى محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن محمد السيارى عن العباس بن مجاهد عن أبيه قال كان على بن الحسين ع يدعو عند كل زوال من أيام شعبان و فى ليلة النصف منه و يصلى على النبى ص بهذه الصلوات، يقول اللهم صل على محمد و آل محمد شجرة النبوة و موضع الرسالة و مختلف الملائكة و معدن العلم و أهل بيت الوحى اللهم صل على محمد و آل محمد الفلک الجارية فى اللجج الغامرة يأمن من ركبها و يغرق من تركها المتقدم لهم مارق و المتأخر عنهم زاهق و اللازم لهم لاحق ، اللهم صل على محمد و آل محمد الكهف الحصين و غياث المضطر المستكين و ملجإ الهاربين و عصمة المعتصمين . مصباح‌المتهجد ص : ٨٢٨

– و فى المصباح‌للكفعمى ص : ٥٤٤ (و كان على بن الحسين ع يدعو عند كل زوال من أيام شعبان و فى ليلة النصف منه بهذا الدعاء اللهم صل على محمد و آل محمد شجرة النبوة) و ذكر مثله .

– و فى البلدالأمين ص : ١٨٦ (و كان على بن الحسين ع يدعو عند كل زوال من أيام شعبان و فى ليلة النصف منه فيقول اللهم صل على محمد و آل محمد شجرة النبوة) و ذكر مثله .

(٢٢) مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خَبَرٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةٍ تَرْوِيهِ إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ لِكُلِّ صَوَابٍ نُوراً ثُمَّ قَالَ إِنَّا وَ اللَّهِ لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مِنْ شِيعَتِنَا فَقِيهاً حَتَّى يُلْحَنَ لَهُ فَيَعْرِفَ اللَّحْنَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ وَ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْيَاءَ مُنْكَسِفَةً لَا

يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا النُّوَمَةُ قَالَ الَّذِى يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ سَيُعْمِى خَلْقَهُ مِنْهَا بِظُلْمِهِمْ وَ جَوْرِهِمْ وَ إِسْرَافِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ لَوْ خَلَتِ الْأَرْضُ سَاعَةً وَاحِدَةً مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ لَسَاخَتْ بِأَهْلِهَا وَ لَكِنَّ الْحُجَّةَ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا يَعْرِفُونَهُ كَمَا كَانَ يُوسُفُ يَعْرِفُ النَّاسَ وَ هُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ ثُمَّ تَلَا يا حَسْرَةً عَلَى الْعِبادِ ما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ . الغيبة للنعمانی ص : ۱۴۱

بیان :

فإن هذه الروایات تدل بالصراحة أو بالملازمة ، علی أن سبیل الصحیح للتفقه ما ذکر فی عنوان هذا المقام (ملازمة القرآن و الروایات فإنه بها یستطیع المتفقه أن یعمل بهذه الروایات و یحصل علی فقه القرآن و الروایات) .

و لیعلم أن القرآن و الروایات ، معا و انحصارا یکونان منبعا و مرجعا واحدا للدین .

❊ بیان هذه الطائفة ، یجری فی الطائفتین الآتیتین و لا غموض فیه .

الطائفة الثانية ، فی الآیات و الروایات الدالة علی أن فی القرآن و الروایات ناسخا و منسوخا و عاما و خاصا و محکما و متشابها .
و فیها آیتان و (٢۴) حدیثا :

* ما نَنْسَخْ مِنْ آیَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَیْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها أَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلی کُلِّ شَیْ‏ءٍ قَدیرٌ (البقره ١٠۶)

* هُوَ الَّذی أَنْزَلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ مِنْهُ آیاتٌ مُحْکَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْکِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذینَ فی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْویلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْویلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما یَذَّکَّرُ إِلاَّ أُولُوا الْأَلْبابِ (آل عمران ٧)

(١) أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ کُنْتُ مَعَ أَبِی الْحَسَنِ ع بِمَکَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّکَ لَتُفَسِّرُ مِنْ کِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ تَسْمَعْ بِهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَیْنَا نَزَلَ قَبْلَ النَّاسِ وَ لَنَا فُسِّرَ قَبْلَ أَنْ یُفَسَّرَ فِی النَّاسِ فَنَحْنُ نَعْرِفُ حَلَالَهُ وَ حَرَامَهُ وَ نَاسِخَهُ وَ مَنْسُوخَهُ وَ سَفَرِیَّهُ وَ حَضَرِیَّهُ وَ فِی أَیِّ لَیْلَةٍ نَزَلَتْ کَمْ مِنْ آیَةٍ وَ فِیمَنْ نَزَلَتْ وَ فِیمَا نَزَلَتْ فَنَحْنُ حُکَمَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ عَلَی خَلْقِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی سَتُکْتَبُ شَهادَتُهُمْ وَ یُسْئَلُونَ فَالشَّهَادَةُ لَنَا وَ الْمَسْأَلَةُ لِلْمَشْهُودِ عَلَیْهِ فَهَذَا عِلْمُ مَا قَدْ أَنْهَیْتُهُ إِلَیْکَ وَ أَدَّیْتُهُ إِلَیْکَ مَا لَزِمَنِی فَإِنْ قَبِلْتَ فَاشْکُرْ وَ إِنْ تَرَکْتَ فَ إِنَّ اللَّهَ عَلَی کُلِّ شَیْ‏ءٍ شَهِیدٌ .
بصائرالدرجات ص : ١٩٨

(٢) حَدَّثَنِي السَّيِّدُ الْعَالِمُ الْعَابِدُ أَبُو جَعْفَرٍ مَهْدِيُّ بْنُ أَبِي حَرْبٍ الْحُسَيْنِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ السَّعِيدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ السَّعِيدُ الْوَالِدُ أَبُو جَعْفَرٍ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيٌّ السُّورِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ مِنْ وُلْدِ الْأَفْطَسِ وَ كَانَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْهَمَدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ عَمِيرَةَ وَ صَالِحُ بْنُ عُقْبَةَ جَمِيعاً عَنْ قَيْسِ بْنِ سِمْعَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الْمَدِينَةِ وَ قَدْ بَلَّغَ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ قَوْمَهُ غَيْرَ الْحَجِّ وَ الْوَلَايَةِ ... مَعَاشِرَ النَّاسِ تَدَبَّرُوا الْقُرْآنَ وَ افْهَمُوا آيَاتِهِ وَ انْظُرُوا إِلَى مُحْكَمَاتِهِ وَ لَا تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهُ فَوَ اللَّهِ لَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ زَوَاجِرَهُ وَ لَا يُوَضِّحُ لَكُمْ تَفْسِيرَهُ إِلَّا الَّذِي أَنَا آخِذٌ بِيَدِهِ وَ مُصْعِدُهُ إِلَيَّ وَ شَائِلٌ بِعَضُدِهِ وَ مُعْلِمُكُمْ أَنَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ وَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَخِي وَ وَصِيِّي وَ مُوَالَاتُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْزَلَهَا عَلَيَّ ... الاحتجاج ج : ١ ص : ٦٠

– و فى روضةالواعظين ج : ١ ص : ٨٩ (روى عن أبى جعفر الباقر ع قال حج رسول الله ص من المدينة و قد بلغ جميع الشرائع قومه ما خلا الحج و الولاية) ، و ذكر مثله .

– و فى العددالقوية ص : ١٧٣ (روى عن زيد بن أرقم قال لما أقبل رسول الله ص من حجة الوداع جاء حتى نزل بغدير خم بالجحفة بين مكة و المدينة) ، و ذكر مثله .

- و فى اليقين ص : ۳۴۳ (حدثنا أحمد بن محمد الطبرى قال أخبرنى محمد بن أبى بكر بن عبد الرحمن قال حدثنى الحسن بن على أبو محمد الدينورى قال حدثنا محمد بن موسى الهمدانى قال حدثنا محمد بن خالد الطيالسى قال حدثنا سيف بن عميرة عن عقبة عن قيس بن سمعان عن علقمة بن محمد الحضرمى عن أبى جعفر محمد بن على ع قال حج رسول الله ص من المدينة و قد بلغ جميع الشرائع قومه غير الحج و الولاية) و ذكر مثله .

- و فى التحصين لابن‌طاوس ص : ۵۷۸ (أبو المفضل محمد بن عبد الله الشيبانى قال أخبرنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى و هارون بن عيسى بن السكين البلدى قالا حدثنا حميد بن الربيع الخزاز قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا نوح بن مبشر قال حدثنا الوليد بن صالح عن ابن امرأة زيد بن أرقم و عن زيد بن أرقم قال لما أقبل رسول الله ص من حجة الوداع جاء حتى نزل بغدير خم بالجحفة بين مكة و المدينة) ، و ذكر مثله .

(۳) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِى نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِى كِتَابِهِ إِلَى مَالِكٍ الْأَشْتَرِ قَالَ وَ ارْدُدْ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ مَا يَضْلَعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ وَ يَشْتَبِهُ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِى شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ فَالرَّادُّ إِلَى اللَّهِ الْآخِذُ بِمُحْكَمِ كِتَابِهِ وَ الرَّادُّ إِلَى الرَّسُولِ الْآخِذُ بِسُنَّتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ الْمُتَفَرِّقَةِ . نهج‌البلاغة ص : ۴۳۴

(۴) أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَیُّونٍ مَوْلَی الرِّضَا عَنِ الرِّضَا ع قَالَ مَنْ رَدَّ مُتَشَابِهَ الْقُرْآنِ إِلَی مُحْکَمِهِ هُدِیَ إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ ثُمَّ قَالَ ع إِنَّ فِی أَخْبَارِنَا مُتَشَابِهاً کَمُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَ مُحْکَماً کَمُحْکَمِ الْقُرْآنِ فَرُدُّوا مُتَشَابِهَهَا إِلَی مُحْکَمِهَا وَ لَا تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهَا دُونَ مُحْکَمِهَا فَتَضِلُّوا . عیونأخبارالرضا(ع) ج : ۱ ص : ۲۹۰

- و فی الاحتجاج ج : ۲ ص : ۴۱۰ (و قال الرِّضَا ع) و ذکر مثله .

- و فی کشفالغمة ج : ۲ ص : ۲۹۴ (و قال الرضا ع) و ذکر مثله .

(۵) عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ بُرَیْدِ بْنِ مُعَاوِیَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ فَرَسُولُ اللَّهِ ص أَفْضَلُ الرَّاسِخِینَ فِی الْعِلْمِ قَدْ عَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ جَمِیعَ مَا أَنْزَلَ عَلَیْهِ مِنَ التَّنْزِیلِ وَ التَّأْوِیلِ وَ مَا کَانَ اللَّهُ لِیُنْزِلَ عَلَیْهِ شَیْئاً لَمْ یُعَلِّمْهُ تَأْوِیلَهُ وَ أَوْصِیَاؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ یَعْلَمُونَهُ کُلَّهُ وَ الَّذِینَ لَا یَعْلَمُونَ تَأْوِیلَهُ إِذَا قَالَ الْعَالِمُ فِیهِمْ بِعِلْمٍ فَأَجَابَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ یَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ الْقُرْآنُ خَاصٌّ وَ عَامٌّ وَ مُحْکَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ وَ نَاسِخٌ وَ مَنْسُوخٌ فَالرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَعْلَمُونَهُ .

الکافی ج : ۱ ص : ۲۱۳

- و فی بصائرالدرجات ص : ۲۰۴ (إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ بُرَیْدٍ الْعِجْلِیِّ عَنْ أَحَدِهِمَا ع) و ذکر مثله .

(۶) کِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ الْحَضْرَمِیِّ، عَنْ حُمَیْدِ بْنِ شُعَیْبٍ السَّبِیعِیِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ إِنَّ أُنَاساً دَخَلُوا عَلَی أَبِی رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَیْهِ فَذَکَرُوا لَهُ خُصُومَتَهُمْ مَعَ النَّاسِ فَقَالَ لَهُمْ هَلْ تَعْرِفُونَ کِتَابَ اللَّهِ مَا کَانَ فِیهِ

نَاسِخٌ أَوْ مَنْسُوخٌ قَالُوا لَا فَقَالَ لَهُمْ وَ مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْخُصُومَةِ لَعَلَّكُمْ تُحِلُّونَ حَرَاماً وَ تُحَرِّمُونَ حَلَالًا وَ لَا تَدْرُونَ إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَنْ يَعْرِفُ حَلَالَ اللَّهِ وَ حَرَامَهُ قَالُوا لَهُ أَ تُرِيدُ أَنْ نَكُونَ مُرْجِئَةً قَالَ لَهُمْ أَبِي لَقَدْ عَلِمْتُمْ وَيْحَكُمْ مَا أَنَا بِمُرْجِئٍ وَ لَكِنِّي أَمَرْتُكُمْ بِالْحَقِّ .

مستدرك‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٢٥ و بحارالأنوار ج : ٢ ص : ١٣٩

- و في مستدرك‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٢٦ (وَ عَنْ جَابِرٍ عَنْهُ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ فِيهِ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ فَأَمَّا الْمُحْكَمُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ نَعْمَلُ بِهِ وَ نَدِينُ بِهِ وَ أَمَّا الْمُتَشَابِهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ لَا نَعْمَلُ بِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) .

(٧) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنِّي سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادِ وَ أَبِي ذَرٍّ شَيْئاً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ أَحَادِيثَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ص غَيْرَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ ثُمَّ سَمِعْتُ مِنْكَ تَصْدِيقَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ رَأَيْتُ فِي أَيْدِي النَّاسِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ص أَنْتُمْ تُخَالِفُونَهُمْ فِيهَا وَ تَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ بَاطِلٌ أَ فَتَرَى النَّاسَ يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّدِينَ وَ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِآرَائِهِمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ قَدْ سَأَلْتَ فَافْهَمِ الْجَوَابَ إِنَّ فِي أَيْدِي النَّاسِ حَقّاً وَ بَاطِلًا وَ صِدْقاً وَ كَذِباً وَ نَاسِخاً وَ مَنْسُوخاً وَ عَامّاً وَ خَاصّاً وَ مُحْكَماً وَ مُتَشَابِهاً وَ حِفْظاً وَ وَهَماً وَ قَدْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى

عَهْدِهِ حَتَّی قَامَ خَطِیباً فَقَالَ أَیُّهَا النَّاسُ قَدْ کَثُرَتْ عَلَیَّ الْکَذَّابَةُ فَمَنْ کَذَبَ عَلَیَّ مُتَعَمِّداً فَلْیَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ثُمَّ کُذِبَ عَلَیْهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ إِنَّمَا أَتَاکُمُ الْحَدِیثُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَیْسَ لَهُمْ خَامِسٌ رَجُلٍ مُنَافِقٍ یُظْهِرُ الْإِیمَانَ مُتَصَنِّعٍ بِالْإِسْلَامِ لَا یَتَأَثَّمُ وَ لَا یَتَحَرَّجُ أَنْ یَکْذِبَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّداً فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ کَذَّابٌ لَمْ یَقْبَلُوا مِنْهُ وَ لَمْ یُصَدِّقُوهُ وَ لَکِنَّهُمْ قَالُوا هَذَا قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ رَآهُ وَ سَمِعَ مِنْهُ وَ أَخَذُوا عَنْهُ وَ هُمْ لَا یَعْرِفُونَ حَالَهُ وَ قَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِینَ بِمَا أَخْبَرَهُ وَ وَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذا رَأَیْتَهُمْ تُعْجِبُکَ أَجْسامُهُمْ وَ إِنْ یَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ثُمَّ بَقُوا بَعْدَهُ فَتَقَرَّبُوا إِلَی أَئِمَّةِ الضَّلَالَةِ وَ الدُّعَاةِ إِلَی النَّارِ بِالزُّورِ وَ الْکَذِبِ وَ الْبُهْتَانِ فَوَلَّوْهُمُ الْأَعْمَالَ وَ حَمَلُوهُمْ عَلَی رِقَابِ النَّاسِ وَ أَکَلُوا بِهِمُ الدُّنْیَا وَ إِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوکِ وَ الدُّنْیَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ وَ رَجُلٍ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَیْئاً لَمْ یَحْمِلْهُ عَلَی وَجْهِهِ وَ وَهِمَ فِیهِ وَ لَمْ یَتَعَمَّدْ کَذِباً فَهُوَ فِی یَدِهِ یَقُولُ بِهِ وَ یَعْمَلُ بِهِ وَ یَرْوِیهِ فَیَقُولُ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ وَهِمَ لَمْ یَقْبَلُوهُ وَ لَوْ عَلِمَ هُوَ أَنَّهُ وَهِمَ لَرَفَضَهُ وَ رَجُلٍ ثَالِثٍ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص شَیْئاً أَمَرَ بِهِ ثُمَّ نَهَی عَنْهُ وَ هُوَ لَا یَعْلَمُ أَوْ سَمِعَهُ یَنْهَی عَنْ شَیْءٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ وَ هُوَ لَا یَعْلَمُ فَحَفِظَ مَنْسُوخَهُ وَ لَمْ یَحْفَظِ النَّاسِخَ وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضَهُ وَ لَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ سَمِعُوهُ مِنْهُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضُوهُ وَ آخَرَ رَابِعٍ لَمْ یَکْذِبْ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص مُبْغِضٍ لِلْکَذِبِ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ وَ تَعْظِیماً لِرَسُولِ اللَّهِ ص لَمْ یَنْسَهُ بَلْ حَفِظَ مَا سَمِعَ عَلَی وَجْهِهِ فَجَاءَ بِهِ کَمَا سَمِعَ لَمْ یَزِدْ فِیهِ وَ لَمْ یَنْقُصْ مِنْهُ وَ عَلِمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ فَعَمِلَ بِالنَّاسِخِ وَ رَفَضَ الْمَنْسُوخَ فَإِنَّ أَمْرَ النَّبِیِّ ص مِثْلُ الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَ مَنْسُوخٌ وَ خَاصٌّ وَ عَامٌّ وَ مُحْکَمٌ وَ

مُتَشَابِهٌ قَدْ كَانَ يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانِ كَلَامٌ عَامٌّ وَ كَلَامٌ خَاصٌّ مِثْلُ الْقُرْآنِ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا فَيَشْتَبِهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ وَ لَمْ يَدْرِ مَا عَنَى اللَّهُ بِهِ وَ رَسُولُهُ ص وَ لَيْسَ كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَفْهَمُ وَ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْأَلُهُ وَ لَا يَسْتَفْهِمُهُ حَتَّى إِنْ كَانُوا لَيُحِبُّونَ أَنْ يَجِيءَ الْأَعْرَابِيُّ وَ الطَّارِئُ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص حَتَّى يَسْمَعُوا وَ قَدْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص كُلَّ يَوْمٍ دَخْلَةً وَ كُلَّ لَيْلَةٍ دَخْلَةً فَيُخَلِّينِي فِيهَا أَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ وَ قَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ لَمْ يَصْنَعْ ذَلِكَ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي فَرُبَّمَا كَانَ فِي بَيْتِي يَأْتِينِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُ ذَلِكَ فِي بَيْتِي وَ كُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ مَنَازِلِهِ أَخْلَانِي وَ أَقَامَ عَنِّي نِسَاءَهُ فَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ غَيْرِي وَ إِذَا أَتَانِي لِلْخَلْوَةِ مَعِي فِي مَنْزِلِي لَمْ تَقُمْ عَنِّي فَاطِمَةُ وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَنِيَّ وَ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَجَابَنِي وَ إِذَا سَكَتُّ عَنْهُ وَ فَنِيَتْ مَسَائِلِي ابْتَدَأَنِي فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأَنِيهَا وَ أَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي وَ عَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَ تَفْسِيرَهَا وَ نَاسِخَهَا وَ مَنْسُوخَهَا وَ مُحْكَمَهَا وَ مُتَشَابِهَهَا وَ خَاصَّهَا وَ عَامَّهَا وَ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِي فَهْمَهَا وَ حِفْظَهَا فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا عِلْماً أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَ كَتَبْتُهُ مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِي بِمَا دَعَا وَ مَا تَرَكَ شَيْئاً عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَ لَا حَرَامٍ وَ لَا أَمْرٍ وَ لَا نَهْيٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ وَ لَا كِتَابٍ مُنْزَلٍ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَّمَنِيهِ وَ حَفِظْتُهُ فَلَمْ أَنْسَ حَرْفاً وَاحِداً ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي وَ دَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِي عِلْماً وَ فَهْماً وَ حُكْماً وَ نُوراً فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي مُنْذُ

دَعَوْتَ اللَّهَ لِی بِمَا دَعَوْتَ لَمْ أَنْسَ شَیْئاً وَ لَمْ یَفُتْنِی شَیْءٌ لَمْ أَکْتُبْهُ أَ فَتَتَخَوَّفُ عَلَیَّ النِّسْیَانَ فِیمَا بَعْدُ فَقَالَ لَا لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَیْکَ النِّسْیَانَ وَ الْجَهْلَ .

الکافی ج : ۱ ص : ۶۳

- و فی الغیبة للنعمانی ص : ۷۵ (ابْنُ عُقْدَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ وَ عَبْدُ الْعَزِیزِ وَ عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رِجَالِهِمْ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مُعَمَّرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ الْهِلَالِیِّ قَالَ قُلْتُ لِعَلِیٍّ ع إِنِّی سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ مِنَ الْمِقْدَادِ وَ مِنْ أَبِی ذَر) .

- و فی الخصال ج : ۱ ص : ۲۵۵ (أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ الْیَمَانِیِّ وَ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ الْهِلَالِیِّ قَالَ قُلْتُ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ إِنِّی سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادِ وَ أَبِی ذَر) .

- و فی کتاب سلیم‌بن قیس ص : ۶۲۰ (أبان عن سلیم قال قلت لعلی ع یا أمیر المؤمنین إنی سمعت من سلمان و المقداد و أبی ذر شیئا) .

- و فی تحف‌العقول ص : ۱۹۳ (وصفه - أمیرالمؤمنین -ع لنقلة الحدیث ، قال له سلیم بن قیس إنی سمعت سلمان و أبا ذر و المقداد یتحدثون بأشیاء) .

- و فی الاحتجاج ج : ۱ ص : ۲۶۳ (عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ع قال) .

- و فی نهج‌البلاغة ص : ۳۲۵ (و من کلام له ع و قد سأله سائل عن أحادیث البدع و عما فی أیدی الناس من اختلاف الخبر فقال ع إِنَّ فِی أَیْدِی النَّاسِ حَقّاً وَ بَاطِلا) .

و جميعا ذكروا مثل ما فى الكافى مع اختلاف فى مواضع ، لكن الأصول و الكليات المرتبطة بهذا الباب مشتركة فيها و متقاربة .

- و فى بصائرالدرجات ص : ١٩٨ (مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص أَجَابَنِي وَ إِنْ فَنِيَتْ مَسَائِلِي ابْتَدَأَنِي فَمَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةٌ فِي لَيْلٍ وَ لَا نَهَارٍ وَ لَا سَمَاءٍ وَ لَا أَرْضٍ وَ لَا دُنْيَا وَ لَا آخِرَةٍ وَ لَا جَنَّةٍ وَ لَا نَارٍ وَ لَا سَهْلٍ وَ لَا جَبَلٍ وَ لَا ضِيَاءٍ وَ لَا ظُلْمَةٍ إِلَّا أَقْرَأَنِيهَا وَ أَمْلَاهَا عَلَيَّ وَ كَتَبْتُهَا بِيَدِي وَ عَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا وَ تَفْسِيرَهَا وَ مُحْكَمَهَا وَ مُتَشَابِهَهَا وَ خَاصَّهَا وَ عَامَّهَا وَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَ أَيْنَ نَزَلَتْ وَ فِيمَنْ أُنْزِلَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ دَعَا اللَّهَ لِي أَنْ يُعْطِيَنِي فَهْماً وَ حِفْظاً فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا عَلَى مَنْ أُنْزِلَتْ أَمْلَاهُ عَلَيَّ) .

(٨) الْحَفَّارُ عَنِ ابْنِ السِّمَاكِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْمُعَارِكِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَ تَعَلَّمُوا غَرَائِبَهُ وَ غَرَائِبُهُ فَرَائِضُهُ وَ حُدُودُهُ فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى خَمْسَةِ وُجُوهٍ حَلَالٍ وَ حَرَامٍ وَ مُحْكَمٍ وَ مُتَشَابِهٍ وَ أَمْثَالٍ فَاعْمَلُوا بِالْحَلَالِ وَ دَعُوا الْحَرَامَ وَ اعْمَلُوا بِالْمُحْكَمِ وَ دَعُوا الْمُتَشَابِهَ وَ اعْتَبِرُوا بِالْأَمْثَالِ .

الأمالىللطوسى ص : ٣٥٧

(٩) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَ لَهَا ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ وَ مَا فِيهِ حَرْفٌ إِلَّا وَ لَهُ حَدٌّ وَ مَطْلَعٌ مَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ لَهَا ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ قَالَ ظَهْرٌ وَ بَطْنٌ هُوَ

تَأْوِيلُهَا مِنْهُ مَا قَدْ مَضَى وَ مِنْهُ مَا لَمْ يَجِئْ يَجْرِی كَمَا تَجْرِی الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ كُلَّمَا جَاءَ (منه شیء وقع . العياشی) (تَأْوِيلُ شَیْءٍ مِنْهُ يَكُونُ عَلَى الْأَمْوَاتِ كَمَا يَكُونُ عَلَى الْأَحْيَاءِ . البصائر) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ وَ نَحْنُ نَعْلَمُهُ . بصائرالدرجات ص : ٢٠٣

- و فی تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ١١ (عن الفضيل بن يسار) و ذكر مثله .

(١٠) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ وهَبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ فِيهِ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ فَأَمَّا الْمُحْكَمُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ نَعْمَلُ بِهِ وَ نَدِينُ بِهِ وَ أَمَّا الْمُتَشَابِهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ لَا نَعْمَلُ بِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَأَمَّا الَّذِينَ فِی قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ. بصائرالدرجات ص : ٢٠٣

(١١) حدثنا يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبی عمير عن عمر بن أذينة عن بريد العجلی عن أبی جعفر ع فی قول الله تعالى وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ قال رسول الله ص أفضل الراسخين قد علمه الله جميع ما أنزل الله إليه من التنزيل و التأويل و ما كان الله لينزل عليه شيئا لم يعلمه تأويله و أوصياؤه من بعده يعلمونه كله و الذين لا يعلمون تأويله إذا قال العالم فيه العلم فأجابهم الله يقولون آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا و القرآن له خاص و عام و محكم و متشابه و ناسخ و منسوخ . بصائرالدرجات ص : ٢٠٣

(١٢) عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِیِّ أَنَّ عَلِیّاً ع مَرَّ عَلَى قَاضٍ فَقَالَ هَلْ تَعْرِفُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ فَقَالَ لَا فَقَالَ هَلَكْتَ وَ أَهْلَكْتَ تَأْوِیلُ كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى وُجُوهٍ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٢

(١٣) عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ فَأَمَّا الْمُحْكَمُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ نَعْمَلُ بِهِ وَ نَدِینُ بِهِ وَ أَمَّا الْمُتَشَابِهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ لَا نَعْمَلُ بِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٦٢

(١٤) أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ بُرَیْدٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلُ الرَّاسِخِینَ فِی الْعِلْمِ فَقَدْ عَلِمَ جَمِیعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَیْهِ مِنَ التَّأْوِیلِ وَ التَّنْزِیلِ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِیُنَزِّلَ عَلَیْهِ شَیْئاً لَمْ یُعَلِّمْهُ التَّأْوِیلَ وَ أَوْصِیَاؤُهُ مِنْ بَعْدِهِ یَعْلَمُونَهُ كُلَّه قال قلت جعلت فداک إن أبا الخطاب كان یقول فیكم قولا عظیما، قال و ما كان یقول قلت إنه یقول إنكم تعلمون علم الحلال و الحرام و القرآن قال علم الحلال و الحرام و القرآن یسیر فی جنب العلم الذی یحدث فی اللیل و النهار .

تفسیرالقمی ج : ١ ص : ٩٦

(١٥) عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ص یَقُولُ إِنَّ الْقُرْآنَ فِیهِ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ فَأَمَّا الْمُحْكَمُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ نَعْمَلُ بِهِ وَ نَدِینُ بِهِ وَ أَمَّا الْمُتَشَابِهُ فَنُؤْمِنُ بِهِ وَ لَا نَعْمَلُ بِهِ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١١

(۱۶) عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ النَّاسِخِ وَ الْمَنْسُوخِ وَ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ قَالَ النَّاسِخُ الثَّابِتُ الْمَعْمُولُ بِهِ وَ الْمَنْسُوخُ مَا كَانَ يُعْمَلُ بِهِ ثُمَّ جَاءَ مَا نَسَخَهُ وَ الْمُتَشَابِهُ مَا اشْتُبِهَ عَلَى جَاهِلِهِ . تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ١١

(۱۷) عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ النَّاسِخِ وَ الْمَنْسُوخِ وَ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ قَالَ النَّاسِخُ الثَّابِتُ وَ الْمَنْسُوخُ مَا مَضَى وَ الْمُحْكَمُ مَا يُعْمَلُ بِهِ وَ الْمُتَشَابِهُ الَّذِى يُشْبِهُ بَعْضُهُ بَعْضاً .

تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ١٠

(۱۸) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرْتَضَى فِى رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّداً فَخَتَمَ بِهِ الْأَنْبِيَاءَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَاباً فَخَتَمَ بِهِ الْكُتُبَ فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ص عَلَماً بَاقِياً فِى أَوْصِيَائِهِ فَتَرَكَهُمُ النَّاسُ وَ هُمُ الشُّهَدَاءُ عَلَى أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ حَتَّى عَانَدُوا مَنْ أَظْهَرَ وِلَايَةَ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَ طَلَبَ عُلُومَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ ضَرَبُوا الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ وَ احْتَجُّوا بِالْمَنْسُوخِ وَ هُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُ النَّاسِخُ وَ احْتَجُّوا بِالْخَاصِّ وَ هُمْ يُقَدِّرُونَ أَنَّهُ الْعَامُّ وَ احْتَجُّوا بِأَوَّلِ الْآيَةِ وَ تَرَكُوا السُّنَّةَ فِى تَأْوِيلِهَا وَ لَمْ يَنْظُرُوا إِلَى مَا يَفْتَحُ الْكَلَامَ وَ إِلَى مَا يَخْتِمُهُ وَ لَمْ يَعْرِفُوا مَوَارِدَهُ وَ مَصَادِرَهُ إِذْ لَمْ يَأْخُذُوهُ عَنْ أَهْلِهِ فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا ثُمَّ ذَكَرَ ع كَلَاماً طَوِيلًا فِى تَقْسِيمِ الْقُرْآنِ إِلَى أَقْسَامٍ وَ فُنُونٍ وَ وُجُوهٍ تَزِيدُ عَلَى مِائَةٍ وَ عَشَرَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ كَلَامَ الْبَارِى سُبْحَانَهُ لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْخَلْقِ كَمَا لَا تُشْبِهُ أَفْعَالُهُ أَفْعَالَهُمْ وَ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَ أَشْبَاهِهَا لَا يَبْلُغُ أَحَدٌ كُنْهَ مَعْنَى حَقِيقَةِ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا نَبِيُّهُ وَ أَوْصِيَاؤُهُ ع

إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ سَأَلُوهُ ع عَنْ تَفْسِيرِ الْمُحْكَمِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ أَمَّا الْمُحْكَمُ الَّذِى لَمْ يَنْسَخْهُ شَيْءٌ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَ أُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ الْآيَةَ وَ إِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ فِى الْمُتَشَابِهِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَقِفُوا عَلَى مَعْنَاهُ وَ لَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَتَهُ فَوَضَعُوا لَهُ تَأْوِيلًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ بِآرَائِهِمْ وَ اسْتَغْنَوْا بِذَلِكَ عَنْ مَسْأَلَةِ الْأَوْصِيَاءِ وَ نَبَذُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ الْحَدِيثَ .

وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ٢٠٠

(١٩) أَبِى وَ ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْمِسْمَعِيِّ عَنِ الْمِيثَمِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَا ع يَوْماً وَ قَدِ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ قَدْ كَانُوا تَنَازَعُوا فِى الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِى الشَّيْءِ الْوَاحِدِ فَقَالَ ع إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ حَرَاماً وَ أَحَلَّ حَلَالًا وَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَمَا جَاءَ فِى تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ دَفْعِ فَرِيضَةٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ رَسْمُهَا بَيِّنٌ قَائِمٌ بِلَا نَاسِخٍ نَسَخَ ذَلِكَ فَذَلِكَ مَا لَا يَسَعُ الْأَخْذُ بِهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَكُنْ لِيُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَ لَا لِيُحَلِّلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا لِيُغَيِّرَ فَرَائِضَ اللَّهِ وَ أَحْكَامَهُ كَانَ فِى ذَلِكَ كُلِّهِ مُتَّبِعاً مُسَلِّماً مُؤَدِّياً عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما يُوحى إِلَيَّ فَكَانَ ص مُتَّبِعاً لِلَّهِ مُؤَدِّياً عَنِ اللَّهِ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ قُلْتُ فَإِنَّهُ يَرِدُ عَنْكُمُ الْحَدِيثُ فِى الشَّيْءِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مِمَّا لَيْسَ فِى الْكِتَابِ وَ هُوَ فِى السُّنَّةِ ثُمَّ يَرِدُ خِلَافُهُ فَقَالَ وَ كَذَلِكَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أَشْيَاءَ نَهْيَ حَرَامٍ فَوَافَقَ فِى ذَلِكَ نَهْيُهُ نَهْيَ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَمَرَ بِأَشْيَاءَ فَصَارَ ذَلِكَ الْأَمْرُ وَاجِباً لَازِماً كَعِدْلِ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى وَ وَافَقَ فِى ذَلِكَ أَمْرُهُ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا جَاءَ فِى النَّهْيِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْيَ حَرَامٍ ثُمَّ جَاءَ خِلَافُهُ لَمْ

یَسَع اسْتِعْمَالُ ذَلِکَ وَ کَذَلِکَ فِیمَا أَمَرَ بِهِ لِأَنَّا لَا نُرَخِّصُ فِیمَا لَمْ یُرَخِّصْ فِیهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَا نَأْمُرُ بِخِلَافِ مَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا لِعِلَّةِ خَوْفِ ضَرُورَةٍ فَأَمَّا أَنْ نَسْتَحِلَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْ نُحَرِّمَ مَا اسْتَحَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَا یَکُونُ ذَلِکَ أَبَداً لِأَنَّا تَابِعُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُسَلِّمُونَ لَهُ کَمَا کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَابِعاً لِأَمْرِ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُسَلِّماً لَهُ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ ما آتاکُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاکُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى عَنْ أَشْیَاءَ لَیْسَ نَهْیَ حَرَامٍ بَلْ إِعَافَةٍ وَ کَرَاهَةٍ وَ أَمَرَ بِأَشْیَاءَ لَیْسَ بِأَمْرِ فَرْضٍ وَ لَا وَاجِبٍ بَلْ أَمْرُ فَضْلٍ وَ رُجْحَانٍ فِی الدِّینِ ثُمَّ رَخَّصَ فِی ذَلِکَ لِلْمَعْلُولِ وَ غَیْرِ الْمَعْلُولِ فَمَا کَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْیَ إِعَافَةٍ أَوْ أَمْرَ فَضْلٍ فَذَلِکَ الَّذِی یَسَعُ اسْتِعْمَالُ الرُّخَصِ فِیهِ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکُمْ عَنَّا فِیهِ الْخَبَرُ بِاتِّفَاقٍ یَرْوِیهِ مَنْ یَرْوِیهِ فِی النَّهْیِ وَ لَا یُنْکِرُهُ وَ کَانَ الْخَبَرَانِ صَحِیحَیْنِ مَعْرُوفَیْنِ بِاتِّفَاقِ النَّاقِلَةِ فِیهِمَا یَجِبُ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا أَوْ بِهِمَا جَمِیعاً أَوْ بِأَیِّهِمَا شِئْتَ وَ أَحْبَبْتَ مُوَسَّعٌ ذَلِکَ لَکَ مِنْ بَابِ التَّسْلِیمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ الرَّدِّ إِلَیْهِ وَ إِلَیْنَا وَ کَانَ تَارِکُ ذَلِکَ مِنْ بَابِ الْعِنَادِ وَ الْإِنْکَارِ وَ تَرْکِ التَّسْلِیمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُشْرِکاً بِاللَّهِ الْعَظِیمِ فَمَا وَرَدَ عَلَیْکُمْ مِنْ خَبَرَیْنِ مُخْتَلِفَیْنِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى کِتَابِ اللَّهِ فَمَا کَانَ فِی کِتَابِ اللَّهِ مَوْجُوداً حَلَالًا أَوْ حَرَاماً فَاتَّبِعُوا مَا وَافَقَ الْکِتَابَ وَ مَا لَمْ یَکُنْ فِی الْکِتَابِ فَاعْرِضُوهُ عَلَى سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَمَا کَانَ فِی السُّنَّةِ مَوْجُوداً مَنْهِیّاً عَنْهُ نَهْیَ حَرَامٍ أَوْ مَأْمُوراً بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَمْرَ إِلْزَامٍ فَاتَّبِعُوا مِمَّا وَافَقَ نَهْیَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمْرَهُ وَ مَا کَانَ فِی السُّنَّةِ نَهْیَ إِعَافَةٍ أَوْ کَرَاهَةٍ ثُمَّ کَانَ الْخَبَرُ الْآخَرُ خِلَافَهُ فَذَلِکَ رُخْصَةٌ فِیمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ کَرِهَهُ وَ لَمْ یُحَرِّمْهُ فَذَلِکَ الَّذِی یَسَعُ الْأَخْذُ بِهِمَا جَمِیعاً أَوْ بِأَیِّهِمَا شِئْتَ وَسِعَکَ

الِاخْتِيَارُ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَ الِاتِّبَاعِ وَ الرَّدِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا . عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ٢ ص : ٢٠

* و فيه ، قال الصدوق رحمه الله كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى الله عنه سيئ الرأى فى محمد بن عبد الله المسمعى راوى هذا الحديث و إنما أخرجت هذا الخبر فى هذا الكتاب لأنه كان فى كتاب الرحمة و قد قرأته عليه فلم ينكره و رواه لى .

(٢٠) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْوُونَ عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا يُتَّهَمُونَ بِالْكَذِبِ فَيَجِيءُ مِنْكُمْ خِلَافُهُ قَالَ إِنَّ الْحَدِيثَ يُنْسَخُ كَمَا يُنْسَخُ الْقُرْآنُ . الكافى ج : ١ ص : ٦٤

(٢١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالِي أَسْأَلُكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَتُجِيبُنِي فِيهَا بِالْجَوَابِ ثُمَّ يَجِيئُكَ غَيْرِي فَتُجِيبُهُ فِيهَا بِجَوَابٍ آخَرَ فَقَالَ إِنَّا نُجِيبُ النَّاسَ عَلَى الزِّيَادَةِ وَ النُّقْصَانِ قَالَ قُلْتُ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص صَدَقُوا عَلَى مُحَمَّدٍ ص أَمْ كَذَبُوا قَالَ بَلْ صَدَقُوا قَالَ قُلْتُ فَمَا بَالُهُمُ اخْتَلَفُوا فَقَالَ أَ مَا تَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ص فَيَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَيُجِيبُهُ فِيهَا بِالْجَوَابِ ثُمَّ يُجِيبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَنْسَخُ ذَلِكَ الْجَوَابَ فَنَسَخَتِ الْأَحَادِيثُ بَعْضُهَا بَعْضاً . الكافى ج : ١ ص : ٦٥

(۲۲) وَ فِی کِتَابِ الْإِعْتِقَادَاتِ للصدوق قَالَ : اعْتِقَادُنَا فِی الْحَدِیثِ الْمُفَسَّرِ أَنَّهُ یَحْکُمُ عَلَی الْمُجْمَلِ کَمَا قَالَ الصَّادِقُ ع . کتاب الإعتقادات ص ۱۰۸

وسائل‌الشیعة ج : ۲۷ ص : ۱۱۷ و بحارالأنوار ج : ۲ ص : ۲۳۵

– و استفاد من هذا الحدیث فی الفقیه فی أربعة مواطن :

* وَ الْحَدِیثُ الْمُفَصَّلُ یُحَکَّمُ عَلَی الْمُجْمَلِ . الفقیه ج : ۱ ص : ۴۰۵

* وَ کُلُّ مَا رُوِیَ مِنَ الْإِطْلَاقِ فِی صَلَاةِ اللَّیْلِ مِنْ أَوَّلِ اللَّیْلِ فَإِنَّمَا هُوَ فِی السَّفَرِ لِأَنَّ الْمُفَسَّرَ مِنَ الْأَخْبَارِ یُحَکَّمُ عَلَی الْمُجْمَلِ . الفقیه ج : ۱ ص : ۴۷۸

* وَ الْحَدِیثُ الْمُفَسَّرُ یَحْکُمُ عَلَی الْمُجْمَلِ . الفقیه ج : ۳ ص : ۵۳۸

* وَ الْمُفَسَّرُ یَحْکُمُ عَلَی الْمُجْمَلِ . الفقیه ج : ۴ ص : ۲۰۲

(۲۳) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ مَا ذَکَرْتُ حَدِیثاً سَمِعْتُهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع إِلَّا کَادَ أَنْ یَتَصَدَّعَ قَلْبِی قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ جَدِّی عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ ابْنُ شُبْرُمَةَ وَ أُقْسِمُ بِاللَّهِ (ما کذب علی أبیه و لا . الأمالی) مَا کَذَبَ أَبُوهُ عَلَی جَدِّهِ وَ لَا جَدُّهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَمِلَ بِالْمَقَایِیسِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ وَ مَنْ أَفْتَی النَّاسَ بِغَیْرِ عِلْمٍ وَ هُوَ لَا یَعْلَمُ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ وَ الْمُحْکَمَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ . الکافی ج : ۱ ص : ۴۳

– و فی الأمالی‌للصدوق ص : ۴۲۱ [حدثنا محمد بن موسی بن المتوکل ره قال حدثنا علی بن إبراهیم بن هاشم عن محمد بن عیسی بن عبید عن یونس بن عبد الرحمن عن داود بن فرقد عن ابن شبرمة) و ذکر مثله .

- و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۰۶ (عن أبیه عن یونس بن عبد الرحمن عن داود بن فرقد عمن حدثه عن عبد الله بن شبرمة قال ما أذکر حدیثا سمعته من جعفر بن محمد إلا کاد یتصدع قلبی قال قال أبی عن جدی عن رسول الله ص) ، و ذکر مثله .

- و فی منیةالمرید ص : ۲۸۳ (و عن ابن شبرمة الفقیه العامی قال ما ذکرت حدیثا سمعته من جعفر بن محمد ع إلا کاد أن یتصدع قلبی قال حدثنی أبی عن جدی عن رسول الله ص) و ذکر مثله .

- و فی روضةالواعظین ج : ۱ ص : ۱۰(قال رسول الله ص من عمل بالمقاییس) و ذکر مثله .

- و فی عوالیاللآلی ج : ۴ ص : ۷۵ (و قال رسول الله ص من عمل بالمقاییس) و ذکر مثله .

(۲۴) قَالَ الرِّضَا ع إِنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ مَا آمَنَ بِی مَنْ فَسَّرَ بِرَأْیِهِ کَلَامِی وَ مَا عَرَفَنِی مَنْ شَبَّهَنِی بِخَلْقِی وَ لَا عَلَی دِینِی مَنِ اسْتَعْمَلَ الْقِیَاسَ فِی دِینِی . و قال من رد متشابه القرآن إلی محکمه هدی إلی صراط مستقیم ثم قال إن فی أخبارنا متشابها کمتشابه القرآن و محکما کمحکم القرآن فردوا متشابهها إلی محکمها و لا تتبعوا متشابهها دون محکمها فتضلوا . الاحتجاج ج : ۲ ص : ۴۱۰

- و فی الأمالی للصدوق ص : ۶ و التوحید ص : ۶۸ و عیونأخبارالرضا(ع) ج : ۱ ص : ۱۱۶ روی صدر هذه الروایة مسندة و هی مؤیدة لروایة الإحتجاج و الروایة هذا : (مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی بْنِ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الرَّیَّانِ بْنِ

الصَّلْتِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ مَا آمَنَ بِی مَنْ فَسَّرَ بِرَأْیِهِ کَلَامِی وَ مَا عَرَفَنِی مَنْ شَبَّهَنِی بِخَلْقِی وَ مَا عَلَی دِینِی مَنِ اسْتَعْمَلَ الْقِیَاسَ فِی دِینِی) .

- و فی کشف‌الغمة ج : ۲ ص : ۲۸۴ أیضا وردت (و نقلت من عیون أخبار الرضا ع تصنیف الشیخ عماد الدین أبی جعفر محمد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی جزاه الله خیرا عن یاسر الخادم قال سمعت أبا الحسن علی بن موسی الرضا ع یقول من شبه الله بخلقه فهو مشرک و من نسب إلیه ما نهی عنه فهو کافر . و عنه ع عن آبائه ع قال قال الله تعالی ما آمن بی من فسر کلامی برأیه و ما عرفنی من شبهنی بخلقی و ما علی دینی من استعمل القیاس فی دینی) .

- و فی مشکاةالأنوار ص : ۹ أیضا وردت (عن ریان بن الصلت عن علی بن موسی الرضا عن أبیه عن آبائه عن أمیر المؤمنین ع قال قال رسول الله قال الله جل جلاله ما آمن بی من فسر برأیه کلامی و ما عرفنی من شبهنی بخلقی و ما علی دینی من یستعمل القیاس فی دینی) .

و هما أیضا تؤیدان روایة الإحتجاج .

بيان :

و هذه الروايات تدل و تشعر (مضافا إلى ما تقدم فى البيان السابق) بعدم جواز أخذ النتيجة و النظر من الآيات و الروايات بدون مطالعة جميعهما ، حتى يعرف الناسخ و المنسوخ و العام و الخاص و المحكم و المتشابه ليكون الفقه و النتيجة ، أقرب إلى الصواب .

* و بيان هذه الطائفة و سابقته يجريان فى الطائفة الآتية .

ولنذكر هنا أن بين العام و المخصِص أو المطلق و المقيِد ليس تخالفا و لايعدان من المتعارضات . و هذا يعرف بثلاثة وجوه :

أولهما ، أنا نعرف عدم المعارضة بين العام والمخصص أو المطلق و المقيد من حقيقتهما . فإن العام نأخذ بعمومه لا من جهة أن العموم كان مراد المتكلم ، بل من جهة عدم وصول المخصص للعام إلينا و نحن نرى أن القبول و الإطاعة لهذا العام لا يتحققان إلا بالأخذ بجميع ما يشمله العام .

و فى الحقيقة ننتزع العمومية ، من عدم وصول المخصص الثابت إلينا و كذالك الإطلاق و التقييد .

فشأن المخصص و المقيد رفع الإبهام عن العموم و الإطلاق و كشف المراد من الكلام .

لكن المخصص و المقيد فليكن فيهما شرائط القبول و الثبوت ليصلا حد الحجية .

و هذا يشهد به محاورات العرف و ما يتبادر عندهم من العام والمخصص أو المطلق و المقيد فهم لا يرونهما مخالفا بل يرونهما مثل المجمل و المبين من الكلام .

و فى الواقع أن العموم و التخصيص أو الإطلاق و التقييد من أركان المكالمة . فإذا عدا من المخالفات و المتعارضات لا يبقى مجال للتكلم فى أكثر الأحوال .

وثانيهما ، أنا نعلم أن فى القرآن يكون العام و الخاص أو الإطلاق و التقييد فلنلتزم (بزعم المخالفة بينهما) بثبوت الإختلاف و التعارض فى القرآن .

مع أن القرآن شهد بعدم الإختلاف فيه . (آية ٨٢ من سورة النساء)

و ثالثهما ، نحن نعلم بأن المعصومين ص عديل القرآ ن و مبينه (و هذا من ضروريات مذهب الشيعة و يدل عليه ما فى المقام الأول أيضا) . .و نعلم أن التخصيص و التقيد من أركان التبيين و التفسير كما نرى هكذا وقع الأمر . و يدل على هذا ما فى هذه الطائفة أيضا .

و نعلم أيضا أن القرآن جعل ميزانا لقبول الروايات أو لعدم قبولها (كما ثبت فى الجهة الأولى) .

فإن كان التخصيص و التقييد مخالفة ، فأكثر ما ثبت عن المعصومين ص (من الروايات و الكلمات) تكون مخالفة للقرآن و كأن المعصومين ص إرتكبوا قبيحين أولهما فى جعلهم القرآن ميزانا لقبول كلامهم و ثانيهما خالفوا القرآن قطعا فى أكثر كلماتهم الثابتة عنهم .

و المقطوع أنه ليس أحد من المسلمين أو الشيعة يلتزم بهذين الوجهين .

نعم إذا علم أن العام بعمومه يكون مقصود المتكلم فلا مكان للتخصيص فكل ما قام لإخراج جزء من هذا العام يعارض ذاک الجزء ، للعلم بأن جميع الأفراد يكونون تحت حكم العام حقيقة لا انتزاعا .

الطائفة الثالثة ، فى روايات تدل على أن القـرآن و كـلام المعـصومين ص يحتملان وجوها كثيرة. و فيها ما تدل على معيار الأخذ بتلك الوجـوه و كيفية التفقه عنها . و فيها (٢١) حديثا :

(١) ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّيْرَفِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْأَحَادِيثَ تَخْتَلِفُ عَنْكُمْ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَ أَدْنَى مَا لِلْإِمَامِ أَنْ يُفْتِيَ عَلَى سَبْعَةِ وُجُوهٍ ثُمَّ قَالَ هذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ . الخصال ج : ٢ ص : ٣٥٨

– و فى تفسيرالعياشى ج١ ص : ١٢ (وَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

(٢) أَبِي وَ ابْنُ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ سَعْدٍ وَ الْحِمْيَرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ جَمِيعاً عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ الْوَاسِطِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ إِذَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ الْكَلِمَةَ لَتَنْصَرِفُ عَلَى وُجُوهٍ فَلَوْ شَاءَ إِنْسَانٌ لَصَرَفَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَ لَا يَكْذِبُ . معانى‌الأخبار ص : ١

(٣) جعفر بن محمد ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ الحسين بن محمد بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عبد الله بن عامر عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ حَدِيثٌ تَدْرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَرْوِيهِ وَ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فَقِيهاً حَتَّى يَعْرِفَ مَعَارِيضَ كَلَامِنَا

وَ إِنَّ الْكَلِمَةَ مِنْ كَلَامِنَا لَتَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً لَنَا مِنْ جَمِيعِهَا الْمَخْرَجُ .

معانی‌الأخبار ص : ٢

(۴) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْجَازِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَأَتَكَلَّمُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً لِي فِي كُلِّهَا الْمَخْرَجُ .

بصائرالدرجات ص : ٣٢٨ و الاختصاص ص : ٢٢٨

- و فی المناقب ج : ۴ ص : ٢۴٩ (عَبْدُ الْغَفَّارِ الْحَارِثی) و ذكر مثله .

(۵) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّا لَنَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَهَا سَبْعُونَ وَجْهاً لَنَا مِنْ كُلِّهَا الْمَخْرَجُ .

بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

- و فی الاختصاص ص : ٢٨٨ (محمد بن عيسى بن عبيد و يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبی عمير) و ذكر مثله .

(۶) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَيُّوبَ أَخِي أُدَيْمٍ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنِّي لَأَتَكَلَّمُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً لِي مِنْ كُلِّهَا الْمَخْرَجُ .

بصائر الدرجات ص : ٣٢٩

(٧) مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنِّي لَأَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ لَهَا سَبْعُونَ وَجْهاً إِنْ شِئْتُ أَخَذْتُ كَذَا (وَ إِنْ شِئْتُ أَخَذْتُ كَذَا . الإختصاص) .

بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

- و فی الاختصاص ص : ۲۸۸ (محمد بن الحسین بن أبی الخطاب و محمد بن عیسی بن عبید) و ذکر مثله .

(۸) عَبْدُ اللَّهِ عَنِ الحسن بن الحسین اللُّؤْلُؤِیِّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو بَصِیرٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَبَیْنَا نَحْنُ قُعُودٌ إِذْ تَکَلَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِحَرْفٍ فَقُلْتُ أَنَا فِی نَفْسِی هَذَا مِمَّا أَحْمِلُهُ إِلَی الشِّیعَةِ هَذَا وَ اللَّهِ حَدِیثٌ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهُ قَطُّ قَالَ فَنَظَرَ فِی وَجْهِی ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَأَتَکَلَّمُ بِالْحَرْفِ الْوَاحِدِ لِی فِیهِ سَبْعُونَ وَجْهاً إِنْ شِئْتُ أَخَذْتُ کَذَا وَ إِنْ شِئْتُ أَخَذْتُ کَذَا .

بصائرالدرجات ص : ۳۲۹

(۹) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی بْنِ أَعْیَنَ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ عَلِیُّ بْنُ حَنْظَلَةَ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَسَأَلَهُ عَلِیُّ بْنُ حَنْظَلَةَ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَ فِیهَا فَقَالَ عَلِیٌّ فَإِنْ کَانَ کَذَا وَ کَذَا فَأَجَابَهُ فِیهَا بِوَجْهٍ آخَرَ فقال له وَ إِنْ کَانَ کَذَا وَ کَذَا فَأَجَابَهُ بِوَجْهٍ آخَرَ حَتَّی أَجَابَهُ فِیهَا بِأَرْبَعَةِ وُجُوهٍ فَالْتَفَتَ إِلَیَّ عَلِیُّ بْنُ حَنْظَلَةَ قَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ قَدْ أَحْکَمْنَاهُ فَسَمِعَهُ (فمنعه . الإختصاص) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَا تَقُلْ هَکَذَا یَا أَبَا الْحَسَنِ فَإِنَّکَ رَجُلٌ وَرِعٌ إِنَّ مِنَ الْأَشْیَاءِ أَشْیَاءَ ضَیِّقَةً وَ لَیْسَ تَجْرِی إِلَّا عَلَی وَجْهٍ وَاحِدٍ مِنْهَا وَقْتُ الْجُمُعَةِ لَیْسَ لِوَقْتِهَا إِلَّا وَاحِدٌ حِینَ تَزُولُ الشَّمْسُ وَ مِنَ الْأَشْیَاءِ أَشْیَاءَ مُوَسَّعَةً تَجْرِی عَلَی وُجُوهٍ کَثِیرَةٍ وَ هَذَا مِنْهَا وَ اللَّهِ إِنَّ لَهُ عِنْدِی سَبْعِینَ وَجْهاً .

بصائر الدرجات ص: ۳۲۸ و الاختصاص ص : ۲۸۷

– و فى المحاسن ج : ٢ ص : ٢٩٩ (أبى عن عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بن أعين قَالَ سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ حَنْظَلَةَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مَسْأَلَةٍ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَأَجَابَهُ فِيهَا فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ فَإِنْ كَانَ كَذَا وَ كَذَا فَأَجَابَهُ بِوَجْهٍ آخَرَ حَتَّى أَجَابَهُ بِأَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَنْظَلَةَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ هَذَا بَابٌ قَدْ أَحْكَمْنَاه) و ذكر مثله .

(١٠) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ محمد بن النعمان الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ مَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ كَلَامَنَا لَيَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً . بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

– و فى الاختصاص ص : ٢٨٨ أحمد و عبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب) و ذكر مثله .

(١١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنِّي لَأَتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ يَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً كُلُّهَا لِي مِنْهُ الْمَخْرَجُ . بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

(١٢) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن حمران بن أعين عن أبى عبد الله ع قال سمعته يقول إنى لأتكلم على سبعين وجها لى فى كلها المخرج . بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

(١٣) حدثنا أحمد بن محمد عن عبد الرحمن بن أبى نجران عن محمد بن مسلم قال قال أبو عبد الله ع يقول إنى لأتكلم على سبعين وجها لى منها المخرج . بصائرالدرجات ص : ٣٣٠

(۱۴) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسین بن سعید عن فضالة بن أیوب عن عمر بن أبان الکلبی قال قال أبو عبد الله ع إنی لأتکلم علی سبعین وجها من کلها المخرج . بصائرالدرجات ص : ۳۳۰

(۱۵) حدثنا محمد بن عیسی عن ابن جبلة عن أبی الصباح عن عبد الرحمن بن سیابة عن أبی عبد الله ع قال إنی لأتکلم علی سبعین وجها من کلها المخرج . بصائرالدرجات ص : ۳۳۰

(۱۶) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ فَضَالَةَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنِّی لَأُحَدِّثُ النَّاسَ عَلَی سَبْعِینَ وَجْهاً لِی فِی کُلِّ وَجْهٍ مِنْهَا الْمَخْرَجُ . بصائرالدرجات ص : ۳۳۰

- و فی المناقب ج : ۴ ص : ۲۴۹ (أَبُو الصَّبَّاحِ الْکِنَانِیُّ العبدی قَالَ ع إِنِّی أَتَکَلَّمُ عَلَی سَبْعِینَ وَجْهاً لِی مِنْ کُلِّهَا الْمَخْرَجُ) .

(۱۷) حدثنا أحمد بن محمد عن الحسین بن سعید عن فضالة بن أیوب و علی بن الحکم جمیعا عن عمر بن أبان الکلبی عن أدیم أخی أیوب عن حمران بن أعین عن أبی عبد الله ع قال سمعته یقول إنی لأتکلم علی سبعین وجها لی فی کلها المخرج . بصائرالدرجات ص : ۳۳۰

(۱۸) حدثنا أحمد بن محمد عن عبد الرحمن بن أبی نجران عن محمد بن حمران عن محمد بن مسلم قال قال أبو عبد الله إنی أتکلم علی سبعین وجها لی منها المخرج . بصائرالدرجات ص : ۳۳۰

(١٩) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قِيلَ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع وَ أَنَا عِنْدَهُ إِنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ وَ أَصْحَابَهُ يَرْوُونَ عَنْكَ أَنَّكَ تَكَلَّمُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْهاً لَكَ مِنْهَا الْمَخْرَجُ فَقَالَ مَا يُرِيدُ سَالِمٌ مِنِّي أَ يُرِيدُ أَنْ أَجِيءَ بِالْمَلَائِكَةِ وَ اللَّهِ مَا جَاءَتْ بِهَذَا النَّبِيُّونَ وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ع إِنِّي سَقِيمٌ وَ مَا كَانَ سَقِيماً وَ مَا كَذَبَ وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ع بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا وَ مَا فَعَلَهُ وَ مَا كَذَبَ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ ع أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَارِقِينَ وَ مَا كَذَبَ . الكافي ج : ٨ ص : ١٠٠

- و في تفسيرالعياشي ج : ٢ ص : ١٨٤ (وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قِيلَ لَهُ وَ أَنَا عِنْدَهُ إِنَّ سَالِمَ بْنَ حَفْصَةَ يَرْوِي عَنْكَ) و ذكر مثله .

- و في رجال الكشي ص : ٢٣٤ (ابْنُ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ وَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا عِنْدَهُ إِنَّ سَالِمَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ يَرْوِي عَنْكَ) و ذكر مثله .

(٢٠) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَمِّهِ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ وَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ كِتَاباً أَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ وَ عَنْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ فَاحْتَبَسَ الْجَوَابُ عَلَيَّ أَشْهُراً ثُمَّ أَجَابَنِي بِجَوَابٍ هَذِهِ نُسْخَتُهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ... وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَكَ عَنَّا وَ نُسِبَ إِلَيْنَا هَذَا بَاطِلٌ وَ إِنْ كُنْتَ

تَعْرِفُ مِنَّا خِلَافَه فَإِنَّکَ لَا تَدْرِی لِمَا قُلْنَاهُ وَ عَلَی أَیٍّ وَجْهٍ وَصَفْنَاهُ آمِنْ بِمَا أُخْبِرُکَ ...

الکافی ج : ۸ ص : ۱۲۵

- و فی رجال‌الکشی ص : ۴۵۴ (حَمْدَوَیْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَی عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْخُزَاعِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُوَیْدٍ السَّائِیِّ قَال) ، و ذکر مثله .

- و فی بصائرالدرجات ص : ۵۳۸ (مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ عَلِیٍّ السَّائِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع أَنَّهُ کَتَبَ إِلَیْهِ فِی رِسَالَةٍ وَ لَا تَقُلْ لِمَا بَلَغَکَ عَنَّا أَوْ نُسِبَ إِلَیْنَا هَذَا بَاطِلٌ وَ إِنْ کُنْتَ تَعْرِفُ خِلَافَهُ فَإِنَّکَ لَا تَدْرِی لِمَ قُلْنَا وَ عَلَی أَیِّ وَجْهٍ وَ صِفَةٍ) .

(۲۱) و روی عن النبی ص أنه قال القرآن ذلول ذو وجوه فاحملوه علی أحسن الوجوه . عوالی‌اللآلی ج : ۴ ص : ۱۰۴

بيان :

فإن هذه الروايات تدل (مضافا إلى ما تقدم فى بيانا الطائفتين السابقتين) على ثلاثة فوايد مهمات :

* الأولى : الحث و التحريک للمطالعة الدقيقة و الملازمة الكثيرة فى تحصيل الدين عن منابعه (أى القرآن و الروايات) .

لأن هذه الروايات تنبئ عن إحتمال وجوه كثيرة فى القرآن و الروايات . و هذا يبين أن تحصيل النتيجة الصحيحة منهما يحتاج إلى المطالعة الدقيقة فيهما و الملازمة الكثيرة لهما .

* الثانية : نرى عدم جواز الرد و الإنكار بسبب عدم معرفة الرواية أو عدم موافقتها لما نعرفه .

لأن هذه الروايات تشهد بأن كلام المعصومين ص ذو وجوه فالواجب حمله على الوجوه الصحيحة حد الإمكان و الوقوف فيما لم نعرفه .

* الثالثة : نفهم جواز الأخذ بالوجوه الصحيحة المحتملة فى القرآن و الروايات الغير المعارضة للأدلة الثابتة بعد الفحص الكامل فيها .

* * *

الجهة الثانية :

فى روايات تدل على ما هو ممنوع فى التفقه ، من الطرق و الأسباب التى يمكن أن تستعمل فى التفقه عن القرآن و الروايات و فى التأويل و التفسير عنهما . و فيها طائفتان :

الطائفة الأولى ، فى عدم جواز إدخال العقل و الفتوى (بالرأى) و التأويل (بدون دليل ثابت) و القياس بين الروايات و مواردها فى التفقه . و فيها (١٨) آيات و (٢٨) حديثا :

(١) وَ قالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إلاَّ أيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللّهِ عَهْداً فَلَنْ يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (٨٠) البقرة

(٢) إنَّما يَأمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَ الْفَحْشاءِ وَ أنْ تَقُولُوا عَلَى اللّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (١٦٩) البقرة

(٣) يا أهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فى دينِكُمْ وَ لا تَقُولُوا عَلَى اللّهِ إلاَّ الْحَقَّ إنَّمَا الْمَسيحُ عيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَ كَلِمَتُهُ ألْقاها إلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللّهِ وَ رُسُلِهِ وَ لا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إنَّمَا اللّهُ إلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِى السَّماواتِ وَ ما فِى الْأرْضِ وَ كَفى بِاللّهِ وَكيلاً (١٧١) النساء

(۴) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَ كانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً (١١٣) النساء

(۵) وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآياتِهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (٢١) الأنعام

(۶) وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ قالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَ لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَ مَنْ قالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَوْ تَرى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَراتِ الْمَوْتِ وَ الْمَلائِكَةُ باسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذابَ الْهُونِ بِما كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَ كُنْتُمْ عَنْ آياتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ (٩٣) الأنعام

(٧) وَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً قالُوا وَجَدْنا عَلَيْها آباءَنا وَ اللَّهُ أَمَرَنا بِها قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ أَ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (٢٨) الأعراف

(٨) قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ أَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطاناً وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ (٣٣) الأعراف

(٩) فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآياتِهِ أُولئِكَ يَنالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتابِ حَتَّى إِذا جاءَتْهُمْ رُسُلُنا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قالُوا أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَ شَهِدُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كانُوا كافِرِينَ (٣٧) الأعراف

(١٠) فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هذَا الْأَدْنى وَ يَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنا وَ إِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثاقُ الْكِتابِ أَنْ لا

يَقُولُوا عَلَى اللّٰه إلاَّ الْحَقَّ وَ دَرَسُوا ما فيه وَ الدّٰارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذينَ يَتَّقُونَ أَ فَلا تَعْقِلُونَ (۱۶۹) الأعراف

(۱۱) فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللّٰه كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآياته إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ (۱۷) يونس

(۱۲) وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللّٰه كَذِباً أُولئِکَ يُعْرَضُونَ عَلى رَبِّهِمْ وَ يَقُولُ الْأَشْهادُ هؤُلاءِ الَّذينَ كَذَبُوا عَلى رَبِّهِمْ أَلا لَعْنَةُ اللّٰه عَلَى الظّٰالِمينَ (۱۸) هود

(۱۳) تِلْکَ مِنْ أَنْباءِ الْغَيْبِ نُوحيها إِلَيْکَ ما كُنْتَ تَعْلَمُها أَنْتَ وَ لا قَوْمُکَ مِنْ قَبْلِ هذا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعاقِبَةَ لِلْمُتَّقينَ (۴۹) هود

(۱۴) وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللّٰه كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جاءَهُ أَ لَيْسَ فی جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْكافِرينَ (۶۸) العنكبوت

(۱۵) وَ إِنْ كادُوا لَيَفْتِنُونَکَ عَنِ الَّذی أَوْحَيْنا إِلَيْکَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنا غَيْرَهُ وَ إِذاً لاَتَّخَذُوکَ خَليلاً (۷۳) وَ لَوْ لا أَنْ ثَبَّتْناکَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَليلاً (۷۴) إِذاً لَأَذَقْناکَ ضِعْفَ الْحَياةِ وَ ضِعْفَ الْمَماتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَکَ عَلَيْنا نَصيراً (۷۵) الإسراء

(۱۶) فَإِنْ لَمْ يَسْتَجيبُوا لَکَ فَاعْلَمْ أَنَّما يَتَّبِعُونَ أَهْواءَهُمْ وَ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَواهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللّٰه إِنَّ اللّٰهَ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الظّٰالِمينَ (۵۰) القصص

(۱۷) وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللّٰه الْكَذِبَ وَ هُوَ يُدْعى إِلَى الْإِسْلامِ وَ اللّٰهُ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الظّٰالِمينَ (۷) الصف

(١٨) تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعالَمِينَ (٤٣) وَ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الْأَقاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ (٤٧) وَ إِنَّهُ لَتَذْكِرَةٌ لِلْمُتَّقِينَ (٤٨) الحاقة

و أما الروايات:

(١) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ وَ أَمَّا الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِالرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ وَ الاسْتِحْسَانِ وَ الاجْتِهَادِ وَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الاخْتِلَافَ رَحْمَةٌ فَاعْلَمْ أَنَّا لَمَّا رَأَيْنَا مَنْ قَالَ بِالرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ قَدِ اسْتَعْمَلُوا الشُّبُهَاتِ فِي الْأَحْكَامِ لَمَّا عَجَزُوا عَنْ عِرْفَانِ إِصَابَةِ الْحُكْمِ وَ قَالُوا مَا مِنْ حَادِثَةٍ إِلَّا وَ لِلَّهِ فِيهَا حُكْمٌ وَ لَا يَخْلُو الْحُكْمُ فِيهَا مِنْ وَجْهَيْنِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَصّاً أَوْ دَلِيلًا وَ إِذَا رَأَيْنَا الْحَادِثَةَ قَدْ عُدِمَ نَصُّهَا فَزِعْنَا أَيْ رَجَعْنَا إِلَى الاسْتِدْلَالِ عَلَيْهَا بِأَشْبَاهِهَا وَ نَظَائِرِهَا لِأَنَّا مَتَى لَمْ نَفْزَعْ إِلَى ذَلِكَ أَخْلَيْنَاهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهَا حُكْمٌ وَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَبْطُلَ حُكْمُ اللَّهِ فِي حَادِثَةٍ مِنَ الْحَوَادِثِ لِأَنَّهُ يَقُولُ سُبْحَانَهُ ما فَرَّطْنا فِي الْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ وَ لَمَّا رَأَيْنَا الْحُكْمَ لَا يَخْلُو وَ الْحَادِثَ لَا يَنْفَكُّ مِنَ الْحُكْمِ الْتَمَسْنَاهُ مِنَ النَّظَائِرِ لِكَيْلَا تَخْلُوَ الْحَادِثَةُ مِنَ الْحُكْمِ بِالنَّصِّ أَوْ بِالاسْتِدْلَالِ وَ هَذَا جَائِزٌ عِنْدَنَا قَالُوا وَ قَدْ رَأَيْنَا اللَّهَ تَعَالَى قَاسَ فِي كِتَابِهِ بِالتَّشْبِيهِ وَ التَّمْثِيلِ فَقَالَ خَلَقَ الْإِنْسانَ مِنْ صَلْصالٍ كَالْفَخَّارِ وَ خَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مارِجٍ مِنْ نارٍ فَشَبَّهَ الشَّيْءَ بِأَقْرَبِ الْأَشْيَاءِ لَهُ شَبَهاً قَالُوا وَ قَدْ رَأَيْنَا النَّبِيَّ ص اسْتَعْمَلَ الرَّأْيَ وَ الْقِيَاسَ بِقَوْلِهِ لِلْمَرْأَةِ الْخَثْعَمِيَّةِ حِينَ سَأَلَتْهُ عَنْ حَجِّهَا عَنْ أَبِيهَا فَقَالَ أَ رَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكِ دَيْنٌ

لَكُنْت تَقْضِينَهُ عَنْهُ فَقَدْ أَفْتَاهَا بِشَيْءٍ لَمْ تَسْأَلْ عَنْهُ وَ قَوْلِه ص لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ أَرْسَلَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَ رَأَيْتَ يَا مُعَاذُ إِنْ نَزَلَتْ بِكَ حَادِثَةٌ لَمْ تَجِدْ لَهَا فِى كِتَابِ اللَّهِ أَثَراً وَ لَا فِى السُّنَّةِ مَا أَنْتَ صَانِعٌ قَالَ أَسْتَعْمِلُ رَأْيِى فِيهَا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى وَفَّقَ رَسُولَ اللَّهِ إِلَى مَا يُرْضِيهِ قَالُوا وَ قَد اسْتَعْمَلَ الرَّأْيَ وَ الْقِيَاسَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَ نَحْنُ عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ وَ لَهُمُ احْتِجَاجٌ كَثِيرٌ فِى مِثْلِ هَذَا فَقَدْ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِى قَوْلِهِمْ إِنَّهُ احْتَاجَ إِلَى الْقِيَاسِ وَ كَذَبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص إِذْ قَالُوا عَنْهُ مَا لَمْ يَقُلْ مِنَ الْجَوَابِ الْمُسْتَحِيلِ فَنَقُولُ لَهُمْ رَدّاً عَلَيْهِمْ إِنَّ أُصُولَ أَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ وَ مَا يَحْدُثُ فِى الْأُمَّةِ مِنَ الْحَوَادِثِ وَ النَّوَازِلِ لَمَّا كَانَتْ مَوْجُودَةً عَنِ السَّمْعِ وَ النُّطْقِ وَ النَّصِّ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ فُرُوعُهَا مِثْلُهَا وَ إِنَّمَا أَرَدْنَا الْأُصُولَ فِى جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ وَ الْمُفْتَرَضَاتِ الَّتِى نَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَخْبَرَنَا عَنْ وُجُوبِهَا وَ عَنِ النَّبِيِّ ص وَ عَنْ وَصِيِّهِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ بَعْدَهُ فِى الْبَيَانِ عَنْ أَوْقَاتِهَا وَ كَيْفِيَّاتِهَا وَ أَقْدَارِهَا فِى مَقَادِيرِهَا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِثْلِ (فَرْضِ الصَّلَاة) وَ الزَّكَاة وَ الصِّيَامِ وَ الْحَجِّ وَ الْجِهَاد وَ حَدِّ الزِّنَا وَ حَدِّ السَّرِقَةِ وَ أَشْبَاهِهَا مِمَّا نَزَلَ فِى الْكِتَابِ مُجْمَلًا بِلَا تَفْسِيرٍ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص هُوَ الْمُفَسِّرَ وَ الْمُعَبِّرَ عَنْ جُمْلَةِ الْفَرَائِضِ فَعَرَفْنَا أَنَّ فَرْضَ صَلَاةِ الظُّهْرِ أَرْبَعٌ وَ وَقْتَهَا بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ بِمِقْدَارِ مَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ ثَلَاثِينَ آيَةً وَ هَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ صَلَاةِ الزَّوَالِ (وَ صَلَاةِ الظُّهْرِ) وَ وَقْتَ صَلَاةِ الْعَصْرِ آخِرُ وَقْتِ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ مَهْبِطِ الشَّمْسِ وَ أَنَّ الْمَغْرِبَ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ وَ وَقْتَهَا حِينَ وَقْتِ الْغُرُوبِ إِلَى إِدْبَارِ الشَّفَقِ وَ الْحُمْرَةِ وَ أَنَّ وَقْتَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَ هِيَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ أَوْسَعُ الْأَوْقَاتِ وَ أَوَّلَ وَقْتِهَا حِينَ اشْتِبَاكِ النُّجُومِ وَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ وَ انْبِسَاطِ الظَّلَامِ وَ آخِرَ وَقْتِهَا ثُلُثُ اللَّيْلِ وَ رُوِيَ

نِصْفُهُ وَ الصُّبْحَ رَكْعَتَانِ وَ وَقْتَهَا طُلُوعُ الْفَجْرِ إِلَى إِسْفَارِ الصُّبْحِ وَ أَنَّ الزَّكَاةَ تَجِبُ فِى مَالٍ دُونَ مَالٍ وَ مِقْدَارٍ دُونَ مِقْدَارٍ وَ وَقْتٍ دُونَ أَوْقَاتٍ وَ كَذَلِكَ جَمِيعُ الْفَرَائِضِ الَّتِى أَوْجَبَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ بِمَبْلَغِ الطَّاعَاتِ وَ كُنْهِ الاسْتِطَاعَاتِ فَلَوْ لَا مَا وَرَدَ النَّصُّ بِهِ وَ تَنْزِيلُ كِتَابِ اللَّهِ وَ بَيَانُ مَا أَبَانَهُ رَسُولُهُ (وَ فَسَّرَهُ لَنَا) وَ أَبَانَهُ الْأَثَرُ وَ صَحِيحُ الْخَبَرِ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (الْمَأْمُورِينَ بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ أَنْ يُوجِبَ) ذَلِكَ بِعَقْلِهِ وَ إِقَامَتُهُ مَعَانِىَ فُرُوضِهِ وَ بَيَانُ مُرَادِ اللَّهِ فِى جَمِيعِ مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ عَلَى حَقِيقَةِ شُرُوطِهَا وَ لَا يَصِحُّ إِقَامَةُ فُرُوضِهَا بِالْقِيَاسِ وَ الرَّأْىِ وَ لَا أَنْ تَهْتَدِىَ الْعُقُولُ عَلَى انْفِرَادِهَا إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ فَرْضُ الظُّهْرِ أَرْبَعاً دُونَ خَمْسٍ أَوْ ثَلَاثٍ (وَ لَا تَفْصِلَ) أَيْضاً بَيْنَ قَبْلِ الزَّوَالِ وَ بَعْدِهِ وَ لَا تَقَدُّمِ الرُّكُوعِ عَلَى السُّجُودِ (أَوِ) السُّجُودِ عَلَى الرُّكُوعِ أَوْ حَدِّ زِنَا الْمُحْصَنِ وَ الْبِكْرِ وَ لَا بَيْنَ الْعَقَارَاتِ (وَ الْمَالِ النَّاضِّ) فِى وُجُوبِ الزَّكَاةِ فَلَوْ خُلِّينَا بَيْنَ عُقُولِنَا وَ بَيْنَ هَذِهِ الْفَرَائِضِ لَمْ يَصِحَّ فِعْلُ ذَلِكَ كُلِّهِ بِالْعَقْلِ عَلَى مُجَرَّدِهِ وَ لَمْ نُفَصِّلْ بَيْنَ الْقِيَاسِ الَّذِى فَصَلَّتِ الشَّرِيعَةُ وَ النُّصُوصُ إِذَا كَانَتِ الشَّرِيعَةُ مَوْجُودَةً عَنِ السَّمْعِ وَ النُّطْقِ الَّذِى لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَجَاوَزَ حُدُودَهَا وَ لَوْ جَازَ ذَلِكَ لَاسْتَغْنَيْنَا عَنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ إِلَيْنَا بِالْأَمْرِ وَ النَّهْىِ مِنْهُ تَعَالَى وَ لَمَّا كَانَتِ الْأُصُولُ لَا تَجِبُ عَلَى مَا هِىَ عَلَيْهِ مِنْ بَيَانِ فَرْضِهَا إِلَّا بِالسَّمْعِ وَ النُّطْقِ فَكَذَلِكَ الْفُرُوعُ وَ الْحَوَادِثُ الَّتِى تَنُوبُ وَ تَطْرُقُ مِنْهُ تَعَالَى لَمْ يُوجَبِ الْحُكْمُ فِيهَا بِالْقِيَاسِ دُونَ النَّصِّ بِالسَّمْعِ وَ النُّطْقِ وَ أَمَّا احْتِجَاجُهُمْ وَ اعْتِلَالُهُمْ (بِأَنَّ الْقِيَاسَ هُوَ التَّشْبِيهُ وَ التَّمْثِيلُ فَإِنَّ) الْحُكْمَ جَائِزٌ بِهِ وَ رَدَّ الْحَوَادِثِ أَيْضاً إِلَيْهِ فَذَلِكَ مُحَالٌ بَيِّنٌ وَ مَقَالٌ شَنِيعٌ لِأَنَّا نَجِدُ أَشْيَاءَ قَدْ وَفَّقَ اللَّهُ بَيْنَ أَحْكَامِهَا وَ إِنْ كَانَتْ مُتَفَرِّقَةً وَ نَجِدُ أَشْيَاءَ قَدْ فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ أَحْكَامِهَا وَ إِنْ كَانَتْ

مُجْتَمِعَةً فَدَلَّنَا ذَلِکَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أَنَّ اشْتِبَاهَ الشَّيْئَيْنِ غَيْرُ مُوجِبٍ لِاشْتِبَاهِ الْحُكْمَيْنِ كَمَا ادَّعَاهُ مُنْتَحِلُو الْقِيَاسِ وَ الرَّأْيِ وَ ذَلِکَ أَنَّهُمْ لَمَّا عَجَزُوا عَنْ إِقَامَةِ الْأَحْكَامِ عَلَى مَا أُنْزِلَ فِی كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَ عَدَلُوا عَنْ أَخْذِهَا مِمَّنْ فَرَضَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ طَاعَتَهُمْ عَلَى عِبَادِهِ مِمَّنْ لَا يَزِلُّ وَ لَا يُخْطِئُ وَ لَا يَنْسَى الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ كِتَابَهُ عَلَيْهِمْ وَ أَمَرَ الْأُمَّةَ بِرَدِّ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَحْكَامِ إِلَيْهِمْ وَ طَلَبُوا الرِّئَاسَةَ رَغْبَةً فِی حُطَامِ الدُّنْيَا وَ رَكِبُوا طَرِيقَ أَسْلَافِهِمْ مِمَّنِ ادَّعَى مَنْزِلَةَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ لَزِمَهُمُ الْعَجْزُ فَادَّعَوْا أَنَّ الرَّأْيَ وَ الْقِيَاسَ وَاجِبٌ فَبَانَ لِذَوِی الْعُقُولِ عَجْزُهُمْ وَ إِلْحَادُهُمْ فِی دِينِ اللَّهِ وَ ذَلِکَ أَنَّ الْعَقْلَ عَلَى مُجَرَّدِهِ وَ انْفِرَادِهِ لَا يُوجِبُ وَ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ أَخْذِ الشَّيْ‏ءِ بِغَصْبٍ وَ نَهْبٍ وَ بَيْنَ أَخْذِهِ بِسَرِقَةٍ وَ إِنْ كَانَا مُشْتَبِهَيْنِ فَالْوَاحِدُ يُوجِبُ الْقَطْعَ وَ الْآخَرُ لَا يُوجِبُهُ وَ يَدُلُّ أَيْضاً عَلَى فَسَادِ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِنْ رَدِّ الشَّيْ‏ءِ فِی الْحُكْمِ إِلَى أَشْبَاهِهِ وَ نَظَائِرِهِ أَنَّا نَجِدُ الزِّنَا مِنَ الْمُحْصَنِ وَ الْبِكْرِ سَوَاءً وَ أَحَدُهُمَا يُوجِبُ الرَّجْمَ وَ الْآخَرُ يُوجِبُ الْجَلْدَ فَعَلِمْنَا أَنَّ الْأَحْكَامَ مَأْخَذُهَا مِنَ السَّمْعِ وَ النُّطْقِ بِالنَّصِّ عَلَى حَسَبِ مَا يَرِدُ بِهِ التَّوْقِيفُ دُونَ اعْتِبَارِ النَّظَائِرِ (وَ الْأَعْيَانِ) وَ هَذِهِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى فَسَادِ قَوْلِهِمْ وَ لَوْ كَانَ الْحُكْمُ فِی الدِّينِ بِالْقِيَاسِ لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ إِبْلِيسَ فِی قَوْلِهِ بِالْقِيَاسِ خَلَقْتَنِی مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ فَذَمَّهُ اللَّهُ لِمَا لَمْ يَدْرِ مَا بَيْنَهُمَا وَ قَدْ ذَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ الْأَئِمَّةُ ع الْقِيَاسَ يَرِثُ ذَلِکَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ وَ يَرْوِيهِ عَنْهُمْ أَوْلِيَاؤُهُمْ قَالَ وَ أَمَّا الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِالاجْتِهَادِ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ إِنَّهُمْ مَعَ اجْتِهَادِهِمْ أَصَابُوا مَعْنَى حَقِيقَةِ الْحَقِّ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِأَنَّهُمْ فِی حَالِ اجْتِهَادِهِمْ يَنْتَقِلُونَ عَنِ اجْتِهَادٍ إِلَى اجْتِهَادٍ وَ احْتِجَاجُهُمْ

أَنَّ الْحُكْمَ بِهِ قَاطِعٌ قَوْلٌ بَاطِلٌ مُنْقَطِعٌ مُنْتَقَضٌ فَأَيُّ دَلِيلٍ أَدَلُّ مِنْ هَذَا عَلَى ضَعْفِ اعْتِقَادِ مَنْ قَالَ بِالاجْتِهَادِ وَ الرَّأْيِ إِذْ كَانَ أَمْرُهُمْ يَئُولُ إِلَى مَا وَصَفْنَاهُ وَ زَعَمُوا أَنَّهُ مُحَالٌ أَنْ يَجْتَهِدُوا فَيَذْهَبَ الْحَقُّ مِنْ جُمْلَتِهِمْ وَ قَوْلُهُمْ بِذَلِكَ فَاسِدٌ لِأَنَّهُمْ إِنِ اجْتَهَدُوا فَاخْتَلَفُوا فَالتَّقْصِيرُ وَاقِعٌ بِهِمْ وَ أَعْجَبُ مِنْ هَذَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَعَ قَوْلِهِمْ بِالرَّأْيِ وَ الاجْتِهَادِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِهَذَا الْمَذْهَبِ لَمْ يُكَلِّفْهُمْ إِلَّا بِمَا يُطِيقُونَهُ وَ كَذَلِكَ النَّبِيُّ ص وَ احْتَجُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَ هَذَا بِزَعْمِهِمْ وَجْهُ الاجْتِهَادِ وَ غَلِطُوا فِي هَذَا التَّأْوِيلِ غَلَطاً بَيِّناً قَالُوا وَ مِنْ قَوْلِ الرَّسُولِ ص مَا قَالَهُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَ ادَّعَوْا أَنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ وَ الصَّحِيحُ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّفْهُمُ اجْتِهَاداً لِأَنَّهُ قَدْ نَصَبَ لَهُمْ أَدِلَّةً وَ أَقَامَ لَهُمْ أَعْلَاماً وَ أَثْبَتَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ فَمُحَالٌ أَنْ يَضْطَرَّهُمْ إِلَى مَا لَا يُطِيقُونَ بَعْدَ إِرْسَالِهِ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ بِتَفْصِيلِ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ لَمْ يَتْرُكْهُمْ سُدًى مَهْمَا عَجَزُوا عَنْهُ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ الْأَئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَيْفَ وَ هُوَ يَقُولُ ما فَرَّطْنا فِي الْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ وَ يَقُولُ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ يَقُولُ فِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ وَ مِنَ الدَّلِيلِ عَلَى فَسَادِ قَوْلِهِمْ فِي الاجْتِهَادِ وَ الرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ أَنَّهُ لَنْ يَخْلُوَ الشَّيْءُ أَنْ يَكُونَ بِمِثْلِهِ عَلَى أَصْلٍ أَوْ يُسْتَخْرَجَ الْبَحْثُ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ يُبْحَثُ عَنْهُ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي عَدْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُكَلِّفَ الْعِبَادَ ذَلِكَ وَ إِنْ كَانَ مُمَثَّلًا عَلَى أَصْلٍ فَلَنْ يَخْلُوَ الْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ حُرِّمَ لِمَصْلَحَةِ الْخَلْقِ أَوْ لِمَعْنًى فِي نَفْسِهِ خَاصٍّ (فَإِنْ كَانَ حُرِّمَ لِمَعْنًى فِي نَفْسِهِ خَاصٍّ) فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فِيهِ حَلَالًا ثُمَّ حُرِّمَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَعْنًى فِيهِ بَلْ لَوْ كَانَ لِعِلَّةِ الْمَعْنَى لَمْ يَكُنِ التَّحْرِيمُ لَهُ أَوْلَى مِنَ التَّحْلِيلِ وَ لَمَّا فَسَدَ هَذَا الْوَجْهُ مِنْ دَعْوَاهُمْ عَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا حَرَّمَ الْأَشْيَاءَ لِمَصْلَحَةِ الْخَلْقِ لَا

لِلْخُلُقِ الَّتِى فِيهَا وَ نَحْنُ إِنَّمَا نَنْفِى الْقَوْلَ بِالاجْتِهَادِ لِأَنَّ الْحَقَّ عِنْدَنَا فِيمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِى نَصَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَ الدَّلَائِلِ الَّتِى أَقَامَهَا لَنَا كَالْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ الْإِمَامِ الْحُجَّةِ وَ لَنْ يَخْلُوَ الْخَلْقُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الَّتِى ذَكَرْنَاهَا وَ مَا خَالَفَهَ فَهُوَ بَاطِلٌ .

– ثُمَّ ذَكَرَ ع كَلَاماً طَوِيلًا فِى الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ بِالاجْتِهَادِ فِى الْقِبْلَةِ وَ حَاصِلُهُ الرُّجُوعُ فِيهَا إِلَى الْعَلَامَاتِ الشَّرْعِيَّةِ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ٥٢

(٢) أَحْمَد بْن مُحَمَّد بن عيسى عَنْ محمد بن خالد الْبَرْقِيِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ سَعِيدٍ الْأَعْرَجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ مَنْ عِنْدَنَا مِمَّنْ يَتَفَقَّهُ يَقُولُونَ يَرِدُ عَلَيْنَا مَا لَا نَعْرِفُهُ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا فِى السُّنَّةِ نَقُولُ فِيهِ بِرَأْيِنَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَذَبُوا لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا جَاءَ فِى الْكِتَابِ وَ جَاءَتْ فِيهِ السُّنَّةُ .

بصائر الدرجات ص : ٣٠١ و الاختصاص ص : ٢٨١

(٣) أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ إِنَّ أُنَاساً مِنْ أَصْحَابِنَا قَدْ لَقُوا أَبَاكَ وَ جَدَّكَ وَ سَمِعُوا مِنْهُمَا الْحَدِيثَ فَرُبَّمَا كَانَ الشَّيْءُ يُبْتَلَى بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فِى ذَلِكَ شَيْءٌ يُفْتِيهِ وَ عِنْدَهُمْ مَا يُشْبِهُهُ يَسَعُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا بِالْقِيَاسِ فَقَالَ لَا إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْقِيَاسِ فَقُلْتُ لَهُ لِمَ تَقُولُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِلَّا وَ قَدْ جَاءَ فِى الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ . بصائرالدرجات ص : ٣٠٢

– و فى الاختصاص ص : ٢٨١ (أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال عن أبى المغراء عن سماعة عن العبد الصالح قال) و ذكر مثله .

(۴) السِّنْدِی بْن مُحَمَّد عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ تَفَقَّهْنَا فِی الدِّينِ وَ رُوِّينَا وَ رُبَّمَا وَرَدَ عَلَيْنَا رَجُلٌ قَد ابْتُلِیَ بِشَیْءٍ صَغِيرٍ الَّذِی مَا عِنْدَنَا فِيهِ بِعَيْنِهِ شَیْءٌ وَ عِنْدَنَا مَا هُوَ يُشْبِهُ مِثْلَهُ أَ فَنُفْتِيهِ قَالَ لَا وَ مَا لَكُمْ وَ الْقِيَاسَ فِی ذَلِكَ هَلَكَ مَنْ هَلَكَ بِالْقِيَاسِ قَالَ قُلْتُ أَتَی رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ قَالَ أَتَی رَسُولُ اللَّهِ ص بِمَا اسْتَغْنَوْا بِهِ فِی عَهْدِهِ وَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ قُلْتُ ضَاعَ مِنْهُ شَیْءٌ قَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .

بصائرالدرجات ص : ٣٠٢ و الاختصاص ص : ٢٨٢

(۵) إِسْمَاعِيل ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ ع إِنَّ عِنْدَنَا مَنْ قَدْ أَدْرَكَ أَبَاكَ وَ جَدَّكَ وَ إِنَّ الرَّجُلَ يُبْتَلَی بِالشَّیْءِ لَا يَكُونُ عِنْدَنَا فِيهِ شَیْءٌ فَنَقِيسُ فَقَالَ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ قَاسُوا .

المحاسن ج : ١ ص : ٢١٢

(۶) أَبِی عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ قَوْماً مِنْ أَصْحَابِنَا قَدْ تَفَقَّهُوا وَ أَصَابُوا عِلْماً وَ رَوَوْا أَحَادِيثَ فَيَرِدُ عَلَيْهِمُ الشَّیْءُ فَيَقُولُونَ بِرَأْيِهِمْ فَقَالَ لَا وَ هَلْ هَلَكَ مَنْ مَضَی إِلَّا بِهَذَا وَ أَشْبَاهِهِ .

المحاسن ج : ١ ص : ٢١٢

(٧) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع جُعِلْتُ فِدَاكَ فُقِّهْنَا فِی الدِّينِ وَ أَغْنَانَا اللَّهُ بِكُمْ عَنِ النَّاسِ حَتَّی إِنَّ الْجَمَاعَةَ مِنَّا لَتَكُونُ فِی الْمَجْلِسِ مَا يَسْأَلُ رَجُلٌ صَاحِبَهُ تَحْضُرُهُ الْمَسْأَلَةُ وَ يَحْضُرُهُ جَوَابُهَا فِيمَا مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُمْ فَرُبَّمَا وَرَدَ عَلَيْنَا الشَّیْءُ لَمْ يَأْتِنَا فِيهِ عَنْكَ وَ لَا عَنْ

آبَائِکَ شَیْءٌ فَنَظَرْنَا إِلَی أَحْسَنِ مَا يَحْضُرُنَا وَ أَوْفَقِ الْأَشْيَاءِ لِمَا جَاءَنَا عَنْكُمْ فَنَأْخُذُ بِهِ فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ فِی ذَلِکَ وَ اللَّهِ هَلَکَ مَنْ هَلَکَ يَا ابْنَ حَكِيمٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِیٌّ وَ قُلْتُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَكِيمٍ لِهِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ إِلَّا أَنْ يُرَخِّصَ لِی فِی الْقِيَاسِ . الكافی ج : ۱ ص : ۵۶

- و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۲ (أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع جُعِلْتُ فِدَاکَ) و ذكر مثله .

(۸) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ مُثَنًّى الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع تَرِدُ عَلَيْنَا أَشْيَاءُ لَيْسَ نَعْرِفُهَا فِی كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا سُنَّةٍ فَنَنْظُرُ فِيهَا فَقَالَ لَا أَمَا إِنَّکَ إِنْ أَصَبْتَ لَمْ تُؤْجَرْ وَ إِنْ أَخْطَأْتَ كَذَبْتَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ . الكافی ج : ۱ ص : ۵۶

- و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۳ (الْوَشَّاءُ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

- و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۵ (عن ابن محبوب أو غيره عن المثنى الحناط عن أبی بصير قال قلت لأبی جعفر ع يرد علينا أشياء لا نجدها فی الكتاب و السنة فنقول فيها برأينا فقال أما إنک) و ذكر مثله .

(۹) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ إِنَّا نَجْتَمِعُ فَنَتَذَاكَرُ مَا عِنْدَنَا فَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا شَیْءٌ إِلَّا وَ عِنْدَنَا فِيهِ شَیْءٌ مُسَطَّرٌ وَ ذَلِکَ مِمَّا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا بِكُمْ ثُمَّ يَرِدُ عَلَيْنَا الشَّیْءُ الصَّغِيرُ لَيْسَ عِنْدَنَا فِيهِ شَیْءٌ فَيَنْظُرُ بَعْضُنَا إِلَى

بَعْضٍ وَ عِنْدَنَا مَا يُشْبِهُهُ فَنَقِيسُ عَلَى أَحْسَنِهِ فَقَالَ وَ مَا لَكُمْ وَ لِلْقِيَاسِ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِالْقِيَاسِ ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ فَقُولُوا بِهِ وَ إِنْ جَاءَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَهَا وَ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ وَ قُلْتُ أَنَا وَ قَالَتِ الصَّحَابَةُ وَ قُلْتُ ثُمَّ قَالَ أَ كُنْتَ تَجْلِسُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَا وَ لَكِنْ هَذَا كَلَامُهُ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ بِمَا يَكْتَفُونَ بِهِ فِي عَهْدِهِ قَالَ نَعَمْ وَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْتُ فَضَاعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَقَالَ لَا هُوَ عِنْدَ أَهْلِهِ .

الكافي ج : ١ ص : ٥٧

(١٠) أَبِي عَنِ النَّضْرِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع إِنَّا نَتَلَاقَى فِيمَا بَيْنَنَا فَلَا يَكَادُ يَرِدُ عَلَيْنَا إِلَّا وَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ وَ ذَلِكَ شَيْءٌ أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا بِكُمْ وَ قَدْ يَرِدُ عَلَيْنَا الشَّيْءُ وَ لَيْسَ عِنْدَنَا فِيهِ شَيْءٌ وَ عِنْدَنَا مَا يُشْبِهُهُ فَنَقِيسُ عَلَى أَحْسَنِهِ فَقَالَ لَا وَ مَا لَكُمْ وَ لِلْقِيَاسِ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا فُلَانٍ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ ع وَ قُلْتُ وَ قَالَ الصَّحَابَةُ وَ قُلْتُ ثُمَّ قَالَ لِي أَ كُنْتَ تَجْلِسُ إِلَيْهِ قُلْتُ لَا وَ لَكِنْ هَذَا قَوْلُهُ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ فَقُولُوا وَ إِذَا جَاءَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَهَا وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ فَقُلْتُ وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَتَى النَّاسَ بِمَا اكْتَفَوْا بِهِ عَلَى عَهْدِهِ وَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . المحاسن ج : ١ ص : ٢١٣

(١١) أحمد بن محمد بن أبى نصر الْبَزَنْطِيُّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا لِأَبِي الْحَسَنِ ع نَقِيسُ عَلَى الْأَثَرِ نَسْمَعُ الرِّوَايَةَ فَنَقِيسُ عَلَيْهَا فَأَبَى ذَلِكَ وَ قَالَ فَقَدْ رَجَعَ الْأَمْرُ إِذاً إِلَيْهِمْ فَلَيْسَ مَعَهُمْ لِأَحَدٍ أَمْرٌ . المحاسن ج : ١ ص : ٢١٣

(۱۲) أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ الْأَسْلَمِیِّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ وَرَقَةُ يَسْأَلُهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنْتُمْ قَوْمٌ تَحْمِلُونَ الْحَلَالَ عَلَى السُّنَّةِ وَ نَحْنُ قَوْمٌ نَتَّبِعُ عَلَى الْأَثَرِ . المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۴

(۱۳) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِیِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يُصَابُ بِالْعُقُولِ النَّاقِصَةِ وَ الْآرَاءِ الْبَاطِلَةِ وَ الْمَقَايِيسِ الْفَاسِدَةِ وَ لَا يُصَابُ إِلَّا بِالتَّسْلِيمِ فَمَنْ سَلَّمَ لَنَا سَلِمَ وَ مَنِ اهْتَدَى بِنَا هُدِیَ وَ مَنْ دَانَ بِالْقِيَاسِ وَ الرَّأْیِ هَلَکَ وَ مَنْ وَجَدَ فِی نَفْسِهِ شَيْئاً مِمَّا نَقُولُهُ أَوْ نَقْضِی بِهِ حَرَجاً كَفَرَ بِالَّذِی أَنْزَلَ السَّبْعَ الْمَثَانِی وَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ .
كمال‌الدين ج : ۱ ص : ۳۲۲

(۱۴) كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ أُنَاساً مِنْ أَصْحَابِکَ قَدْ لَقُوا أَبَاکَ وَ جَدَّکَ وَ قَدْ سَمِعُوا مِنْهُمَا الْحَدِيثَ وَ قَدْ يَرِدُ عَلَيْهِمُ الشَّیْ‌ءُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فِيهِ شَیْ‌ءٌ وَ عِنْدَهُمْ مَا يُشْبِهُهُ فَيَقِيسُوا عَلَى أَحْسَنِهِ قَالَ فَقَالَ مَا لَكُمْ وَ الْقِيَاسُ إِنَّمَا هَلَکَ مَنْ هَلَکَ بِالْقِيَاسِ قَالَ قُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَیْ‌ءٍ إِلَّا وَ قَدْ جَرَى بِهِ كِتَابٌ وَ سُنَّةٌ وَ إِنَّمَا ذَاکَ شَیْ‌ءٌ إِلَيْكُمْ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقُولُوا قَالَ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَیْ‌ءٍ إِلَّا وَ قَدْ جَرَى بِهِ كِتَابٌ وَ سُنَّةٌ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ شَیْ‌ءٍ حَدّاً وَ لِمَنْ تَعَدَّى الْحَدَّ حَدّاً . مستدرک‌الوسائل ج : ۱۷ ص : ۲۶۵

(١٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَقُولُونَ نَسْمَعُ الْأَمْرَ يُحْكَى عَنْكَ وَ عَنْ آبَائِكَ فَنَقِيسُ عَلَيْهِ وَ نَعْمَلُ بِهِ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ لَا وَ اللَّهِ مَا هَذَا مِنْ دِينِ جَعْفَرٍ ع هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا حَاجَةَ بِهِمْ إِلَيْنَا قَدْ خَرَجُوا مِنْ طَاعَتِنَا وَ صَارُوا فِي مَوْضِعِنَا فَأَيْنَ التَّقْلِيدُ الَّذِي كَانُوا يُقَلِّدُونَ جَعْفَراً وَ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ جَعْفَرٌ لَا تَحْمِلُوا عَلَى الْقِيَاسِ فَلَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يَعْدِلُهُ الْقِيَاسُ إِلَّا وَ الْقِيَاسُ يَكْسِرُهُ.

قربالإسناد ص : ١٥٧

(١٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَفْصٍ الْمُؤَذِّنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ كَتَبَ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ إِلَى أَصْحَابِهِ وَ أَمَرَهُمْ بِمُدَارَسَتِهَا وَ النَّظَرِ فِيهَا وَ تَعَاهُدِهَا وَ الْعَمَلِ بِهَا فَكَانُوا يَضَعُونَهَا فِي مَسَاجِدِ بُيُوتِهِمْ فَإِذَا فَرَغُوا مِنَ الصَّلَاةِ نَظَرُوا فِيهَا قَالَ وَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ الْكُوفِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ الصَّحَّافِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ خَرَجَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَصْحَابِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ... لَا قُوَّةَ لَنَا وَ لَكُمْ إِلَّا بِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيَّتُهَا الْعِصَابَةُ النَّاجِيَةُ إِنْ أَتَمَّ اللَّهُ لَكُمْ مَا أَعْطَاكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ لَا يَتِمُّ الْأَمْرُ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي دَخَلَ عَلَى الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ وَ حَتَّى تُبْتَلَوْا فِي أَنْفُسِكُمْ وَ أَمْوَالِكُمْ وَ حَتَّى تَسْمَعُوا مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ أَذًى كَثِيراً فَتَصْبِرُوا وَ تَعْرُكُوا بِجُنُوبِكُمْ وَ حَتَّى يَسْتَذِلُّوكُمْ وَ يُبْغِضُوكُمْ وَ حَتَّى يُحَمِّلُوا عَلَيْكُمُ الضَّيْمَ فَتَحَمَّلُوا مِنْهُمْ تَلْتَمِسُونَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَ

حَتَّی تَکْظِمُوا الْغَیْظَ الشَّدِیدَ فِی الْأَذَی فِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَجْتَرِمُونَهُ إِلَیْکُمْ وَ حَتَّی یُکَذِّبُوکُمْ بِالْحَقِّ وَ یُعَادُوکُمْ فِیهِ وَ یُبْغِضُوکُمْ عَلَیْهِ فَتَصْبِرُوا عَلَی ذَلِکَ مِنْهُمْ وَ مِصْدَاقُ ذَلِکَ کُلِّهِ فِی کِتَابِ اللَّهِ الَّذِی أَنْزَلَهُ جَبْرَئِیلُ ع عَلَی نَبِیِّکُمْ ص سَمِعْتُمْ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِیِّکُمْ ص فَاصْبِرْ کَما صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَ لا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ یُکَذِّبُوکَ فَقَدْ کُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِکَ فَصَبَرُوا عَلی ما کُذِّبُوا وَ أُوذُوا فَقَدْ کُذِّبَ نَبِیُّ اللَّهِ وَ الرُّسُلُ مِنْ قَبْلِهِ وَ أُوذُوا مَعَ التَّکْذِیبِ بِالْحَقِّ فَإِنْ سَرَّکُمْ أَمْرُ اللَّهِ فِیهِمُ الَّذِی خَلَقَهُمْ لَهُ فِی الْأَصْلِ [أَصْلِ الْخَلْقِ] مِنَ الْکُفْرِ الَّذِی سَبَقَ فِی عِلْمِ اللَّهِ أَنْ یَخْلُقَهُمْ لَهُ فِی الْأَصْلِ وَ مِنَ الَّذِینَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ فِی کِتَابِهِ فِی قَوْلِهِ وَ جَعَلْنا مِنْهُمْ أَئِمَّةً یَدْعُونَ إِلَی النَّارِ فَتَدَبَّرُوا هَذَا وَ اعْقِلُوهُ وَ لَا تَجْهَلُوهُ فَإِنَّهُ مَنْ یَجْهَلْ هَذَا وَ أَشْبَاهَهُ مِمَّا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَیْهِ فِی کِتَابِهِ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ نَهَی عَنْهُ تَرَکَ دِینَ اللَّهِ وَ رَکِبَ مَعَاصِیَهُ فَاسْتَوْجَبَ سَخَطَ اللَّهِ فَأَکَبَّهُ اللَّهُ عَلَی وَجْهِهِ فِی النَّارِ وَ قَالَ أَیَّتُهَا الْعِصَابَةُ الْمَرْحُومَةُ الْمُفْلِحَةُ إِنَّ اللَّهَ أَتَمَّ لَکُمْ مَا آتَاکُمْ مِنَ الْخَیْرِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ لَیْسَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ وَ لَا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ یَأْخُذَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فِی دِینِهِ بِهَوًی وَ لَا رَأْیٍ وَ لَا مَقَایِیسَ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ وَ جَعَلَ فِیهِ تِبْیَانَ کُلِّ شَیْءٍ وَ جَعَلَ لِلْقُرْآنِ وَ لِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ أَهْلًا لَا یَسَعُ أَهْلَ عِلْمِ الْقُرْآنِ الَّذِینَ آتَاهُمُ اللَّهُ عِلْمَهُ أَنْ یَأْخُذُوا فِیهِ بِهَوًی وَ لَا رَأْیٍ وَ لَا مَقَایِیسَ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِکَ بِمَا آتَاهُمْ مِنْ عِلْمِهِ وَ خَصَّهُمْ بِهِ وَ وَضَعَهُ عِنْدَهُمْ کَرَامَةً مِنَ اللَّهِ أَکْرَمَهُم بِهَا وَ هُمْ أَهْلُ الذِّکْرِ الَّذِینَ أَمَرَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِسُؤَالِهِمْ وَ هُمُ الَّذِینَ مَنْ سَأَلَهُمْ وَ قَدْ سَبَقَ فِی عِلْمِ اللَّهِ أَنْ یُصَدِّقَهُمْ وَ یَتَّبِعَ أَثَرَهُمْ أَرْشَدُوهُ وَ أَعْطَوْهُ مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ مَا یَهْتَدِی بِهِ إِلَی اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَ إِلَی جَمِیعِ سُبُلِ الْحَقِّ وَ هُمُ الَّذِینَ لَا

يَرْغَبُ عَنْهُمْ وَ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ وَ عَنْ عِلْمِهِمُ الَّذِى أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَ جَعَلَهُ عِنْدَهُمْ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ فِى عِلْمِ اللَّهِ الشَّقَاءُ فِى أَصْلِ الْخَلْقِ تَحْتَ الْأَظِلَّةِ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَرْغَبُونَ عَنْ سُؤَالِ أَهْلِ الذِّكْرِ وَ الَّذِينَ آتَاهُمُ اللَّهُ عِلْمَ الْقُرْآنِ وَ وَضَعَهُ عِنْدَهُمْ وَ أَمَرَ بِسُؤَالِهِمْ وَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ بِأَهْوَائِهِمْ وَ آرَائِهِمْ وَ مَقَايِيسِهِمْ حَتَّى دَخَلَهُمُ الشَّيْطَانُ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا أَهْلَ الْإِيمَانِ فِى عِلْمِ الْقُرْآنِ عِنْدَ اللَّهِ كَافِرِينَ وَ جَعَلُوا أَهْلَ الضَّلَالَةِ فِى عِلْمِ الْقُرْآنِ عِنْدَ اللَّهِ مُؤْمِنِينَ وَ حَتَّى جَعَلُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِى كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ حَرَاماً وَ جَعَلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِى كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ حَلَالًا فَذَلِكَ أَصْلُ ثَمَرَةِ أَهْوَائِهِمْ وَ قَدْ عَهِدَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ مَوْتِهِ فَقَالُوا نَحْنُ بَعْدَ مَا قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَسُولَهُ يَسَعُنَا أَنْ نَأْخُذَ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ رَأْيُ النَّاسِ بَعْدَ مَا قَبَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَسُولَهُ ص وَ بَعْدَ عَهْدِهِ الَّذِى عَهِدَهُ إِلَيْنَا وَ أَمَرَنَا بِهِ مُخَالِفاً لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ ص فَمَا أَحَدٌ أَجْرَأَ عَلَى اللَّهِ وَ لَا أَبْيَنَ ضَلَالَةً مِمَّنْ أَخَذَ بِذَلِكَ وَ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ يَسَعُهُ وَ اللَّهِ إِنَّ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ أَنْ يُطِيعُوهُ وَ يَتَّبِعُوا أَمْرَهُ فِى حَيَاةِ مُحَمَّدٍ ص وَ بَعْدَ مَوْتِهِ هَلْ يَسْتَطِيعُ أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ أَنْ يَزْعُمُوا أَنَّ أَحَداً مِمَّنْ أَسْلَمَ مَعَ مُحَمَّدٍ ص أَخَذَ بِقَوْلِهِ وَ رَأْيِهِ وَ مَقَايِيسِهِ فَإِنْ قَالَ نَعَمْ فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً وَ إِنْ قَالَ لَا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ بِرَأْيِهِ وَ هَوَاهُ وَ مَقَايِيسِهِ فَقَدْ أَقَرَّ بِالْحُجَّةِ عَلَى نَفْسِهِ وَ هُوَ مِمَّنْ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ يُطَاعُ وَ يُتَّبَعُ أَمْرُهُ بَعْدَ قَبْضِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ وَ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِى اللَّهُ الشَّاكِرِينَ وَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُطَاعُ وَ يُتَّبَعُ أَمْرُهُ فِى حَيَاةِ مُحَمَّدٍ ص وَ بَعْدَ قَبْضِ اللَّهِ مُحَمَّداً ص وَ كَمَا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ

النَّاسِ مَعَ مُحَمَّد ص أَنْ يَأْخُذَ بِهَوَاهُ وَ لَا رَأْيِه وَ لَا مَقَايِيسه خِلَافاً لِأَمْرِ مُحَمَّد ص فَكَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّد ص أَنْ يَأْخُذَ بِهَوَاهُ وَ لَا رَأْيِه وَ لَا مَقَايِيسه ... وَ اعْلَمُوا أَنَّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِه أَنْ تَجْتَنِبُوهُ فَقَدْ حَرَّمَهُ وَ اتَّبِعُوا آثَارَ رَسُولِ اللَّه ص وَ سُنَّتَهُ فَخُذُوا بِهَا وَ لَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَكُمْ وَ آرَاءَكُمْ فَتَضِلُّوا فَإِنَّ أَضَلَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّه مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ وَ رَأْيَهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّه ... وَ قَدْ قَالَ أَبُونَا رَسُولُ اللَّه ص الْمُدَاوَمَةُ عَلَى الْعَمَلِ فِى اتِّبَاعِ الْآثَارِ وَ السُّنَنِ وَ إِنْ قَلَّ أَرْضَى لِلَّه وَ أَنْفَعُ عِنْدَهُ فِى الْعَاقِبَة مِنَ الِاجْتِهَادِ فِى الْبِدَعِ وَ اتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ أَلَا إِنَّ اتِّبَاعَ الْأَهْوَاءِ وَ اتِّبَاعَ الْبِدَعِ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّه ضَلَالٌ وَ كُلُّ ضَلَالَة بِدْعَةٌ وَ كُلُّ بِدْعَة فِى النَّارِ وَ لَنْ يُنَالَ شَىْءٌ مِنَ الْخَيْرِ عِنْدَ اللَّه إِلَّا بِطَاعَتِه وَ الصَّبْرِ وَ الرِّضَا لِأَنَّ الصَّبْرَ وَ الرِّضَا مِنْ طَاعَة اللَّه وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِه حَتَّى يَرْضَى عَنِ اللَّه فِيمَا صَنَعَ اللَّهُ إِلَيْه وَ صَنَعَ بِه عَلَى مَا أَحَبَّ وَ كَرِهَ وَ لَنْ يَصْنَعَ اللَّهُ بِمَنْ صَبَرَ وَ رَضِىَ عَنِ اللَّه إِلَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ وَ هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا أَحَبَّ وَ كَرِه . الكافى ج : ٨ ص : ٤

(١٧) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّار عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّه ع قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ عَلِىٍّ ع وَ مَثَلُنَا مِنْ بَعْده مِنْ هَذه الْأُمَّة كَمَثَلِ مُوسَى النَّبِىِّ وَ الْعَالِمِ حِينَ لَقِيَهُ وَ اسْتَنْطَقَهُ وَ سَأَلَهُ الصُّحْبَةَ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِمَا مَا اقْتَصَّهُ اللَّهُ لِنَبِيِّه ص فِى كِتَابِه وَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِمُوسَى إِنِّى اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِى وَ بِكَلَامِى فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَ كُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ثُمَّ قَالَ وَ كَتَبْنَا لَهُ فِى الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ مَوْعِظَةً وَ تَفْصِيلًا لِكُلِّ شَىْءٍ وَ قَدْ كَانَ عِنْدَ الْعَالِمِ عِلْمٌ لَمْ يُكْتَبْ لِمُوسَى فِى الْأَلْوَاحِ وَ كَانَ مُوسَى يَظُنُّ أَنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِى يَحْتَاجُ إِلَيْهَا [فِى نُبُوَّتِه] وَ جَمِيعَ الْعِلْمِ قَدْ كُتِبَ لَهُ فِى الْأَلْوَاحِ كَمَا يَظُنُّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ

يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ فُقَهَاءُ وَ عُلَمَاءُ وَ أَنَّهُمْ قَدْ أُوتُوا جَمِيعَ الْعِلْمِ وَ الْفِقْهِ فِي الدِّينِ مِمَّا تَحْتَاجُ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِلَيْهِ وَ صَحَّ ذَلِكَ لَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عَلِمُوهُ وَ حَفِظُوهُ وَ لَيْسَ كُلُّ عِلْمِ رَسُولِ اللَّهِ ص عَلِمُوهُ وَ لَا صَارَ إِلَيْهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَا عَرَفُوهُ وَ ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ مِنَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ الْأَحْكَامِ قَدْ يَرِدُ عَلَيْهِمْ فَيُسْأَلُونَ عَنْهُ وَ لَا يَكُونُ عِنْدَهُمْ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَيَسْتَحْيُونَ أَنْ يَنْسِبَهُمُ النَّاسُ إِلَى الْجَهْلِ وَ يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْأَلُوا فَلَا يُجِيبُونَ فَيَطْلُبُ النَّاسُ الْعِلْمَ مِنْ مَعْدِنِهِ فَلِذَلِكَ اسْتَعْمَلُوا الرَّأْيَ وَ الْقِيَاسَ فِي دِينِ اللَّهِ وَ تَرَكُوا الْآثَارَ وَ دَانُوا اللَّهَ بِالْبِدَعِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ فَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ سُئِلُوا عَنْ شَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مِنْهُ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص رَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ الَّذِي مَنَعَهُمْ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ مِنَّا الْعَدَاوَةُ وَ الْحَسَدُ لَنَا وَ لَا وَ اللَّهِ مَا حَسَدَ مُوسَى الْعَالِمَ وَ مُوسَى نَبِيُّ اللَّهِ يُوحَى إِلَيْهِ حَيْثُ لَقِيَهُ وَ اسْتَنْطَقَهُ وَ عَرَفَهُ بِالْعِلْمِ وَ لَمْ يَحْسُدْهُ كَمَا حَسَدَتْنَا هَذِهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى مَا عَلِمْنَا وَ مَا وَرِثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَمْ يَرْغَبُوا إِلَيْنَا فِي عِلْمِنَا كَمَا رَغِبَ مُوسَى إِلَى الْعَالِمِ وَ سَأَلَهُ الصُّحْبَةَ لِيَتَعَلَّمَ مِنْهُ الْعِلْمَ وَ يُرْشِدَهُ فَلَمَّا أَنْ سَأَلَ الْعَالِمَ ذَلِكَ عَلِمَ الْعَالِمُ أَنَّ مُوسَى لَا يَسْتَطِيعُ صُحْبَتَهُ وَ لَا يَحْتَمِلُ عَلَيْهِ وَ لَا يَصْبِرُ مَعَهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ الْعَالِمُ وَ كَيْفَ تَصْبِرُ عَلى ما لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً فَقَالَ لَهُ مُوسَى وَ هُوَ خَاضِعٌ لَهُ يَسْتَعْطِفُهُ عَلَى نَفْسِهِ كَيْ يَقْبَلَهُ سَتَجِدُنِي إِنْ شاءَ اللَّهُ صابِراً وَ لا أَعْصِي لَكَ أَمْراً وَ قَدْ كَانَ الْعَالِمُ يَعْلَمُ أَنَّ مُوسَى لَا يَصْبِرُ عَلَى عِلْمِهِ فَكَذَلِكَ وَ اللَّهِ يَا إِسْحَاقَ بْنَ عَمَّارٍ حَالُ قُضَاةِ هَؤُلَاءِ وَ فُقَهَائِهِمْ وَ جَمَاعَتِهِمُ الْيَوْمَ لَا يَحْتَمِلُونَ وَ اللَّهِ عِلْمَنَا وَ لَا يَقْبَلُونَهُ وَ لَا

يُطِيقُونَهُ وَ لَا يَأْخُذُونَ بِهِ وَ لَا يَصْبِرُونَ عَلَيْهِ كَمَا لَمْ يَصْبِرْ مُوسَى عَلَى عِلْمِ الْعَالِمِ حِينَ صَحِبَهُ وَ رَأَى مَا رَأَى مِنْ عِلْمِهِ وَ كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ مُوسَى مَكْرُوهاً وَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ رِضًى وَ هُوَ الْحَقُّ وَ كَذَلِكَ عِلْمُنَا عِنْدَ الْجَهَلَةِ مَكْرُوهٌ لَا يُؤْخَذُ وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَقُّ .

الاختصاص ص : ٢٥٨ و تفسير العياشي ج : ٢ ص : ٣٣٠

(١٨) بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ شَهِدْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ هُوَ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا نَحْوٌ مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ وَ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرُمَةَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّا نَقْضِي بِالْعِرَاقِ فَنَقْضِي مِنَ الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ تَرِدُ عَلَيْنَا الْمَسْأَلَةُ فَنَجْتَهِدُ فِيهَا بِالرَّأْيِ قَالَ فَأَنْصَتَ النَّاسُ جَمِيعُ مَنْ حَضَرَ لِلْجَوَابِ وَ أَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَلَى مَنْ عَلَى يَمِينِهِ يُحَدِّثُهُمْ فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَ تَرَكُوا الْإِنْصَاتَ ثُمَّ تَحَدَّثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ إِنَّ ابْنَ شُبْرُمَةَ قَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّا قُضَاةُ الْعِرَاقِ وَ إِنَّا نَقْضِي بِالْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ إِنَّهُ تَرِدُ عَلَيْنَا أَشْيَاءُ وَ نَجْتَهِدُ فِيهَا الرَّأْيَ قَالَ فَأَنْصَتَ جَمِيعُ النَّاسِ لِلْجَوَابِ وَ أَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَلَى مَنْ عَلَى يَسَارِهِ يُحَدِّثُهُمْ فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ تَرَكُوا الْإِنْصَاتَ ثُمَّ إِنَّ ابْنَ شُبْرُمَةَ سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ عَادَ لِمِثْلِ قَوْلِهِ فَأَقْبَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَيَّ رَجُلٍ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَدْ كَانَ عِنْدَكُمْ بِالْعِرَاقِ وَ لَكُمْ بِهِ خَبَرٌ قَالَ فَأَطْرَاهُ ابْنُ شُبْرُمَةَ وَ قَالَ قَوْلًا عَظِيماً فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَإِنَّ عَلِيّاً ع أَبَى أَنْ يُدْخِلَ فِي دِينِ اللَّهِ الرَّأْيَ وَ أَنْ يَقُولَ فِي شَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ بِالرَّأْيِ وَ الْمَقَايِيسِ فَقَالَ أَبُو سَاسَانَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي يَا أَبَا سَاسَانَ لَمْ يَدَعْنِي صَاحِبُكُمْ ابْنُ

شُبْرُمَةَ حَتَّى أَجَبْتُهُ ثُمَّ قَالَ لَوْ عَلِمَ ابْنُ شُبْرُمَةَ مِنْ أَيْنَ هَلَكَ النَّاسُ مَا دَانَ بِالْمَقَايِيسِ وَ لَا عَمِلَ بِهَا . المحاسن ج : ١ ص : ٢١٠

(١٩) أَبِي عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَصْحَابِ الرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ دَعَا غَيْرَهُ إِلَى دِينِهِ بِالارْتِيَاءِ وَ الْمَقَايِيسِ لَمْ يُنْصِفْ وَ لَمْ يُصِبْ حَظَّهُ لِأَنَّ الْمَدْعُوَّ إِلَى ذَلِكَ لَا يَخْلُو أَيْضاً مِنَ الارْتِيَاءِ وَ الْمَقَايِيسِ وَ مَتَى مَا لَمْ يَكُنْ بِالدَّاعِي قُوَّةٌ فِي دُعَائِهِ عَلَى الْمَدْعُوِّ لَمْ يُؤْمَنْ عَلَى الدَّاعِي أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى الْمَدْعُوِّ بَعْدَ قَلِيلٍ لِأَنَّا قَدْ رَأَيْنَا الْمُتَعَلِّمَ الطَّالِبَ رُبَّمَا كَانَ فَائِقاً لِلْمُعَلِّمِ وَ لَوْ بَعْدَ حِينٍ وَ رَأَيْنَا الْمُعَلِّمَ الدَّاعِيَ رُبَّمَا احْتَاجَ فِي رَأْيِهِ إِلَى رَأْيِ مَنْ يَدْعُو وَ فِي ذَلِكَ تَحَيَّرَ الْجَاهِلُونَ وَ شَكَّ الْمُرْتَابُونَ وَ ظَنَّ الظَّانُّونَ وَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ جَائِزاً لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ الرُّسُلَ بِمَا فِيهِ الْفَصْلُ وَ لَمْ يَنْهَ عَنِ الْهَزْلِ وَ لَمْ يَعِبِ الْجَهْلَ وَ لَكِنَّ النَّاسَ لَمَّا سَفِهُوا الْحَقَّ وَ غَمَطُوا النِّعْمَةَ وَ اسْتَغْنَوْا بِجَهْلِهِمْ وَ تَدَابِيرِهِمْ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ وَ اكْتَفَوْا بِذَلِكَ دُونَ رُسُلِهِ وَ الْقُوَّامِ بِأَمْرِهِ وَ قَالُوا لَا شَيْءَ إِلَّا مَا أَدْرَكَتْهُ عُقُولُنَا وَ عَرَفَتْهُ أَلْبَابُنَا فَوَلَّاهُمُ اللَّهُ مَا تَوَلَّوْا وَ أَهْمَلَهُمْ وَ خَذَلَهُمْ حَتَّى صَارُوا عَبَدَةَ أَنْفُسِهِمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَ لَوْ كَانَ اللَّهُ رَضِيَ مِنْهُمُ اجْتِهَادَهُمْ وَ ارْتِيَاءَهُمْ فِيمَا ادَّعَوْا مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ إِلَيْهِمْ فَاصِلًا لِمَا بَيْنَهُمْ وَ لَا زَاجِراً عَنْ وَصْفِهِمْ وَ إِنَّمَا اسْتَدْلَلْنَا أَنَّ رِضَى اللَّهِ غَيْرُ ذَلِكَ بِبَعْثَةِ الرُّسُلِ بِالْأُمُورِ الْقَيِّمَةِ الصَّحِيحَةِ وَ التَّحْذِيرِ عَنِ الْأُمُورِ الْمُشْكِلَةِ الْمُفْسِدَةِ ثُمَّ جَعَلَهُمْ أَبْوَابَهُ وَ صِرَاطَهُ وَ الْأَدِلَّاءَ عَلَيْهِ بِأُمُورٍ مَحْجُوبَةٍ عَنِ الرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ فَمَنْ طَلَبَ مَا عِنْدَ اللَّهِ بِقِيَاسٍ وَ رَأْيٍ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْداً وَ لَمْ يَبْعَثْ رَسُولًا قَطُّ وَ إِنْ طَالَ عُمُرُهُ قَابِلًا مِنَ النَّاسِ خِلَافَ مَا جَاءَ بِهِ حَتَّى يَكُونَ مَتْبُوعاً مَرَّةً وَ تَابِعاً أُخْرَى وَ

لَمْ يُرَ أَيْضاً فِيمَا جَاءَ بِهِ اسْتَعْمَلَ رَأْياً وَ لَا مِقْيَاساً حَتَّى يَكُونَ ذَلِکَ وَاضِحاً عِنْدَهُ كَالْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ وَ فِي ذَلِکَ دَلِيلٌ لِكُلِّ ذِي لُبٍّ وَ حِجًى إِنَّ أَصْحَابَ الرَّأْيِ وَ الْقِيَاسِ مُخْطِئُونَ مُدْحِضُونَ وَ إِنَّمَا الِاخْتِلَافُ فِيمَا دُونَ الرُّسُلِ لَا فِي الرُّسُلِ فَإِيَّاکَ أَيُّهَا الْمُسْتَمِعُ أَنْ تَجْمَعَ عَلَيْکَ خَصْلَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا الْقَذْفُ بِمَا جَاشَ بِصَدْرِکَ وَ اتِّبَاعُکَ لِنَفْسِکَ إِلَى غَيْرِ قَصْدٍ وَ لَا مَعْرِفَةِ حَدٍّ وَ الْأُخْرَى اسْتِغْنَاؤُکَ عَمَّا فِيهِ حَاجَتُکَ وَ تَكْذِيبُکَ لِمَنْ إِلَيْهِ مَرَدُّکَ وَ إِيَّاکَ وَ تَرْکَ الْحَقِّ سَأْمَةً وَ مَلَالَةً وَ انْتِجَاعَکَ الْبَاطِلَ جَهْلًا وَ ضَلَالَةً لِأَنَّا لَمْ نَجِدْ تَابِعاً لِهَوَاهُ جَائِزاً عَمَّا ذَكَرْنَا قَطُّ رَشِيداً فَانْظُرْ فِي ذَلِکَ .

المحاسن ج : ۱ ص : ۲۰۹

(۲۰) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ ضَلَّ عِلْمُ ابْنِ شُبْرُمَةَ عِنْدَ الْجَامِعَةِ إِمْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ خَطِّ عَلِيٍّ ع بِيَدِهِ إِنَّ الْجَامِعَةَ لَمْ تَدَعْ لِأَحَدٍ كَلَاماً فِيهَا عِلْمُ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ إِنَّ أَصْحَابَ الْقِيَاسِ طَلَبُوا الْعِلْمَ بِالْقِيَاسِ فَلَمْ يَزْدَادُوا مِنَ الْحَقِّ إِلَّا بُعْداً إِنَّ دِينَ اللَّهِ لَا يُصَابُ بِالْقِيَاسِ . الكافي ج : ۱ ص : ۵۷

(۲۱) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِيَّاکَ وَ خَصْلَتَيْنِ فَفِيهِمَا هَلَکَ مَنْ هَلَکَ إِيَّاکَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ بِرَأْيِکَ أَوْ تَدِينَ بِمَا لَا تَعْلَمُ .

الكافي ج : ۱ ص : ۴۲

(۲۲) أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِیَّاکَ وَ خَصْلَتَیْنِ فِیهِمَا هَلَکَ مَنْ هَلَکَ إِیَّاکَ أَنْ تُفْتِیَ النَّاسَ بِرَأْیِکَ أَوْ تَدِینَ بِمَا لَا تَعْلَم . الخصال ج : ۱ ص : ۵۲

– و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۰۵ (أَبِی عَنِ ابْنِ الْمُغِیرَةِ عَنِ ابْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِیَّاکَ وَ خَصْلَتَیْنِ مُهْلِکَتَیْنِ أَنْ تُفْتِیَ النَّاسَ بِرَأْیِکَ أَوْ تَقُولَ مَا لَا تَعْلَمُ) .

– و فی مستطرفات‌السرائر ص : ۶۴۴ (عن أبی عبد الله ع قال إیاک و خصلتین مهلکتین أن تفتی الناس برأیک أو تقول بما لا تعلم) .

– و فی تحف‌العقول ص : ۳۶۹ (و قال الإمام الصادق أبی عبد الله جعفر بن محمد ع خصلتین مهلکتین تفتی الناس برأیک أو تدین بما لا تعلم) .

– و فی دعائم‌الإسلام ج : ۲ ص : ۵۳۶ (وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ إِیَّاکَ وَ خَصْلَتَیْنِ مُهْلِکَتَیْنِ تُفْتِی النَّاسَ بِرَأْیِکَ وَ تَدِینُ بِمَا لَا تَعْلَمُ إن أول من قاس إبلیس و إن أول من سن لهذه الأمة القیاس لمعروف) .

(۲۳) وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا یَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُولَ فِی دِینِ اللَّهِ بِرَأْیِهِ أَوْ یَأْخُذَ فِیهِ بِقِیَاسِهِ وَیْحَ أَصْحَابِ الْکَلَامِ یَقُولُونَ هَذَا یَنْقَاسُ وَ هَذَا لَا یَنْقَاسُ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِیسُ لَعَنَهُ اللَّهُ حِینَ قَالَ أَنَا خَیْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِی مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِینٍ فَرَأَی فِی نَفْسِهِ وَ قَالَ بِشِرْکِهِ إِنَّ النَّارَ أَعْظَمُ قَدْراً مِنَ الطِّینِ فَفَتَحَ لَهُ الْقِیَاسُ أَنْ لَا یَسْجُدَ الْأَعْظَمُ لِلْأَدْنَی فَلُعِنَ مِنْ أَجْلِ ذَلِکَ وَ صُیِّرَ شَیْطَاناً مَرِیداً وَ لَوْ جَازَ الْقِیَاسُ لَکَانَ کُلُّ قَائِسٍ مُخْطِئٍ فِی سَعَةٍ إِذِ الْقِیَاسُ مِمَّا یَتِمُّ بِهِ الدِّینُ فَلَا حَرَجَ عَلَی أَهْلِ

الْقِيَاسِ (فلا حرج على أهل الخلاف كان يكون . الدعائم) وَ إِنَّ أَمْرَ بَنِی إِسْرَائِيلَ لَمْ يَزَلْ مُعْتَدِلًا حَتَّی نَشَأَ الْمُوَلَّدُونَ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ فَأَخَذُوا بِالرَّأْیِ وَ الْقِيَاسِ وَ تَرَكُوا سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ ع فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا . دعائم‌الإسلام ج : ٢ ص : ٥٣٦

(٢٤) أَقُولُ (المجلسی ره) وَجَدْتُ بِخَطِّ شَيْخِنَا الْبَهَائِیِّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ مَا هَذَا لَفْظُهُ قَالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّیٍّ نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْفَرَاهَانِیِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عُنْوَانَ الْبَصْرِیِّ وَ كَانَ شَيْخاً كَبِيراً قَدْ أَتَى عَلَيْهِ أَرْبَعُ وَ تِسْعُونَ سَنَةً قَالَ ... قُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِأَوْصِنِی قَال ... وَ إِيَّاكَ أَنْ تَعْمَلَ بِرَأْيِكَ شَيْئاً وَ خُذْ بِالاحْتِيَاطِ فِی جَمِيعِ مَا تَجِدُ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ اهْرُبْ مِنَ الْفُتْيَا هَرَبَكَ مِنَ الْأَسَدِ وَ لَا تَجْعَلْ رَقَبَتَكَ لِلنَّاسِ جِسْراً . بحارالأنوار ج : ١ ص : ٢٢٤

– و فی وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١٧٢ (وَ وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّهِيدِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّیٍّ قُدِّسَ سِرُّهُ حَدِيثاً طَوِيلًا عَنْ عُنْوَانَ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ فِيهِ سَلِ الْعُلَمَاءَ مَا جَهِلْتَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ تَعَنُّتاً وَ تَجْرِبَةً) و ذكر مثله .

– و فی مشكاةالأنوار ص : ٣٢٥ (عن عنوان البصری و كان شيخا كبيرا قد أتى عليه أربع و تسعون سنة قال ...) و ذكر مثله .

(٢٥) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ حَدَّثَنِی جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيّاً ص قَالَ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِی الْتِبَاسٍ وَ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِالرَّأْیِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِی ارْتِمَاسٍ قَالَ وَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ دَانَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ وَ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ حَيْثُ أَحَلَّ وَ حَرَّمَ فِيمَا لَا يَعْلَمُ . الكافی ج : ١ ص : ٥٧

– و فى قرب‌الإسناد ص : ٧ (هَارُونُ بن مسلم عَنِ مسعدة ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِى الْتِبَاسٍ وَ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِالرَّأْيِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِى ارْتِمَاسٍ) .

– و فيه (هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ قَالَ قَالَ لِى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ دَانَ بِمَا لَا يَعْلَمُ وَ مَنْ دَانَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ حَيْثُ أَحَلَّ وَ حَرَّمَ فِيمَا لَا يَعْلَمُ) .

(٢٦) مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ دَخَلَ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ إِنِّى رَأَيْتُ ابْنَكَ مُوسَى يُصَلِّى وَ النَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَنْهَاهُمْ وَ فِيهِ مَا فِيهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ادْعُ فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَذْكُرُ أَنَّكَ تُصَلِّى وَ النَّاسُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْكَ فَلَا تَنْهَاهُمْ قَالَ نَعَمْ يَا أَبَتِ إِنَّ الَّذِى كُنْتُ أُصَلِّى لَهُ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيَّ مِنْهُمْ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى وَ نَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ قَالَ فَضَمَّهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى نَفْسِهِ وَ قَالَ بِأَبِى أَنْتَ وَ أُمِّى يَا مُوَدَّعَ الْأَسْرَارِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا أَبَا حَنِيفَةَ الْقَتْلُ عِنْدَكُمْ أَشَدُّ أَمِ الزِّنَا فَقَالَ بَلِ الْقَتْلُ قَالَ فَكَيْفَ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِى الْقَتْلِ بِالشَّاهِدَيْنِ وَ فِى الزِّنَا بِأَرْبَعَةٍ كَيْفَ يُدْرَكُ هَذَا بِالْقِيَاسِ يَا أَبَا حَنِيفَةَ تَرْكُ الصَّلَاةِ أَشَدُّ أَمْ تَرْكُ الصِّيَامِ فَقَالَ بَلْ تَرْكُ الصَّلَاةِ قَالَ فَكَيْفَ تَقْضِى الْمَرْأَةُ صِيَامَهَا وَ لَا تَقْضِى صَلَاتَهَا كَيْفَ يُدْرَكُ هَذَا بِالْقِيَاسِ وَيْحَكَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ النِّسَاءُ أَضْعَفُ عَنِ الْمَكَاسِبِ أَمِ الرِّجَالُ فَقَالَ بَلِ النِّسَاءُ قَالَ فَكَيْفَ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَرْأَةِ سَهْماً وَ لِلرَّجُلِ سَهْمَيْنِ كَيْفَ يُدْرَكُ هَذَا بِالْقِيَاسِ يَا أَبَا حَنِيفَةَ الْغَائِطُ أَقْذَرُ أَمِ الْمَنِيُّ قَالَ بَلِ الْغَائِطُ قَالَ فَكَيْفَ يُسْتَنْجَى مِنَ الْغَائِطِ وَ يُغْتَسَلُ مِنَ الْمَنِيِّ كَيْفَ يُدْرَكُ هَذَا بِالْقِيَاسِ تَقُولُ

سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَقُولَهُ قَالَ بَلَى تَقُولُهُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ مِنْ حَيْثُ لَا تَعْلَمُونَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ جُعِلْتُ فِدَاکَ حَدِّثْنِی بِحَدِيثٍ أَرْوِيهِ عَنْکَ قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ مِيثَاقَ أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ أَعْلَى عِلِّيِّينَ وَ أَخَذَ طِينَةَ شِيعَتِنَا مِنْهُ وَ لَوْ جَهَدَ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ أَنْ يُغَيِّرُوا مِنْ ذَلِکَ شَيْئاً مَا اسْتَطَاعُوهُ قَالَ فَبَکَى أَبُو حَنِيفَةَ بُکَاءً شَدِيداً وَ بَکَى أَصْحَابُهُ ثُمَّ خَرَجَ وَ خَرَجُوا . الاختصاص ص : ۱۸۹

(۲۷) أَبِی وَ ابْنُ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ غُلَامُ كِنْدَةَ فَاسْتَفْتَاهُ فِی مَسْأَلَةٍ فَأَفْتَاهُ فِيهَا فَعَرَفْتُ الْغُلَامَ وَ الْمَسْأَلَةَ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِی حَنِيفَةَ فَإِذَا ذَاکَ الْغُلَامُ بِعَيْنِهِ يَسْتَفْتِيهِ فِی تِلْکَ الْمَسْأَلَةِ بِعَيْنِهَا فَأَفْتَاهُ فِيهَا بِخِلَافِ مَا أَفْتَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ وَيْلَکَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ إِنِّی كُنْتُ الْعَامَ حَاجّاً فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مُسَلِّماً عَلَيْهِ فَوَجَدْتُ هَذَا الْغُلَامَ يَسْتَفْتِيهِ فِی هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِعَيْنِهَا فَأَفْتَاهُ بِخِلَافِ مَا أَفْتَيْتَهُ فَقَالَ وَ مَا يَعْلَمُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَا أَعْلَمُ مِنْهُ أَنَا لَقِيتُ الرِّجَالَ وَ سَمِعْتُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ صُحُفِیٌّ فَقُلْتُ فِی نَفْسِی وَ اللَّهِ لَأَحُجَّنَّ وَ لَوْ حَبْواً قَالَ فَكُنْتُ فِی طَلَبِ حَجَّةٍ فَجَاءَتْنِی حَجَّةٌ فَحَجَجْتُ فَأَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَحَكَيْتُ لَهُ الْكَلَامَ فَضَحِکَ ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ أَمَّا فِی قَوْلِهِ إِنِّی رَجُلٌ صُحُفِیٌّ فَقَدْ صَدَقَ قَرَأْتُ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ وَ مُوسَى فَقُلْتُ لَهُ وَ مَنْ لَهُ بِمِثْلِ تِلْکَ الصُّحُفِ قَالَ فَمَا لَبِثْتُ أَنْ طَرَقَ الْبَابَ طَارِقٌ وَ كَانَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لِلْغُلَامِ انْظُرْ مَنْ ذَا فَرَجَعَ

الْغُلَامُ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ أَدْخِلْهُ فَدَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَ تَأْذَنُ لِي فِي الْقُعُودِ فَأَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ وَ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ الثَّانِيَةَ وَ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ فَجَلَسَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ جَلَسَ الْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَيْنَ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ هُوَ ذَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَقَالَ أَنْتَ فَقِيهُ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبِمَا تُفْتِيهِمْ قَالَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَ سُنَّةِ نَبِيِّهِ قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ تَعْرِفُ كِتَابَ اللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ وَ تَعْرِفُ النَّاسِخَ وَ الْمَنْسُوخَ قَالَ نَعَمْ قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ وَ لَقَدْ ادَّعَيْتَ عِلْماً وَيْلَكَ مَا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ وَيْلَكَ وَ لَا هُوَ إِلَّا عِنْدَ الْخَاصِّ مِنْ ذُرِّيَّةِ نَبِيِّنَا ص وَ مَا وَرَّثَكَ اللَّهُ مِنْ كِتَابِهِ حَرْفاً فَإِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ وَ لَسْتَ كَمَا تَقُولُ فَأَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سِيرُوا فِيها لَيالِيَ وَ أَيَّاماً آمِنِينَ أَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ أَحْسَبُهُ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَالْتَفَتَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّاسَ يُقْطَعُ عَلَيْهِمْ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَ مَكَّةَ فَتُؤْخَذُ أَمْوَالُهُمْ وَ لَا يَأْمَنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ يُقْتَلُونَ قَالُوا نَعَمْ قَالَ فَسَكَتَ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً أَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ الْكَعْبَةُ قَالَ أَ فَتَعْلَمُ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ حِينَ وَضَعَ الْمَنْجَنِيقَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي الْكَعْبَةِ فَقَتَلَهُ كَانَ آمِناً فِيهَا قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكَ شَيْءٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ لَمْ تَأْتِ بِهِ الْآثَارُ وَ السُّنَّةُ كَيْفَ تَصْنَعُ فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَقِيسُ وَ أَعْمَلُ فِيهِ بِرَأْيِي قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ قَاسَ إِبْلِيسُ الْمَلْعُونُ قَاسَ عَلَى رَبِّنَا تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَقَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ فَسَكَتَ أَبُو حَنِيفَةَ فَقَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَيُّمَا أَرْجَسُ الْبَوْلُ أَوِ الْجَنَابَةُ فَقَالَ الْبَوْلُ فَقَالَ النَّاسُ يَغْتَسِلُونَ مِنَ

الْجَنَابَةِ وَ لَا يَغْتَسِلُونَ مِنَ الْبَوْلِ فَسَكَتَ فَقَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّلَاةُ أَمِ الصَّوْمُ قَالَ الصَّلَاةُ فَقَالَ فَمَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي صَوْمَهَا وَ لَا تَقْضِي صَلَاتَهَا فَسَكَتَ قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ وَ لَهُ مِنْهَا ابْنَةٌ وَ كَانَتْ لَهُ حُرَّةٌ لَا تَلِدُ فَزَارَتِ الصَّبِيَّةُ بِنْتُ أُمِّ الْوَلَدِ أَبَاهَا فَقَامَ الرَّجُلُ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَوَاقَعَ أَهْلَهُ الَّتِي لَا تَلِدُ وَ خَرَجَ إِلَى الْحَمَّامِ فَأَرَادَتِ الْحُرَّةُ أَنْ تَكِيدَ أُمَّ الْوَلَدِ وَ ابْنَتَهَا عِنْدَ الرَّجُلِ فَقَامَتْ إِلَيْهَا بِحَرَارَةِ ذَلِكَ الْمَاءِ فَوَقَعَتْ إِلَيْهَا وَ هِيَ نَائِمَةٌ فَعَالَجَتْهَا كَمَا يُعَالِجُ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَعَلِقَتْ أَيُّ شَيْءٍ عِنْدَكَ فِيهَا قَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا عِنْدِي فِيهَا شَيْءٌ فَقَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَخْبِرْنِي عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَزَوَّجَهَا مِنْ مَمْلُوكٍ لَهُ وَ غَابَ الْمَمْلُوكُ فَوُلِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ مَوْلُودٌ وَ وُلِدَ لِلْمَمْلُوكِ مَوْلُودٌ مِنْ أُمِّ وَلَدٍ لَهُ فَسَقَطَ الْبَيْتُ عَلَى الْجَارِيَتَيْنِ وَ مَاتَ الْمَوْلَى مَنِ الْوَارِثُ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَا وَ اللَّهِ مَا عِنْدِي فِيهَا شَيْءٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّ عِنْدَنَا قَوْماً بِالْكُوفَةِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ تَأْمُرُهُمْ بِالْبَرَاءَةِ مِنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ فَقَالَ وَيْلَكَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ لَمْ يَكُنْ هَذَا مَعَاذَ اللَّهِ فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ يُعَظِّمُونَ الْأَمْرَ فِيهِمَا قَالَ فَمَا تَأْمُرُنِي قَالَ تَكْتُبُ إِلَيْهِمْ قَالَ بِمَا ذَا قَالَ تَسْأَلُهُمْ الْكَفَّ عَنْهُمَا قَالَ لَا يُطِيعُونِّي قَالَ بَلَى أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْكَاتِبَ وَ أَنَا الرَّسُولُ أَطَاعُونِي قَالَ يَا أَبَا حَنِيفَةَ أَبَيْتَ إِلَّا جَهْلًا كَمْ بَيْنِي وَ بَيْنَ الْكُوفَةِ مِنَ الْفَرَاسِخِ قَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا لَا يُحْصَى فَقَالَ كَمْ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ قَالَ لَا شَيْءَ قَالَ أَنْتَ دَخَلْتَ عَلَيَّ فِي مَنْزِلِي فَاسْتَأْذَنْتَ فِي الْجُلُوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ آذَنْ لَكَ فَجَلَسْتَ بِغَيْرِ إِذْنِي خِلَافاً عَلَيَّ كَيْفَ يُطِيعُونِّي أُولَئِكَ وَ هُمْ ثَمَّ وَ أَنَا هَاهُنَا قَالَ فَقَنَّعَ رَأْسَهُ وَ خَرَجَ وَ هُوَ يَقُولُ أَعْلَمُ النَّاسِ وَ لَمْ نَرَهُ عِنْدَ عَالِمٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَضْرَمِيُّ جُعِلْتُ فِدَاكَ الْجَوَابُ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ فَقَالَ

يَا أَبَا بَكْرٍ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَ أَيَّاماً آمِنِينَ فَقَالَ مَعَ قَائِمِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ أَمَّا قَوْلُهُ وَ مَنْ دَخَلَهُ كانَ آمِناً فَمَنْ بَايَعَهُ وَ دَخَلَ مَعَهُ وَ مَسَحَ عَلَى يَدِهِ وَ دَخَلَ فِي عَقْدِ أَصْحَابِهِ كَانَ آمِناً . عللالشرائع ج : ١ ص : ٨٩

(٢٨) أحمد بن الحسن الْقَطَّانُ عَنالحسن بن علي السُّكَّرِيِّ عَنِ محمد بن زكريا الْجَوْهَرِيِّ عَنِ جعفر بن محمد ابْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْخَضِرَ كَانَ نَبِيّاً مُرْسَلًا بَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَى قَوْمِهِ فَدَعَاهُمْ إِلَى تَوْحِيدِهِ وَ الْإِقْرَارِ بِأَنْبِيَائِهِ وَ رُسُلِهِ وَ كُتُبِهِ وَ كَانَتْ آيَتُهُ أَنَّهُ كَانَ لَا يَجْلِسُ عَلَى خَشَبَةٍ يَابِسَةٍ وَ لَا أَرْضٍ بَيْضَاءَ إِلَّا أَزْهَرَتْ خَضْرَاءَ وَ إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِراً لِذَلِكَ وَ كَانَ اسْمُهُ تَالِيَا بْنَ مِلْكَانَ بْنِ عَابِرِ بْنِ أَرْفَخْشَدَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ إِنَّ مُوسَى لَمَّا كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيماً وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَاةَ وَ كَتَبَ لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَ تَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَ جَعَلَ آيَتَهُ فِي يَدِهِ وَ عَصَاهُ وَ فِي الطُّوفَانِ وَ الْجَرَادِ وَ الْقُمَّلِ وَ الضَّفَادِعِ وَ الدَّمِ وَ فَلْقِ الْبَحْرِ وَ غَرَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِرْعَوْنَ وَ جُنُودَهُ عَمِلَتِ الْبَشَرِيَّةُ فِيهِ حَتَّى قَالَ فِي نَفْسِهِ مَا أَرَى أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ خَلْقاً أَعْلَمَ مِنِّي فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى جَبْرَئِيلَ يَا جَبْرَئِيلُ أَدْرِكْ عَبْدِي مُوسَى قَبْلَ أَنْ يَهْلِكَ وَ قُلْ لَهُ إِنَّ عِنْدَ مُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ رَجُلًا عَابِداً فَاتَّبِعْهُ وَ تَعَلَّمْ مِنْهُ فَهَبَطَ جَبْرَئِيلُ عَلَى مُوسَى بِمَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَعَلِمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَا حَدَّثَتْ بِهِ نَفْسُهُ فَمَضَى هُوَ وَ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى مُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ فَوَجَدَا هُنَاكَ الْخَضِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَعَبَّدُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَوَجَدا عَبْداً مِنْ عِبادِنا آتَيْناهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنا وَ عَلَّمْناهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْماً قالَ لَهُ مُوسى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً قالَ

لَهُ الْخَضِرُ إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِیعَ مَعِیَ صَبْراً لِأَنِّی وُکِّلْتُ بِعِلْمٍ لَا تُطِیقُهُ وَ وُکِّلْتَ أَنْتَ بِعِلْمٍ لَا أُطِیقُهُ قَالَ مُوسَی بَلْ أَسْتَطِیعُ مَعَکَ صَبْراً فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ إِنَّ الْقِیَاسَ لَا مَجَالَ لَهُ فِی عِلْمِ اللَّهِ وَ أَمْرِهِ وَ کَیْفَ تَصْبِرُ عَلی ما لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً قالَ مُوسَی سَتَجِدُنِی إِنْ شاءَ اللَّهُ صابِراً وَ لا أَعْصِی لَکَ أَمْراً فَلَمَّا اسْتَثْنَی الْمَشِیَّةَ قَبِلَهُ قالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِی فَلا تَسْئَلْنِی عَنْ شَیْ‌ءٍ حَتَّی أُحْدِثَ لَکَ مِنْهُ ذِکْراً فَقَالَ مُوسَی عَلَیْهِ السَّلَامُ لَکَ ذَلِکَ عَلَیَّ فَانْطَلَقا حَتَّی إِذا رَکِبا فِی السَّفِینَةِ خَرَقَها الْخَضِرُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ مُوسَی عَلَیْهِ السَّلَامُ أَ خَرَقْتَها لِتُغْرِقَ أَهْلَها لَقَدْ جِئْتَ شَیْئاً إِمْراً قالَ أَ لَمْ أَقُلْ لَکَ إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِیعَ مَعِیَ صَبْراً قالَ مُوسَی لا تُؤاخِذْنِی بِما نَسِیتُ أَیْ بِمَا تَرَکْتُ مِنْ أَمْرِکَ وَ لا تُرْهِقْنِی مِنْ أَمْرِی عُسْراً فَانْطَلَقا حَتَّی إِذا لَقِیا غُلاماً فَقَتَلَهُ الْخَضِرُ عَلَیْهِ السَّلَامُ فَغَضِبَ مُوسَی وَ أَخَذَ بِتَلْبِیبِهِ وَ قالَ لَهُ أَ قَتَلْتَ نَفْساً زَکِیَّةً بِغَیْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَیْئاً نُکْراً قَالَ لَهُ الْخَضِرُ إِنَّ الْعُقُولَ لَا تَحْکُمُ عَلَی أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَی ذِکْرُهُ بَلْ أَمْرُ اللَّهِ یَحْکُمُ عَلَیْهَا فَسَلِّمْ لِمَا تَرَی مِنِّی وَ اصْبِرْ عَلَیْهِ فَقَدْ کُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّکَ لَنْ تَسْتَطِیعَ مَعِیَ صَبْراً قَالَ مُوسَی إِنْ سَأَلْتُکَ عَنْ شَیْ‌ءٍ بَعْدَها فَلا تُصاحِبْنِی قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّی عُذْراً فَانْطَلَقا حَتَّی إِذا أَتَیا أَهْلَ قَرْیَةٍ وَ هِیَ النَّاصِرَةُ وَ إِلَیْهَا تُنْسَبُ النَّصَارَی اسْتَطْعَما أَهْلَها فَأَبَوْا أَنْ یُضَیِّفُوهُما فَوَجَدا فِیها جِداراً یُرِیدُ أَنْ یَنْقَضَّ فَوَضَعَ الْخَضِرُ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَدَهُ عَلَیْهِ فَأَقامَهُ فَقالَ لَهُ مُوسَی لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَیْهِ أَجْراً قالَ لَهُ الْخَضِرُ هذا فِراقُ بَیْنِی وَ بَیْنِکَ سَأُنَبِّئُکَ بِتَأْوِیلِ ما لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَیْهِ صَبْراً فَقَالَ أَمَّا السَّفِینَةُ فَکانَتْ لِمَساکِینَ یَعْمَلُونَ فِی الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِیبَها وَ کانَ وَراءَهُمْ مَلِکٌ یَأْخُذُ کُلَّ سَفِینَةٍ صَالِحَةٍ غَصْباً فَأَرَدْتُ بِمَا فَعَلْتُ أَنْ تَبْقَی لَهُمْ وَ لَا یَغْصِبَهُمُ الْمَلِکُ عَلَیْهَا فَنَسَبَ الْإِبَانَةَ فِی هَذَا الْفِعْلِ إِلَی نَفْسِهِ

لعلّة ذكر التَّعْيِيب لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُعَيِّبَهَا عِنْدَ الْمَلِك إِذَا شَاهَدَهَا فَلَا يَغْصِبُ الْمَسَاكِينَ عَلَيْهَا وَ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَلَاحَهُمْ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ وَ أَمَّا الْغُلامُ فَكانَ أَبَواهُ مُؤْمِنَيْنِ وَ طَلَعَ كَافِراً وَ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَنَّهُ إِنْ بَقِيَ كَفَرَ أَبَوَاهُ وَ افْتَتَنَا بِهِ وَ ضَلَّا بِإِضْلَالِهِ إِيَّاهُمَا فَأَمَرَنِي اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بِقَتْلِهِ وَ أَرَادَ بِذَلِكَ نَقْلَهُمْ إِلَى مَحَلِّ كَرَامَتِهِ فِي الْعَاقِبَةِ فَاشْتَرَكَ بِالْإِبَانَةِ بِقَوْلِهِ فَخَشِينا أَنْ يُرْهِقَهُما طُغْياناً وَ كُفْراً فَأَرَدْنا أَنْ يُبْدِلَهُما رَبُّهُما خَيْراً مِنْهُ زَكاةً وَ أَقْرَبَ رُحْماً وَ إِنَّمَا اشْتَرَكَ فِي الْإِبَانَةِ لِأَنَّهُ خَشِيَ وَ اللَّهُ لَا يَخْشَى لِأَنَّهُ لَا يَفُوتُهُ شَيْءٌ وَ لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ أَرَادَهُ وَ إِنَّمَا خَشِيَ الْخَضِرُ مِنْ أَنْ يُحَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَا أُمِرَ فِيهِ فَلَا يُدْرِكُ ثَوَابَ الْإِمْضَاءِ فِيهِ وَ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرُهُ جَعَلَهُ سَبَباً لِرَحْمَةِ أَبَوَيِ الْغُلَامِ فَعَمِلَ فِيهِ وَسَطَ الْأَمْرِ مِنَ الْبَشَرِيَّةِ مِثْلَ مَا كَانَ عَمِلَ فِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ صَارَ فِي الْوَقْتِ مُخْبِراً وَ كَلِيمُ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُخْبِراً وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِاسْتِحْقَاقٍ لِلْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلرُّتْبَةِ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْخَضِرِ بَلْ كَانَ لِاسْتِحْقَاقِ مُوسَى لِلتَّبْيِينِ ثُمَّ قَالَ وَ أَمَّا الْجِدارُ فَكانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَ كانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُما وَ كانَ أَبُوهُما صالِحاً وَ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْكَنْزُ بِذَهَبٍ وَ لَا فِضَّةٍ وَ لَكِنْ كَانَ لَوْحاً مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ مَكْتُوبٌ عَجَبٌ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ عَجَبٌ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدَرِ كَيْفَ يَحْزَنُ عَجَبٌ لِمَنْ أَيْقَنَ أَنَّ الْبَعْثَ حَقٌّ كَيْفَ يَظْلِمُ عَجَبٌ لِمَنْ يَرَى الدُّنْيَا وَ تَصَرُّفَ أَهْلِهَا حَالًا بَعْدَ حَالٍ كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا وَ كانَ أَبُوهُما صالِحاً كَانَ بَيْنَهُمَا وَ بَيْنَ هَذَا الْأَبِ الصَّالِحِ سَبْعُونَ أَباً فَحَفِظَهُمَا اللَّهُ بِصَلَاحِهِ ثُمَّ قَالَ فَأَرادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغا أَشُدَّهُما وَ يَسْتَخْرِجا كَنزَهُما فَتَبَرَّأَ مِنَ الْإِبَانَةِ فِي آخِرِ الْقِصَصِ وَ نَسَبَ الْإِرَادَةَ كُلَّهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ

لَمْ يَكُنْ بَقِيَ شَيْءٌ مِمَّا فَعَلَهُ فَيُخْبِرَ بِهِ بَعْدُ وَ يُصَيِّرَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ مُخْبِراً وَ مُصْغِياً إِلَى كَلَامِهِ تَابِعاً لَهُ فَتَجَرَّدَ مِنَ الْإِبَانَةِ وَ الْإِرَادَةِ تَجَرُّدَ الْعَبْدِ الْمُخْلِصِ ثُمَّ صَارَ مُتَّصِلًا مِمَّا أَتَاهُ مِنْ نِسْبَةِ الْإِبَانَةِ فِي أَوَّلِ الْقِصَّةِ وَ مِنِ ادِّعَاءِ الِاشْتِرَاكِ فِي ثَانِي الْقِصَّةِ فَقَالَ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَ ما فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذلِكَ تَأْوِيلُ ما لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً ثُمَّ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِنَّ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى الْمَقَايِيسِ وَ مَنْ حَمَلَ أَمْرَ اللَّهِ عَلَى الْمَقَايِيسِ هَلَكَ وَ أَهْلَكَ إِنَّ أَوَّلَ مَعْصِيَةٍ ظَهَرَتِ الْإِبَانَةُ مِنْ إِبْلِيسَ اللَّعِينِ حِينَ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ مَلَائِكَتَهُ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَسَجَدُوا وَ أَبَى إِبْلِيسُ اللَّعِينُ أَنْ يَسْجُدَ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ ما مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ فَكَانَ أَوَّلُ كُفْرِهِ قَوْلَهُ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ثُمَّ قِيَاسَهُ بِقَوْلِهِ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ فَطَرَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ جِوَارِهِ وَ لَعَنَهُ وَ سَمَّاهُ رَجِيماً وَ أَقْسَمَ بِعِزَّتِهِ لَا يَقِيسُ أَحَدٌ فِي دِينِهِ إِلَّا قَرَنَهُ مَعَ عَدُوِّهِ إِبْلِيسَ فِي أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنَ النَّارِ . عللالشرائع ج : ۱ ص : ۵۹

بيان :

إن الروايات فى رد القياس و عدم جواز إدخال العقل و الفتوى بالرأى فى الدين ، كثيرة جدا و أوردنا منها بقدر كفايتنا . و أما ما تبينها هذه الروايات من عدم جواز إدخال العقل و القياس و الرأى فى الدين فواضح .

لكن استثنى البعض من القياس الممنوع ، قسمين سماهما قياس منصوص العلة و قياس الأولوية (أو قاعدة الأولوية) و نحن نتكلم حول عدم صحة هذا الإستثناء بأمرين :

* الأول ، لم يرد في الثقلين أي استثناء من القياس الممنوع (إلا في موضع التقية و لا يكون معيارا للتفقه و الفقه) .

* الثاني ، إن هذين القسمين ليسا في الواقع من القياس ، بل هما من انطباق الرواية على الموضوع و لا فرق بينه و بين التفقه المجاز و المأمور بها .

أما الأمر الأول ، فواضح لمن يرى الروايات .

أما الثاني ، فذاك أيضا يعرف بالدقة في القسمين (منصوص العلة و الأولوية) :

ففي القسم الأول ، (الآية أو الرواية التي وردت فيها ، علة الحكم) نفهم أن الحكم أتى على هذه العلة و على كل ما تكون فيه هذه العلة . فنحن إذا أشملنا ذاك الحكم على موضوع تحققت تلك العلة فيه فقد عملنا بالآية أو الرواية التي أتى فيها ذاك الحكم ، على تلك العلة . و نحن مأمورون بهذه التسرية و الإشمال . و هذا في الحقيقة هو وجدان الموضوع و المصداق للآية أو الرواية لكنه يجب إثبات العلة التامة و ذيها . و بهذا البيان يعرف وجه القاعدة المشهورة (العلة تعمم و تخصص) أيضا .

و في القسم الثاني ، (الآية أو الرواية التي بينت حكما لموضوع ، و نحن نرى وجود موضوعات كبريات منه – من جهة وجود العلة الموجودة في ذلك الموضوع الأخس بالنسبة إليها –) ، نرى أنه يرجع إلى القسم السابق.

فإن الفقيه يدعى أن الحكم الوارد على هذا الموضوع الأخس ، إنما ورد عليه لوجود علة وجدت فى موضوع آخر مع شدة و قوة ، فالحكم الوارد على ذاک الموضوع وارد على الموضوع الأكبر (من جهة وجود تلک العلة فيه) فالرواية أو الآية التى وردت فى بيان حكم ذلک الموضوع تشمل هذا الموضوع أيضا .

و يمكن أن يكون لهذا القسم وجه آخر . و هو عَدّ هذا القسم من الأمثلة العرفية التى لها معنى معهود فى العرف أعنى أن العرف يعلم أن كل متكلم إذا أورد حكما على موضوع صغير[1] (و فى هذا الموضوع خصوصية أو خصوصيات ظاهرة فى حد العلية) ، لم يُرد هذا الموضوع الخاص بل أراد تلک الخصوصية أو الخصوصيات . لكنه بيَّن حكمه بهذا السياق ، ليعلم عظم الحكم و خطره من جانب و ليشمل الموضوعات المشتركة فى تلک الخضوصية أو الخصوصيات مع هذا الموضوع (المصرح به) من جانب آخر .

❊ و أما العقل فهو أكبر نِعم الله تبارک و تعالى على الإنسان ، لأنه به يعرف الإنسان و يفهم .

لكن الله تعالى الذى هو خالقه و نفس العقل ، يحكمان بأن مدى دركه و معرفته محدود و لن يحيط بجهات الحسن و القبح فى الأشياء . و إن هذا الكلام يقبله كل لبيب كالبديهى . و قد حدد الثقلين منتهى دركه و فهمه أيضا .

و بهذا البيان يعرف وجه الفتوى بالرأى لأن مصدره العقل و القياس .

١- (من جهة خصوصية أو خصوصيات)

و نحن إن شاء الله تعالى نفرد رسالة فى العقل و نعرف فيه إن شاء الله تعالى العقل و نبين أن القياس هو من أركان العقل و أن الفتوى بالرأى الذى نهينا (عن إدخاله فى الدين) نهيا شديدا ، فإنما مصدره القياس .

و أن العقل الذى نهينا أيضا عن إدخاله فى الدين هو يتجلى فى الواقع فى القياس و الفتوى بالرأى .

فنرى العقل بأركانه (الضبط و القياس و الإنتاج) و آلاته (الدماغ و هو آلته المركزية و الحواس الخمس و هى آلاته للوصول إلى وجودات الأشياء) ، محدود جدا .

و لن يخرج عن هذا النقص والضعف و هذا كما ذكرناه سابقا ، حَكَم به الله تعالى و نفس العقل أيضا .

فلأجل هذا يمنعان عن إدخاله فى الدين الذى يحتاج تقنينه و تدوينه ، إلى الإحاطة بجهات الحسن و القبح فى العالم .

و قال الله تبارك و تعالى فى توصيف نفسه سبحانه (فى هذا المجال) و فى توصيف كتابه (الذى هو أحد منابع الدين و المرجع إلى المنبع الآخر و هو المعصومين ص) و الإنسان (الذى هو مصنوع الله جل و علا و مخلوقه) ، ما يبين كل شىء :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحيم

(١) اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ ما بَيْنَ أَيْديهِمْ وَ ما خَلْفَهُمْ وَ لا

يُحيطُونَ بِشَیْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِما شاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ لا يَؤُدُهُ حِفْظُهُما وَ هُوَ الْعَلِیُّ الْعَظِيمُ (۲۵۵) البقرة

(۲) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوکَ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَضُرُّونَکَ مِنْ شَیْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْکَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَکَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَ كانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ عَظِيماً (۱۱۳) النساء

(۳) تِلْکَ مِنْ أَنْباءِ الْغَيْبِ نُوحِيها إِلَيْکَ ما كُنْتَ تَعْلَمُها أَنْتَ وَ لا قَوْمُکَ مِنْ قَبْلِ هذا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ (۴۹) هود

(۴) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذی يَعْلَمُ السِّرَّ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ إِنَّهُ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (الفرقان ۶)

(۵) كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (البقرة ۲۱۶)

(۶) وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْواجَهُنَّ إِذا تَراضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذلِکَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكُمْ أَزْكى لَكُمْ وَ أَطْهَرُ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (البقرة ۲۳۲)

(۷) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فِيما لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (آل عمران ۶۶)

(۸) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً وَ لا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ ما آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَ عاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً (۱۹) النساء

(۹) فَلا تَضْرِبُوا لِلّه الْأَمْثالَ إِنَّ اللّهَ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (النحل ۷۴)

(۱۰) إِنَّ الَّذينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشيعَ الْفاحِشَةُ فِى الَّذينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَليمٌ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ اللّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ (النور ۱۹)

(۱۱) وَ يَسْئَلُونَکَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَ ما أُوتيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَليلاً (الإسراء ۸۵)

(۱۲) يا أَبَتِ إِنِّى قَدْ جاءَنى مِنَ الْعِلْمِ ما لَمْ يَأْتِکَ فَاتَّبِعْنى أَهْدِکَ صِراطاً سَوِيًّا (مريم ۴۳)

(۱۳) فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنا وَ لَمْ يُرِدْ إِلاَّ الْحَياةَ الدُّنْيا (النجم ۲۹) ذلِکَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّکَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبيلِه وَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدى (النجم ۳۰)

(۱۴) يَسْئَلُونَکَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْساها قُلْ إِنَّما عِلْمُها عِنْدَ رَبِّى لا يُجَلِّيها لِوَقْتِها إِلاَّ هُوَ ثَقُلَتْ فِى السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ لا تَأْتيكُمْ إِلاَّ بَغْتَةً يَسْئَلُونَکَ كَأَنَّکَ حَفِىٌّ عَنْها قُلْ إِنَّما عِلْمُها عِنْدَ اللّهِ وَ لكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ (الأعراف ۱۸۷)

(۱۵) قالَ فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولى (طه ۵۱) قالَ عِلْمُها عِنْدَ رَبِّى فى كِتابٍ لا يَضِلُّ رَبِّى وَ لا يَنْسى (طه ۵۲)

- فاتضح و تثبت لأولى الألباب ، ما ذكر فى وجه عدم جواز إدخال العقل و الفتوى (بالرأى) و التأويل (بدون دليل) و القياس ، فى الدين .

فكل هذه (الفتوى بالرأى و التأويل بدون دليل و الإستحسانات) ، تصدر عن القياس و هو من أركان العقل و العقل بأركانه و آلاته ، محدود جدا و لن يستطيع أن يخرج عن هذا النقص .

و هذا يحكم به الله تعالى و نفس العقل .

و هذا هو الوجه فى الآيات و الروايات الواردة فى هذا المجال .

الطائفة الثانية ، فى عدم جواز التفسير بالرأى و التأويل بدون دليل للقرآن . (و فيها ترد حدود إستفادة غير المعصوم ص من القرآن)
و فيها (۶) آيات و (۳۷) حديثا :

(۱) هُوَ الَّذى أَنْزَلَ عَلَيْکَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذينَ فى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْويلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْويلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُوا الْأَلْبابِ (۷) آل عمران

(۲) وَ لَوْ لا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ وَ رَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوکَ وَ ما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَضُرُّونَکَ مِنْ شَيْءٍ وَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْکَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ عَلَّمَکَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَ كانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْکَ عَظيماً (۱۱۳) النساء

(۳) ما يُجادِلُ فى آياتِ اللَّهِ إِلاَّ الَّذينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْکَ تَقَلُّبُهُمْ فِى الْبِلادِ (۴) غافر

(۴) الَّذينَ يُجادِلُونَ فى آياتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطانٍ أَتاهُمْ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ الَّذينَ آمَنُوا كَذلِکَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ (۳۵)غافر

(۵) إِنَّ الَّذينَ يُجادِلُونَ فى آياتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطانٍ أَتاهُمْ إِنْ فى صُدُورِهِمْ إِلاَّ كِبْرٌ ما هُمْ بِبالِغيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّميعُ الْبَصيرُ (۵۶)غافر

(۶) أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذينَ يُجادِلُونَ فى آياتِ اللَّهِ أَنَّى يُصْرَفُونَ (۶۹) غافر

و أما الروايات :

(١) محمد بن علی مَاجيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ محمد بن أبی القاسم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الصيرفی الْكُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَعَنَ اللَّهُ الْمُجَادِلِينَ فِی دِينِ اللَّهِ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيّاً وَ مَنْ جَادَلَ فِی آيَاتِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ما يُجادِلُ فِی آياتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِی الْبِلادِ وَ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَقَدِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَ مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا إِلَى النَّارِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْشِدْنِی إِلَى النَّجَاةِ فَقَالَ يَا ابْنَ سَمُرَةَ إِذَا اخْتَلَفَتِ الْأَهْوَاءُ وَ تَفَرَّقَتِ الْآرَاءُ فَعَلَيْكَ بِعَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ فَإِنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِی وَ خَلِيفَتِی عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِی وَ هُوَ الْفَارُوقُ الَّذِی يُمَيِّزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ مَنْ سَأَلَهُ أَجَابَهُ وَ مَنِ اسْتَرْشَدَهُ أَرْشَدَهُ وَ مَنْ طَلَبَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِهِ وَجَدَهُ وَ مَنِ الْتَمَسَ الْهُدَى لَدَيْهِ صَادَفَهُ وَ مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ آمَنَهُ وَ مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ نَجَّاهُ وَ مَنِ اقْتَدَى بِهِ هَدَاهُ يَا ابْنَ سَمُرَةَ سَلِمَ مَنْ سَلَّمَ لَهُ وَ وَالَاهُ وَ هَلَكَ مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ وَ عَادَاهُ يَا ابْنَ سَمُرَةَ إِنَّ عَلِيّاً مِنِّی رُوحُهُ مِنْ رُوحِی وَ طِينَتُهُ مِنْ طِينَتِی وَ هُوَ أَخِی وَ أَنَا أَخُوهُ وَ هُوَ زَوْجُ ابْنَتِی فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ إِنَّ مِنْهُ إِمَامَیْ أُمَّتِی وَ سَيِّدَیْ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ تِسْعَةً مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ تَاسِعُهُمْ قَائِمُ أُمَّتِی يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطاً وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَ جَوْراً . كمال الدين ج : ١ ص : ٢٥٦

– و فى التحصين لابن طاوس ص : ٦٢٥ (محمد بن على ماجيلويه رحمه الله قال حدثنى عمى محمد بن أبى القاسم عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله ص كفر المجادلون فى دين الله على لسان سبعين نبيا) ، و ذكر مثله .

– و فى العدد القوية ص : ٩٠ (حدث سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال كنا عند رسول الله ص فقال من فسر القرآن برأيه فقد افترى على الله الكذب و من أفتى الناس بغير علم لعنته ملائكة السماء و الأرض و كل بدعة ضلالة و كل ضلالة سبيلها إلى النار) و ذكر مثله .

(٢) أَبِى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ بِشْرٍ (شريس . خ) الْوَابِشِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ شَيْءٍ مِنَ التَّفْسِيرِ فَأَجَابَنِى ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْهُ ثَانِيَةً فَأَجَابَنِى بِجَوَابٍ آخَرَ فَقُلْتُ كُنْتَ أَجَبْتَنِى فِى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِجَوَابٍ غَيْرِ هَذَا فَقَالَ يَا جَابِرُ إِنَّ لِلْقُرْآنِ بَطْناً [وَ لِلْبَطْنِ بَطْناً] وَ لَهُ ظَهْرٌ وَ لِلظَّهْرِ ظَهْرٌ يَا جَابِرُ وَ لَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ إِنَّ الْآيَةَ يَكُونُ أَوَّلُهَا فِى شَيْءٍ وَ آخِرُهَا فِى شَيْءٍ وَ هُوَ كَلَامٌ مُتَّصِلٌ مُنْصَرِفٌ عَلَى وُجُوهٍ . المحاسن ج : ٢ ص : ٣٠٠

(٣) الطَّبْرِسِيُّ فِى الْإِحْتِجَاجِ عَنِ النَّبِيِّ ص فِى احْتِجَاجِهِ يَوْمَ الْغَدِيرِ عَلِيٌّ تَفْسِيرُ كِتَابِ اللَّهِ وَ الدَّاعِى إِلَيْهِ أَلَا وَ إِنَّ الْحَلَالَ وَ الْحَرَامَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ أُحْصِيَهُمَا وَ أُعَرِّفَهُمَا فَآمُرُ بِالْحَلَالِ وَ أَنْهَى عَنِ الْحَرَامِ فِى مَقَامٍ وَاحِدٍ فَأُمِرْتُ أَنْ آخُذَ الْبَيْعَةَ عَلَيْكُمْ وَ الصَّفْقَةَ مِنْكُمْ بِقَبُولِ مَا جِئْتُ بِهِ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِى عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ مَعَاشِرَ النَّاسِ تَدَبَّرُوا الْقُرْآنَ وَ افْهَمُوا آيَاتِهِ وَ انْظُرُوا فِى مُحْكَمَاتِهِ وَ لَا

تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهُ فَوَ اللَّهِ لَنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ زَوَاجِرَهُ وَ لَا يُوَضِّحَ لَكُمْ عَنْ تَفْسِيرِهِ إِلَّا الَّذِى أَنَا آخُذُ بِيَدِهِ . الاحتجاج ج : ۱ ص : ۶۵

– و فى روضةالواعظين ج : ۱ ص : ۹۸ (روى عن أبى جعفر الباقر ع قال حج رسول الله ص من المدينة و قد بلغ جميع الشرائع قومه ما خلا الحج و الولاية) و ذكر مثله .

(۴) عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِى احْتِجَاجِهِ عَلَى زِنْدِيقٍ سَأَلَهُ عَنْ آيَاتٍ مُتَشَابِهَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَجَابَهُ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِلْعِلْمِ أَهْلًا وَ فَرَضَ عَلَى الْعِبَادِ طَاعَتَهُمْ بِقَوْلِهِ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ وَ بِقَوْلِهِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ بِقَوْلِهِ اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ وَ بِقَوْلِهِ وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ وَ بِقَوْلِهِ وَ أْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوابِها وَ الْبُيُوتُ هِىَ بُيُوتُ الْعِلْمِ الَّتِى اسْتَوْدَعَهَا الْأَنْبِيَاءُ وَ أَبْوَابُهَا أَوْصِيَاؤُهُمْ فَكُلُّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ يَجْرِى عَلَى غَيْرِ أَيْدِى الْأَوْصِيَاءِ وَ عُهُودِهِمْ وَ حُدُودِهِمْ وَ شَرَائِعِهِمْ وَ سُنَنِهِمْ وَ مَعَالِمِ دِينِهِمْ مَرْدُودٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَ أَهْلُهُ بِمَحَلِّ كُفْرٍ وَ إِنْ شَمِلَهُمْ صِفَةُ الْإِيمَانِ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ كَلَامَهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ فَجَعَلَ قِسْماً مِنْهُ يَعْرِفُهُ الْعَالِمُ وَ الْجَاهِلُ وَ قِسْماً لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ صَفَا ذِهْنُهُ وَ لَطُفَ حِسُّهُ وَ صَحَّ تَمْيِيزُهُ مِمَّنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَ قِسْماً لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَ مَلَائِكَتُهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ وَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِئَلَّا يَدَّعِىَ أَهْلُ الْبَاطِلِ الْمُسْتَوْلِينَ عَلَى مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ص مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ مَا لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ لَهُمْ وَ لِيَقُودَهُمُ الِاضْطِرَارُ إِلَى الِائْتِمَامِ بِمَنْ وُلِّىَ أَمْرَهُمْ فَاسْتَكْبَرُوا عَنْ طَاعَتِهِ الْحَدِيثَ . الاحتجاج ج : ۱ ص : ۲۵۳

(٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رِسَالَةٍ فَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنِ الْقُرْآنِ فَذَلِكَ أَيْضاً مِنْ خَطَرَاتِكَ الْمُتَفَاوِتَةِ الْمُخْتَلِفَةِ لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ عَلَى مَا ذَكَرْتَ وَ كُلُّ مَا سَمِعْتَ فَمَعْنَاهُ (عَلَى) غَيْرِ مَا ذَهَبْتَ إِلَيْهِ وَ إِنَّمَا الْقُرْآنُ أَمْثَالٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ دُونَ غَيْرِهِمْ وَ لِقَوْمٍ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ وَ هُمُ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ يَعْرِفُونَهُ وَ أَمَّا غَيْرُهُمْ فَمَا أَشَدَّ إِشْكَالَهُ عَلَيْهِمْ وَ أَبْعَدَهُ مِنْ مَذَاهِبِ قُلُوبِهِمْ وَ لِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص (إِنَّهُ) لَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ فِي ذَلِكَ تَحَيَّرَ الْخَلَائِقُ أَجْمَعُونَ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَ إِنَّمَا أَرَادَ اللَّهُ بِتَعْمِيَتِهِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَنْتَهُوا إِلَى بَابِهِ وَ صِرَاطِهِ وَ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَ يَنْتَهُوا فِي قَوْلِهِ إِلَى طَاعَةِ الْقُوَّامِ بِكِتَابِهِ وَ النَّاطِقِينَ عَنْ أَمْرِهِ وَ أَنْ يَسْتَنْبِطُوا مَا احْتَاجُوا إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ عَنْهُمْ لَا عَنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ قَالَ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ فَأَمَّا عَنْ غَيْرِهِمْ فَلَيْسَ يُعْلَمُ ذَلِكَ أَبَداً وَ لَا يُوجَدُ وَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَكُونَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ وُلَاةَ الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ مَنْ يَأْتَمِرُونَ عَلَيْهِ وَ مَنْ يُبَلِّغُونَهُ أَمْرَ اللَّهِ وَ نَهْيَهُ فَجَعَلَ اللَّهُ الْوُلَاةَ خَوَاصَّ لِيُقْتَدَى بِهِمْ فَافْهَمْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ إِيَّاكَ وَ إِيَّاكَ وَ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ بِرَأْيِكَ فَإِنَّ النَّاسَ غَيْرُ مُشْتَرِكِينَ فِي عِلْمِهِ كَاشْتِرَاكِهِمْ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْأُمُورِ وَ لَا قَادِرِينَ عَلَى تَأْوِيلِهِ إِلَّا مِنْ حَدِّهِ وَ بَابِهِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ فَافْهَمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ اطْلُبِ الْأَمْرَ مِنْ مَكَانِهِ تَجِدْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. المحاسن ج : ١ ص : ٢٦٨

(٦) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَفْضَلُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ فَقَدْ عَلِمَ جَمِيعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

عَلَيْه مِنَ التَّنْزِيلِ وَ التَّأْوِيلِ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُنْزِلَ عَلَيْه شَيْئاً لَمْ يُعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ وَ أَوْصِيَاؤُهُ مِنْ بَعْده يَعْلَمُونَهُ كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فدَاکَ إِنَّ أَبَا الْخَطَّاب كَانَ يَقُولُ فيكُمْ قَوْلًا عَظِيماً قَالَ وَ مَا كَانَ يَقُولُ قُلْتُ قَالَ إِنَّكُمْ تَعْلَمُونَ علْمَ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ الْقُرْآنِ [فَقَالَ علْمُ الْحَلَالِ وَ الْحَرَامِ وَ الْقُرْآنِ] يَسِيرٌ فِی جَنْبِ الْعِلْمِ الَّذی يَحْدُثُ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَار . تفسيرالقمی ج : ١ ص : ٩۶

(٧) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّد عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْمَرْزُبَانِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّار قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ لِلْقُرْآنِ تَأْوِيلًا فَمِنْهُ مَا قَدْ جَاءَ وَ مِنْهُ مَا لَمْ يَجِئْ فَإِذَا وَقَعَ التَّأْوِيلُ فِی زَمَانِ إِمَامٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَرَفَهُ إِمَامُ ذَلِکَ الزَّمَانِ .

بصائرالدرجات ص : ١٩۵

(٨) عَنْ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِی فَاخِتَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ شَیْءٌ إِلَّا وَ أَنَا أَعْلَمُهُ . تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ١٧

(٩) وَ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا عَلِمْتُمْ فَقُولُوا وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَقُولُوا اللَّهُ أَعْلَمُ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَنْتَزِعُ الْآيَةَ فَيَخِرُّ فِيهَا أَبْعَدَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ .

تفسيرالعياشی ج : ١ ص : ١٧

(١٠) الْمُفِيدُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْبَارِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَخْطُبُ النَّاسَ بَعْدَ الْبَيْعَةِ لَهُ بِالْأَمْرِ فَقَالَ نَحْنُ حِزْبُ اللَّهِ الْغَالِبُونَ وَ عِتْرَةُ رَسُولِهِ الْأَقْرَبُونَ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ الطَّيِّبُونَ الطَّاهِرُونَ وَ أَحَدُ الثَّقَلَيْنِ الذين [اللَّذَيْنِ] خَلَّفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ص فِی أُمَّتِهِ وَ التَّالِی كِتَابَ اللَّهِ فِيهِ تَفْصِيلُ كُلِّ شَیْءٍ لا

يَأْتِيهِ الْباطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ فَالْمُعَوَّلُ عَلَيْنَا فِي تَفْسِيرِهِ لَا نَتَظَنَّى تَأْوِيلَهُ بَلْ نَتَيَقَّنُ حَقَائِقَهُ فَأَطِيعُونَا فَإِنَّ طَاعَتَنَا مَفْرُوضَةٌ إِذْ كَانَتْ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَسُولِهِ مَقْرُونَةً قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ الرَّسُولِ وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَ إِلى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَ أُحَذِّرُكُمُ الْإِصْغَاءَ لِهُتَافِ الشَّيْطَانِ فَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ فَتَكُونُوا أَوْلِيَاءَهُ الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ لا غالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَ إِنِّي جارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَراءَتِ الْفِئَتانِ نَكَصَ عَلى عَقِبَيْهِ وَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرى ما لا تَرَوْنَ فَتَلْقَوْنَ [فَتُلْقَوْنَ] إِلَى الرِّمَاحِ وَزَراً وَ إِلَى السُّيُوفِ جَزَراً وَ لِلْعُمُدِ حَطَماً وَ لِلسِّهَامِ غَرَضاً ثُمَّ لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمانِها خَيْراً .

الأمالي للطوسي ص : ۱۲۳ و فيها ص : ۶۹۲ و الأمالي‌للمفيد ص : ۳۴۸

– و في بشارةالمصطفى ص : ۱۰۶ (أخبرنا الشيخ الفقيه أبو محمد الحسن بن الحسين بن بابويه قال حدثنا الشيخ السعيد أبو جعفر محمد الحسن الطوسي قال أخبرنا الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان قال أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن محمد الأنباري الكاتب تال حدثنا أبو عبد الله إبراهيم بن محمد الأزدي قال حدثنا شعيب بن أيوب قال حدثنا معاوية بن هشام بن حسان عن سفيان عن هشام بن حسان قال سمعت أبا محمد الحسن بن علي ع يخطب الناس بالبيعة له فقال نحن حزب الله الغالبون و عترة رسوله الأقربون و أهل بيته الطيبون الطاهرون و أحد الثقلين الذين خلفهما رسول الله ص في أمته و الثاني في كتاب الله) و ذكر مثله .

- و فیه ص : ۲۵۹ (قال حدثنا معاویة بن هشام عن سفیان عن هشام بن حسان قال سمعت أبا محمد الحسن بن علی ع یخطب الناس بعد البیعة له بالأمر فقال نحن حزب الله الغالبون و عشیرة رسول الله الأقربون و أهل بیته الطیبون الطاهرون و أحد الثقلین اللذین خلفهما رسول الله ص فی أمته و الثانی کتاب الله) و ذکر مثله .

- و فی العددالقویة ص : ۳۴ (و قال الحسن ع و قد خطب الناس بعد البیعة له بالأمر نحن حزب الله الغالبون) و ذکر مثله .

- و فی الاحتجاج ج : ۲ ص : ۲۹۸ (وَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ الْحُسَيْنَ ع أَنْ يَصْعَدَ الْمِنْبَرَ فَيَخْطُبَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ نَحْنُ حِزْبُ اللَّهِ الْغَالِبُون وَ عِتْرَةُ نَبِيِّهِ الْأَقْرَبُونَ وَ أَحَدُ الثَّقَلَيْنِ اللَّذَيْنِ جَعَلَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص ثَانِيَ كِتَابِ اللَّه) و ذکر مثله .

- و فی المناقب ج : ۴ ص : ۶۷ (و من فصاحته و علمه ع ما رواه موسى بن عقبة أنه أمر معاویة الحسین أن یخطب فصعد المنبر فحمد الله و أثنى علیه و صلى على النبی فسمع رجل یقول من هذا الذی یخطب فقال ع نحن حزب الله الغالبون و عترة رسول الله الأقربون و أهل بیته الطیبون و أحد الثقلین الذین جعلنا رسول الله ص ثانی کتاب الله تعالى) و ذکر مثله .

(۱۱) محَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَادٍّ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِک قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا عَلِيُّ أَنْتَ تُعَلِّمُ النَّاسَ تَأْوِيلَ الْقُرْآنِ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ فَقَالَ عَلَى مَا

أَبَلِّغُ رِسَالَتَکَ مِنْ بَعْدِکَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُخْبِرُ النَّاسَ بِمَا يُشْكِلُ عَلَيْهِمْ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ . بصائرالدرجات ص : ۱۹۵

- و فى شواهد التنزيل ج : ۱ ص : ۳۹ (أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ، قال أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن محمد بن يعقوب قال حدثنا محمد بن عبيد بن عتبة الكندى قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن ميمون قال حدثنا عبد الكريم الجزرى أبو يعقوب عن جابر، عن أبى الطفيل عن أنس قال قال النبى ص على يعلم الناس بعدى من تأويل القرآن ما لا يعلمون أو [قال] يخبرهم) .

(۱۲) أَحْمَدُ بْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الصَّيْدَلَانِيِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْخَزَّازِ عَنْ بَلِيدِ (تليد) بْنِ سُلَيْمَانَ أَبِى إِدْرِيسَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذْ قَالَ الْآنَ يَدْخُلُ سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَ خَيْرُ الْوَصِيِّينَ وَ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّبِيِّينَ إِذَا طَلَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ ع (فقال رسول الله ص اللهم و إلى و إلى قال فجلس بين يدى رسول الله ص . كشف الغمة) فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَمْسَحُ الْعَرَقَ مِنْ جَبْهَتِهِ وَ وَجْهِهِ وَ يَمْسَحُ بِهِ وَجْهَ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع وَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ مِنْ وَجْهِ عَلِيٍّ وَ يَمْسَحُ بِهِ وَجْهَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ قَالَ أَ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِى أَنْتَ أَخِى وَ وَزِيرِى وَ خَيْرُ مَنْ أُخَلِّفُ بَعْدِى تَقْضِى دَيْنِى وَ تُنْجِزُ وَعْدِى وَ تُبَيِّنُ لَهُمْ مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ بَعْدِى وَ تُعَلِّمُهُمْ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ مَا لَمْ يَعْلَمُوا (وَ تُجَاهِدُهُمْ عَلَى التَّأْوِيلِ كَمَا جَاهَدْتُهُمْ عَلَى التَّنْزِيلِ . فى بعض المصادر) . اليقين ص : ۱۳۸

- و فی كشف‌الغمة ج : ١ ص : ٣٤٣ (و من المناقب أيضا عن أنس بن مالک قال) و ذكر مثله .

- و فی اليقين ص : ١٧٩ (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْكَاتِبِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْهَرَوِیِّ عَنِ الْحَسَنِ (الحسين) بْنِ الْحَكَمِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِیِّ عَنْ أَبِی يَعْقُوبَ الْجُعْفِیِّ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی الطُّفَيْلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ قَالَ كُنْتُ خَادِمَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَبَيْنَمَا أَنَا أُوَضِّيهِ فَقَالَ يَدْخُلُ دَاخِلٌ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ) و ذكر مثله.

- و فی اليقين ص : ١٩٧ (إبراهيم قال و أخبرنی إبراهيم بن منصور و عثمان بن سعيد قالا حدثنا عبد الكريم بن يعقوب الجعفی عن أبی الطفيل عن أنس بن مالک قال كنت خادما لرسول الله ص فبينا أنا أوضيه إذ قال يدخل داخل هو أمير المؤمنين) و ذكر مثله .

- و فی اليقين ص : ٢٤٣ و التحصين لابن طاوس ص : ٥٥٥ و مئة منقبة ص : ٥٧ (محمد بن حماد بن بشير عن محمد بن الحسين (الحسن) بن محمد بن جمهور قال حدثنی أبی عن الحسين بن عبد الكريم عن إبراهيم بن ميمون و عثمان بن سعيد عن عبد الكريم عن يعقوب عن جابر الجعفی (عبد الكريم بن يعقوب عن ضياء الجعفی عن أبی الطفيل . المنقبة) عن أنس بن مالک قال كنت خادما لرسول الله ص فبينما أوضيه إذ قال يدخل داخل هو أمير المؤمنين) و ذكر مثله .

(۱۳) الْفَضْلِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجُهٍ مِنْهُ مَا كَانَ وَ مِنْهُ مَا لَمْ يَكُنْ بَعْدُ تَعْرِفُهُ الْأَئِمَّةُ ع . بصائرالدرجات ص : ۱۹۶

(۱۴) أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ ع بِمَكَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّكَ لَتُفَسِّرُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ تَسْمَعْ بِهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْنَا نَزَلَ قَبْلَ النَّاسِ وَ لَنَا فُسِّرَ قَبْلَ أَنْ يُفَسَّرَ فِي النَّاسِ فَنَحْنُ نَعْرِفُ حَلَالَهُ وَ حَرَامَهُ وَ نَاسِخَهُ وَ مَنْسُوخَهُ وَ سَفَرِيَّهُ وَ حَضَرِيَّهُ وَ فِي أَيِّ لَيْلَةٍ نَزَلَتْ كَمْ مِنْ آيَةٍ وَ فِيمَنْ نَزَلَتْ وَ فِيمَا نَزَلَتْ فَنَحْنُ حُكَمَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ شُهَدَاؤُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى سَتُكْتَبُ شَهادَتُهُمْ وَ يُسْئَلُونَ فَالشَّهَادَةُ لَنَا وَ الْمَسْأَلَةُ لِلْمَشْهُودِ عَلَيْهِ فَهَذَا عِلْمُ مَا قَدْ أَنْهَيْتُهُ إِلَيْكَ وَ أَدَّيْتُهُ إِلَيْكَ مَا لَزِمَنِي فَإِنْ قَبِلْتَ فَاشْكُرْ وَ إِنْ تَرَكْتَ فَإِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . بصائرالدرجات ص : ۱۹۸

(۱۵) قَالَ وَهْبُ بْنُ وَهْبٍ الْقُرَشِيُّ وَ حَدَّثَنِي الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ كَتَبُوا إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع يَسْأَلُونَهُ عَنِ الصَّمَدِ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ فَلَا تَخُوضُوا فِي الْقُرْآنِ وَ لَا تُجَادِلُوا فِيهِ وَ لَا تَتَكَلَّمُوا فِيهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَقَدْ سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ فَسَّرَ الصَّمَدَ فَقَالَ اللَّهُ أَحَدُ اللَّهُ الصَّمَدُ ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ لَمْ يَلِدْ وَ لَمْ يُولَدْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ لَمْ يَلِدْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ شَيْءٌ كَثِيفٌ كَالْوَلَدِ وَ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيفَةِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ وَ لَا شَيْءٌ

لَطِیفٌ کَالنَّفْسِ وَ لَا یَتَشَعَّبُ مِنْهُ الْبَدَاوَاتُ کَالسِّنَةِ وَ النَّوْمِ وَ الْخَطْرَةِ وَ الْهَمِّ وَ الْحَزَنِ وَ الْبَهْجَةِ وَ الضَّحِکِ وَ الْبُکَاءِ وَ الْخَوْفِ وَ الرَّجَاءِ وَ الرَّغْبَةِ وَ السَّأْمَةِ وَ الْجُوعِ وَ الشِّبَعِ تَعَالَی أَنْ یَخْرُجَ مِنْهُ شَیْءٌ وَ أَنْ یَتَوَلَّدَ مِنْهُ شَیْءٌ کَثِیفٌ أَوْ لَطِیفٌ وَ لَمْ یُولَدْ لَمْ یَتَوَلَّدْ مِنْ شَیْءٍ وَ لَمْ یَخْرُجْ مِنْ شَیْءٍ کَمَا تَخْرُجُ الْأَشْیَاءُ الْکَثِیفَةُ مِنْ عَنَاصِرِهَا کَالشَّیْءِ مِنَ الشَّیْءِ وَ الدَّابَّةِ مِنَ الدَّابَّةِ وَ النَّبَاتِ مِنَ الْأَرْضِ وَ الْمَاءِ مِنَ الْیَنَابِیعِ وَ الثِّمَارِ مِنَ الْأَشْجَارِ وَ لَا کَمَا تَخْرُجُ الْأَشْیَاءُ اللَّطِیفَةُ مِنْ مَرَاکِزِهَا کَالْبَصَرِ مِنَ الْعَیْنِ وَ السَّمْعِ مِنَ الْأُذُنِ وَ الشَّمِّ مِنَ الْأَنْفِ وَ الذَّوْقِ مِنَ الْفَمِ وَ الْکَلَامِ مِنَ اللِّسَانِ وَ الْمَعْرِفَةِ وَ التَّمْیِیزِ مِنَ الْقَلْبِ وَ کَالنَّارِ مِنَ الْحَجَرِ لَا بَلْ هُوَ اللَّهُ الصَّمَدُ الَّذِی لَا مِنْ شَیْءٍ وَ لَا فِی شَیْءٍ وَ لَا عَلَی شَیْءٍ مُبْدِعُ الْأَشْیَاءِ وَ خَالِقُهَا وَ مُنْشِئُ الْأَشْیَاءِ بِقُدْرَتِهِ یَتَلَاشَی مَا خَلَقَ لِلْفَنَاءِ بِمَشِیئَتِهِ وَ یَبْقَی مَا خَلَقَ لِلْبَقَاءِ بِعِلْمِهِ فَذَلِکُمُ اللَّهُ الصَّمَدُ الَّذِی لَمْ یَلِدْ وَ لَمْ یُولَدْ عَالِمُ الْغَیْبِ وَ الشَّهَادَةِ الْکَبِیرُ الْمُتَعَالِ وَ لَمْ یَکُنْ لَهُ کُفُواً أَحَدٌ . التوحید ص : ۹۰

(۱۶) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ اللَّیْلِ إِذا یَغْشی قَالَ اللَّیْلُ فِی هَذَا الْمَوْضِعِ هُوَ الثَّانِی غَشِیَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ ع فِی دَوْلَتِهِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ الْقُرْآنُ ضَرَبَ فِیهِ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَ خَاطَبَ نَبِیَّهُ ص بِهِ وَ نَحْنُ نَعْلَمُهُ فَلَیْسَ یَعْلَمُهُ غَیْرُنَا . تفسیرالقمی ج : ۲ ص : ۴۲۵

(۱۷) وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَا جَابِرُ إِنَّ لِلْقُرْآنِ بَطْناً وَ لِلْبَطْنِ ظَهْراً وَ لَیْسَ شَیْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْهُ إِنَّ الْآیَةَ لَیَنْزِلُ أَوَّلُهَا فِی شَیْءٍ وَ أَوْسَطُهَا فِی شَیْءٍ وَ آخِرُهَا فِی شَیْءٍ وَ هُوَ (کَلَامٌ مُتَصَرِّفٌ) عَلَی وُجُوهٍ .

تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ١١

(١٨) عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَ أَنَا عَلِمْتُ فِيمَنْ أُنْزِلَتْ وَ أَيْنَ نَزَلَتْ وَ عَلَى مَنْ نَزَلَتْ إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْباً عَقُولًا وَ لِسَاناً طَلْقاً .

تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ١٧

(١٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ وَ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ لِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ نَبِيَّهُ التَّنْزِيلَ وَ التَّأْوِيلَ فَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِيّاً ع قَالَ وَ عَلَّمَنَا وَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ مَا صَنَعْتُمْ مِنْ شَيْءٍ أَوْ حَلَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ يَمِينٍ فِي تَقِيَّةٍ فَأَنْتُمْ مِنْهُ فِي سَعَةٍ .

الكافي ج : ٧ ص : ٤٤٢

– و في تهذيبالأحكام ج : ٨ ص : ٢٨٦ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ) ، و ذكر مثله .

– و في تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ١٧ (عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ عَلَّمَ نَبِيَّهُ ص التَّنْزِيلَ وَ التَّأْوِيلَ فَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا) .

(٢٠) وَ عَنْ زرارة عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَيْسَ شَيْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ إِنَّ الْآيَةَ يَنْزِلُ أَوَّلُهَا فِي شَيْءٍ (وَ أَوْسَطُهَا فِي شَيْءٍ) وَ آخِرُهَا فِي شَيْءٍ ثم قال «إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً» من ميلاد الجاهلية . تفسيرالعياشي ج : ١ ص : ١٧

(٢١) عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ لَمْ يُؤْجَرْ وَ إِنْ أَخْطَأَ كَانَ إِثْمُهُ عَلَيْهِ . تفسير العياشی ج : ١ ص : ١٧

- و فی جامع‌الأخبار ص : ٤٩ (عن أبی عبد الله ع) و ذكر مثله .

(٢٢) عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ أَتَى رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع بَعْدَ الْجَمَلِ فَقَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَأَيْتُ فِی هَذِهِ الْوَاقِعَةِ أَمْراً هَالَنِی مِنْ رُوحٍ قَدْ بَانَتْ وَ جُثَّةٍ قَدْ زَالَتْ وَ نَفْسٍ قَدْ فَاتَتْ لَا أَعْرِفُ فِيهِمْ مُشْرِكاً بِاللَّهِ تَعَالَى فَاللَّهَ اللَّهَ فَمَا يُحَلِّلُنِی [يُجَلِّلُنِی] مِنْ هَذَا فَإِنْ يَكُ شَرّاً فَهَذَا يَتَلَقَّى بِالتَّوْبَةِ وَ إِنْ يَكُ خَيْراً ازْدَدْنَا أَخْبِرْنِی عَنْ أَمْرِكَ هَذَا الَّذِی أَنْتَ عَلَيْهِ أَ فِتْنَةٌ عُرِضَتْ لَكَ فَأَنْتَ تَنْفَحُ النَّاسَ بِسَيْفِكَ أَمْ شَیْ‌ءٌ خَصَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ ع إِذاً أُخْبِرُكَ إِذاً أُنَبِّئُكَ إِذاً أُحَدِّثُكَ إِنَّ نَاساً مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَسْلَمُوا ثُمَّ قَالُوا لِأَبِی بَكْرٍ اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى نَأْتِیَ قَوْمَنَا فَنَأْخُذَ أَمْوَالَنَا ثُمَّ نَرْجِعَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَاسْتَأْذَنَ لَهُمْ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ يُرْجَعُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ قَالَ وَ مَا عِلْمُكَ يَا عُمَرُ أَنْ يَنْطَلِقُوا فَيَأْتُوا بِمِثْلِهِمْ مَعَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ ثُمَّ إِنَّهُمْ أَتَوْا أَبَا بَكْرٍ فِی الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَهُمْ عَلَى النَّبِیِّ ص فَاسْتَأْذَنَ لَهُمْ وَ عِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ فَغَضِبَ النَّبِیُّ ص ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا أَرَاكُمْ تَنْتَهُونَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ فَتَخْتَلِفُونَ عَنْهُ اخْتِلَافَ الْغَنَمِ الشُّرَّدِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ فِدَاكَ أَبِی وَ أُمِّی يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا هُوَ فَقَالَ لَا فَقَالَ عُمَرُ فَأَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ لَا قَالَ عُمَرُ فَمَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَوْمَى إِلَیَّ وَ أَنَا أَخْصِفُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ عِنْدَكُمَا ابْنُ عَمِّی وَ أَخِی وَ صَاحِبِی وَ مُبَرِّئُ ذِمَّتِی وَ

الْمُؤَدِّی عَنِّی دَیْنِی وَ عُدَّتِی وَ الْمُبَلِّغُ عَنِّی رِسَالَتِی وَ مُعَلِّمُ النَّاسِ مِنْ بَعْدِی وَ یُبَیِّنُ لَهُمْ مِنْ تَأْوِیلِ الْقُرْآنِ مَا لَا یَعْلَمُونَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَکْتَفِی مِنْکَ بِهَذَا یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ مَا بَقِیتُ فَکَانَ ذَلِکَ الرَّجُلُ أَشَدَّ أَصْحَابِ عَلِیٍّ ع فِیمَا بَعْدُ عَلَی مَنْ خَالَفَهُ .

الاحتجاج ج : ١ ص : ١٧٠

(٢٣) عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْیِهِ إِنْ أَصَابَ لَمْ یُؤْجَرْ وَ إِنْ أَخْطَأَ خَرَّ أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٧

(٢٤) وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ لَیْسَ شَیْءٌ أَبْعَدَ مِنْ عُقُولِ الرِّجَالِ مِنَ الْقُرْآنِ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٧

(٢٥) وَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ عَنِ الْحُکُومَةِ فَقَالَ مَنْ حَکَمَ بِرَأْیِهِ بَیْنَ اثْنَیْنِ فَقَدْ کَفَرَ وَ مَنْ فَسَّرَ [برأیه] آیَةً مِنْ کِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ کَفَرَ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٨

(٢٦) وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِیَّاکُمْ وَ الْخُصُومَةَ فَإِنَّهَا تُحْبِطُ الْعَمَلَ وَ تَمْحَقُ الدِّینَ إِنَّ أَحَدَکُمْ لَیَنْزِعُ بِالْآیَةِ فَیَخِرُّ فِیهَا أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ .

تفسیر العیاشی ج : ١ ص : ١٨

(٢٧) وَ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ یَاسِرٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ الْمِرَاءُ فِی کِتَابِ اللَّهِ کُفْرٌ . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٨

(٢٨) عن المعمر بن سلیمان عن أبی عبد الله ع قال قال أبی ع ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا کفر . تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٨

(۲۹) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبِی ع مَا ضَرَبَ رَجُلٌ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِلَّا كَفَرَ . الكافی ج : ۲ ص : ۶۳۲

– و فيه ج : ۲ ص : ۶۳۳ (عَلِیٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ) و ذكر مثله .

– و فی ثواب‌الأعمال ص : ۲۸۰ و معانی‌الأخبار ص : ۱۹۰ (ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا ضَرَبَ) و ذكر مثله .

– و فی منية‌المريد ص : ۳۶۹ (و عن أبی عبد الله ع قال قال أبی ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض إلا كفر) .

– و فی المحاسن ج : ۱ ص : ۲۱۲ (عن أبيه عن النضر بن سويد) ، و ذكر مثله .

– و فی عدة‌الداعی ص : ۲۹۹ (روی أبو القاسم بن سليمان عن أبی عبد الله ع) و ذكر مثله .

(۳۰) عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ مَنْ قَالَ فِی الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .

وَ قَالَ ص مَنْ تَكَلَّمَ فِی الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ .

وَ قَالَ ص مَنْ قَالَ فِی الْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا عَلِمَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ .

وَ قَالَ ص أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِی مِنْ بَعْدِی رَجُلٌ يُنَاوِلُ الْقُرْآنَ يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ . منية‌المريد ص : ۳۶۸

(٣١) وَ رَوَى فِي الْمِشْكَاةِ وَ الْمَصَابِيحِ، عَنِ التِّرْمِذِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . بحارالأنوار ج : ٣٠ ص : ٥١٢

– و فی عوالی‌اللآلی ج : ۴ ص : ١٠۴ (و روی عن النبی ص أنه قال من فسر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار) .

(٣٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ أَجَلُّ وَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُعْرَفَ بِخَلْقِهِ بَلِ الْخَلْقُ يُعْرَفُونَ بِاللَّهِ قَالَ صَدَقْتَ قُلْتُ إِنَّ مَنْ عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبّاً فَقَدْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ لِذَلِكَ الرَّبِّ رِضًا وَ سَخَطاً وَ أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ رِضَاهُ وَ سَخَطُهُ إِلَّا بِوَحْيٍ أَوْ رَسُولٍ فَمَنْ لَمْ يَأْتِهِ الْوَحْيُ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْلُبَ الرُّسُلَ فَإِذَا لَقِيَهُمْ عَرَفَ أَنَّهُمُ الْحُجَّةُ وَ أَنَّ لَهُمُ الطَّاعَةَ الْمُفْتَرَضَةَ فَقُلْتُ لِلنَّاسِ أَ لَيْسَ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ هُوَ الْحُجَّةَ مِنَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ قَالُوا بَلَى قُلْتُ فَحِينَ مَضَى ص مَنْ كَانَ الْحُجَّةَ قَالُوا الْقُرْآنُ فَنَظَرْتُ فِي الْقُرْآنِ فَإِذَا هُوَ يُخَاصِمُ بِهِ الْمُرْجِئُ وَ الْقَدَرِيُّ وَ الزِّنْدِيقُ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِهِ حَتَّى يَغْلِبَ الرِّجَالَ بِخُصُومَتِهِ فَعَرَفْتُ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَكُونُ حُجَّةً إِلَّا بِقَيِّمٍ فَمَا قَالَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ كَانَ حَقّاً فَقُلْتُ لَهُمْ مَنْ قَيِّمُ الْقُرْآنِ قَالُوا ابْنُ مَسْعُودٍ قَدْ كَانَ يَعْلَمُ وَ عُمَرُ يَعْلَمُ وَ حُذَيْفَةُ يَعْلَمُ قُلْتُ كُلَّهُ قَالُوا لَا فَلَمْ أَجِدْ أَحَداً يُقَالُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إِلَّا عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَقَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا أَنَا أَدْرِي فَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ قَيِّمَ الْقُرْآنِ وَ كَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً وَ كَانَ الْحُجَّةَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَنَّ مَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حَقٌّ فَقَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ فَقُلْتُ إِنَّ عَلِيّاً ع لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ

رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَنَّ الْحُجَّةَ بَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَ أَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ أَبُوهُ وَ جَدُّهُ وَ أَنَّ الْحُجَّةَ بَعْدَ الْحَسَنِ الْحُسَيْنُ وَ كَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً فَقَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَ قُلْتُ وَ أَشْهَدُ عَلَى الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَ كَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً فَقَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَ قُلْتُ وَ أَشْهَدُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ أَبَا جَعْفَرٍ وَ كَانَتْ طَاعَتُهُ مُفْتَرَضَةً فَقَالَ رَحِمَكَ اللَّهُ قُلْتُ أَعْطِنِي رَأْسَكَ حَتَّى أُقَبِّلَهُ فَضَحِكَ قُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبَاكَ لَمْ يَذْهَبْ حَتَّى تَرَكَ حُجَّةً مِنْ بَعْدِهِ كَمَا تَرَكَ أَبُوهُ وَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّكَ أَنْتَ الْحُجَّةُ وَ أَنَّ طَاعَتَكَ مُفْتَرَضَةٌ فَقَالَ كُفَّ رَحِمَكَ اللَّهُ قُلْتُ أَعْطِنِي رَأْسَكَ أُقَبِّلْهُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ فَضَحِكَ وَ قَالَ سَلْنِي عَمَّا شِئْتَ فَلَا أُنْكِرُكَ بَعْدَ الْيَوْمِ أَبَداً .

الكافی ج : ١ ص : ١٨٨

- و فيه ج : ١ ص : ١٦٨ ذكر بعينها إلى (أَنَّ مَا قَالَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حَقٌّ فَقَالَ رَحِمَكَ اللَّه) .

- و فی رجال الكشی ص : ٤٢٠ (جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ (أحمد) بْنِ أَيُّوبَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ) و ذكر مثله .

- و فی علل الشرائع ج : ١ ص : ١٩٢ (أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ حَازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّی نَاظَرْتُ قَوْماً فَقُلْتُ أَ لَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ هُوَ الْحُجَّةُ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْخَلْقِ فَحِينَ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ الْحُجَّةَ مِنْ بَعْدِهِ فَقَالُوا الْقُرْآنُ فَنَظَرْتُ فِی الْقُرْآنِ فَإِذَا هُوَ يُخَاصِمُ فِيهِ الْمُرْجِئُ وَ

الْحَرُورِيُّ وَ الزِّنْدِيقُ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ حَتَّى يَغْلِبَ الرَّجُلُ خَصْمَهُ فَعَرَفْتُ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يَكُونُ حُجَّةً إِلَّا بِقَيِّمٍ مَا قَالَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ كَانَ حَقّاً قُلْتُ فَمَنْ قَيِّمُ الْقُرْآنِ قَالُوا قَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ يَعْلَمُ قُلْتُ كُلَّهُ قَالُوا لَا فَلَمْ أَجِدْ أَحَداً يُقَالُ إِنَّهُ يَعْرِفُ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع وَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ بَيْنَ الْقَوْمِ وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي وَ قَالَ هَذَا لَا أَدْرِي فَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع كَانَ قَيِّمَ الْقُرْآنِ وَ كَانَتْ طَاعَتُهُ مَفْرُوضَةً) و ذكر مثله .

(٣٣) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ دَخَلَ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ يَا قَتَادَةُ أَنْتَ فَقِيهُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ هَكَذَا يَزْعُمُونَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع بَلَغَنِي أَنَّكَ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ فَقَالَ لَهُ قَتَادَةُ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع بِعِلْمٍ تُفَسِّرُهُ أَمْ بِجَهْلٍ قَالَ لَا بِعِلْمٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع فَإِنْ كُنْتَ تُفَسِّرُهُ بِعِلْمٍ فَأَنْتَ أَنْتَ وَ أَنَا أَسْأَلُكَ قَالَ قَتَادَةُ سَلْ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي سَبَإٍ وَ قَدَّرْنا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيها لَيالِيَ وَ أَيَّاماً آمِنِينَ فَقَالَ قَتَادَةُ ذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِزَادٍ حَلَالٍ وَ رَاحِلَةٍ وَ كِرَاءٍ حَلَالٍ يُرِيدُ هَذَا الْبَيْتَ كَانَ آمِناً حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع نَشَدْتُكَ اللَّهَ يَا قَتَادَةُ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ بِزَادٍ حَلَالٍ وَ رَاحِلَةٍ وَ كِرَاءٍ حَلَالٍ يُرِيدُ هَذَا الْبَيْتَ فَيُقْطَعُ عَلَيْهِ الطَّرِيقُ فَتُذْهَبُ نَفَقَتُهُ وَ يُضْرَبُ مَعَ ذَلِكَ ضَرْبَةً فِيهَا اجْتِيَاحُهُ قَالَ قَتَادَةُ اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَيْحَكَ يَا قَتَادَةُ إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا فَسَّرْتَ الْقُرْآنَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِكَ فَقَدْ هَلَكْتَ وَ أَهْلَكْتَ وَ إِنْ كُنْتَ قَدْ أَخَذْتَهُ مِنَ الرِّجَالِ فَقَدْ هَلَكْتَ وَ أَهْلَكْتَ وَيْحَكَ يَا قَتَادَةُ ذَلِكَ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِزَادٍ وَ رَاحِلَةٍ وَ كِرَاءٍ حَلَالٍ يَرُومُ هَذَا الْبَيْتَ عَارِفاً بِحَقِّنَا يَهْوَانَا قَلْبُهُ

كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَ لَمْ يَعْنِ الْبَيْتَ فَيَقُولَ إِلَيْهِ فَنَحْنُ وَ اللَّهِ دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ع الَّتِي مَنْ هَوَانَا قَلْبُهُ قُبِلَتْ حَجَّتُهُ وَ إِلَّا فَلَا يَا قَتَادَةُ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ آمِناً مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ قَتَادَةُ لَا جَرَمَ وَ اللَّهِ لَا فَسَّرْتُهَا إِلَّا هَكَذَا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَيْحَكَ يَا قَتَادَةُ إِنَّمَا يَعْرِفُ الْقُرْآنَ مَنْ خُوطِبَ بِهِ .

الكافی ج : ۸ ص : ۳۱۱

(۳۴) مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَيْنَا أَبِي ع يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ إِذَا رَجُلٌ مُعْتَجِرٌ قَدْ قُيِّضَ لَهُ فَقَطَعَ عَلَيْهِ أُسْبُوعَهُ حَتَّى أَدْخَلَهُ إِلَى دَارٍ جَنْبَ الصَّفَا فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَكُنَّا ثَلَاثَةً فَقَالَ مَرْحَباً يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ بَعْدَ آبَائِهِ يَا أَبَا جَعْفَرٍ إِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْنِي وَ إِنْ شِئْتَ فَأَخْبَرْتُكَ وَ إِنْ شِئْتَ سَلْنِي وَ إِنْ شِئْتَ سَأَلْتُكَ وَ إِنْ شِئْتَ فَاصْدُقْنِي وَ إِنْ شِئْتَ صَدَقْتُكَ قَالَ كُلَّ ذَلِكَ أَشَاءُ قَالَ فَإِيَّاكَ أَنْ يَنْطِقَ لِسَانُكَ عِنْدَ مَسْأَلَتِي بِأَمْرٍ تُضْمِرُ لِي غَيْرَهُ قَالَ إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ فِي قَلْبِهِ عِلْمَانِ يُخَالِفُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَبَى أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلْمٌ فِيهِ اخْتِلَافٌ قَالَ هَذِهِ مَسْأَلَتِي وَ قَدْ فَسَّرْتَ طَرَفاً مِنْهَا أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ مَنْ يَعْلَمُهُ قَالَ أَمَّا جُمْلَةُ الْعِلْمِ فَعِنْدَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَ أَمَّا مَا لَا بُدَّ لِلْعِبَادِ مِنْهُ فَعِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ فَفَتَحَ الرَّجُلُ عَجِيرَتَهُ وَ اسْتَوَى جَالِساً وَ تَهَلَّلَ وَجْهُهُ وَ قَالَ هَذِهِ أَرَدْتُ وَ لَهَا أَتَيْتُ زَعَمْتَ أَنَّ عِلْمَ مَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ عِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ فَكَيْفَ يَعْلَمُونَهُ قَالَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص

يَرَى لِأَنَّهُ كَانَ نَبِيّاً وَ هُمْ مُحَدَّثُونَ وَ أَنَّهُ كَانَ يَفِدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَيَسْمَعُ الْوَحْيَ وَ هُمْ لَا يَسْمَعُونَ فَقَالَ صَدَقْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ سَآتِيكَ بِمَسْأَلَةٍ صَعْبَةٍ أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا لَهُ لَا يَظْهَرُ كَمَا كَانَ يَظْهَرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ فَضَحِكَ أَبِي ع وَ قَالَ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُطْلِعَ عَلَى عِلْمِهِ إِلَّا مُمْتَحَناً لِلْإِيمَانِ بِهِ كَمَا قَضَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص أَنْ يَصْبِرَ عَلَى أَذَى قَوْمِهِ وَ لَا يُجَاهِدَهُمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ فَكَمْ مِنِ اكْتِتَامٍ قَدِ اكْتَتَمَ بِهِ حَتَّى قِيلَ لَهُ فَاصْدَعْ بِما تُؤْمَرُ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَ ايْمُ اللَّهِ أَنْ لَوْ صَدَعَ قَبْلَ ذَلِكَ لَكَانَ آمِناً وَ لَكِنَّهُ إِنَّمَا نَظَرَ فِي الطَّاعَةِ وَ خَافَ الْخِلَافَ فَلِذَلِكَ كَفَّ فَوَدِدْتُ أَنَّ عَيْنَكَ تَكُونُ مَعَ مَهْدِيِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ الْمَلَائِكَةُ بِسُيُوفِ آلِ دَاوُدَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ تُعَذِّبُ أَرْوَاحَ الْكَفَرَةِ مِنَ الْأَمْوَاتِ وَ تُلْحِقُ بِهِمْ أَرْوَاحَ أَشْبَاهِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ ثُمَّ أَخْرَجَ سَيْفاً ثُمَّ قَالَ هَا إِنَّ هَذَا مِنْهَا قَالَ فَقَالَ أَبِي إِي وَ الَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّداً عَلَى الْبَشَرِ قَالَ فَرَدَّ الرَّجُلُ اعْتِجَارَهُ وَ قَالَ أَنَا إِلْيَاسُ مَا سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِكَ وَ بِي مِنْهُ جَهَالَةٌ غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ قُوَّةً لِأَصْحَابِكَ وَ سَأُخْبِرُكَ بِآيَةٍ أَنْتَ تَعْرِفُهَا إِنْ خَاصَمُوا بِهَا فَلَجُوا قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبِي إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِهَا قَالَ قَدْ شِئْتُ قَالَ إِنَّ شِيعَتَنَا إِنْ قَالُوا لِأَهْلِ الْخِلَافِ لَنَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ لِرَسُولِهِ ص إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى آخِرِهَا فَهَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَعْلَمُ مِنَ الْعِلْمِ شَيْئاً لَا يَعْلَمُهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَوْ يَأْتِيهِ بِهِ جَبْرَئِيلُ ع فِي غَيْرِهَا فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ لَا فَقُلْ لَهُمْ فَهَلْ كَانَ لِمَا عَلِمَ بُدٌّ مِنْ أَنْ يُظْهِرَ فَيَقُولُونَ لَا فَقُلْ لَهُمْ فَهَلْ كَانَ فِيمَا أَظْهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ اخْتِلَافٌ فَإِنْ قَالُوا لَا فَقُلْ لَهُمْ فَمَنْ حَكَمَ بِحُكْمِ اللَّهِ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَهَلْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَإِنْ قَالُوا لَا فَقَدْ نَقَضُوا أَوَّلَ كَلَامِهِمْ فَقُلْ لَهُمْ مَا يَعْلَمُ

تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ فَإِنْ قَالُوا مَنِ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ فَقُلْ مَنْ لَا يَخْتَلِفُ فِی عِلْمِهِ فَإِنْ قَالُوا فَمَنْ هُوَ ذَاکَ فَقُلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَاحِبَ ذَلِکَ فَهَلْ بَلَّغَ أَوْ لَا فَإِنْ قَالُوا قَدْ بَلَّغَ فَقُلْ فَهَلْ مَاتَ ص وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ يَعْلَمُ عِلْماً لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَإِنْ قَالُوا لَا فَقُلْ إِنَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ص مُؤَيَّدٌ وَ لَا يَسْتَخْلِفُ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا مَنْ يَحْكُمُ بِحُكْمِهِ وَ إِلَّا مَنْ يَكُونُ مِثْلَهُ إِلَّا النُّبُوَّةَ وَ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمْ يَسْتَخْلِفْ فِی عِلْمِهِ أَحَداً فَقَدْ ضَيَّعَ مَنْ فِی أَصْلَابِ الرِّجَالِ مِمَّنْ يَكُونُ بَعْدَهُ فَإِنْ قَالُوا لَکَ فَإِنَّ عِلْمَ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْ حم. وَ الْكِتابِ الْمُبِينِ. إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِی لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ فِيها إِلَى قَوْلِهِ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ فَإِنْ قَالُوا لَکَ لَا يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا إِلَى نَبِیٍّ فَقُلْ هَذَا الْأَمْرُ الْحَكِيمُ الَّذِی يُفْرَقُ فِيهِ هُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ الرُّوحِ الَّتِی تَنْزِلُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ أَوْ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى أَرْضٍ فَإِنْ قَالُوا مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ فَلَيْسَ فِی السَّمَاءِ أَحَدٌ يَرْجِعُ مِنْ طَاعَةٍ إِلَى مَعْصِيَةٍ فَإِنْ قَالُوا مِنْ سَمَاءٍ إِلَى أَرْضٍ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ أَحْوَجُ الْخَلْقِ إِلَى ذَلِکَ فَقُلْ فَهَلْ لَهُمْ بُدٌّ مِنْ سَيِّدٍ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ فَإِنْ قَالُوا فَإِنَّ الْخَلِيفَةَ هُوَ حَكَمُهُمْ فَقُلْ اللَّهُ وَلِیُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ إِلَى قَوْلِهِ خالِدُونَ لَعَمْرِی مَا فِی الْأَرْضِ وَ لَا فِی السَّمَاءِ وَلِیٌّ لِلَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا وَ هُوَ مُؤَيَّدٌ وَ مَنْ أُيِّدَ لَمْ يُخْطِ وَ مَا فِی الْأَرْضِ عَدُوٌّ لِلَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا وَ هُوَ مَخْذُولٌ وَ مَنْ خُذِلَ لَمْ يُصِبْ كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ لَا بُدَّ مِنْ تَنْزِيلِهِ مِنَ السَّمَاءِ يَحْكُمُ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ كَذَلِکَ لَا بُدَّ مِنْ وَالٍ فَإِنْ قَالُوا لَا نَعْرِفُ هَذَا فَقُلْ لَهُمْ قُولُوا مَا أَحْبَبْتُمْ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ص أَنْ يَتْرُکَ الْعِبَادَ وَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ هَاهُنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بَابٌ غَامِضٌ أَ رَأَيْتَ إِنْ قَالُوا حُجَّةُ اللَّهِ الْقُرْآنُ قَالَ

إِذَنْ أَقُولَ لَهُمْ إِنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِنَاطِقٍ يَأْمُرُ وَ يَنْهَى وَ لَكِنْ لِلْقُرْآنِ أَهْلٌ يَأْمُرُونَ وَ يَنْهَوْنَ وَ أَقُولَ قَدْ عَرَضَتْ لِبَعْضِ أَهْلِ الْأَرْضِ مُصِيبَةٌ مَا هِيَ فِي السُّنَّةِ وَ الْحُكْمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَ لَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ أَبَى اللَّهُ لِعِلْمِهِ بِتِلْكَ الْفِتْنَةِ أَنْ تَظْهَرَ فِي الْأَرْضِ وَ لَيْسَ فِي حُكْمِهِ رَادٌّ لَهَا وَ مُفَرِّجٌ عَنْ أَهْلِهَا فَقَالَ هَاهُنَا تَفْلُجُونَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ ذِكْرُهُ قَدْ عَلِمَ بِمَا يُصِيبُ الْخَلْقَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الدِّينِ أَوْ غَيْرِهِ فَوَضَعَ الْقُرْآنَ دَلِيلًا قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ هَلْ تَدْرِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ دَلِيلَ مَا هُوَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع نَعَمْ فِيهِ جُمَلُ الْحُدُودِ وَ تَفْسِيرُهَا عِنْدَ الْحُكْمِ فَقَالَ أَبَى اللَّهُ أَنْ يُصِيبَ عَبْداً بِمُصِيبَةٍ فِي دِينِهِ أَوْ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ لَيْسَ فِي أَرْضِهِ مِنْ حُكْمِهِ قَاضٍ بِالصَّوَابِ فِي تِلْكَ الْمُصِيبَةِ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَمَّا فِي هَذَا الْبَابِ فَقَدْ فَلَجْتَهُمْ بِحُجَّةٍ إِلَّا أَنْ يَفْتَرِيَ خَصْمُكُمْ عَلَى اللَّهِ فَيَقُولَ لَيْسَ لِلَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ حُجَّةٌ وَ لَكِنْ أَخْبِرْنِي عَنْ تَفْسِيرِ لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلى ما فاتَكُمْ مِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ ع وَ لا تَفْرَحُوا بِما آتاكُمْ قَالَ فِي أَبِي فُلَانٍ وَ أَصْحَابِهِ وَاحِدَةٌ مُقَدَّمَةٌ وَ وَاحِدَةٌ مُؤَخَّرَةٌ لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلى ما فاتَكُمْ مِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ ع وَ لا تَفْرَحُوا بِما آتاكُمْ مِنَ الْفِتْنَةِ الَّتِي عَرَضَتْ لَكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ الرَّجُلُ أَشْهَدُ أَنَّكُمْ أَصْحَابُ الْحُكْمِ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ وَ ذَهَبَ فَلَمْ أَرَه . الكافي ج : ۱ ص : ۲۴۳

(۳۵) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرْتَضَى فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ (و الإسناد يأتى فى ذيل الرواية عن البحار) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّداً فَخَتَمَ بِهِ الْأَنْبِيَاءَ فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَاباً فَخَتَمَ بِهِ الْكُتُبَ فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ إِلَى أَنْ قَالَ فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ص عَلَماً بَاقِياً فِي

أَوْصِيَائِهِ فَتَرَكَهُمُ النَّاسُ وَ هُمُ الشُّهَدَاءُ عَلَى أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ حَتَّى عَانَدُوا مَنْ أَظْهَرَ وِلَايَةَ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَ طَلَبَ عُلُومَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ ضَرَبُوا الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ وَ احْتَجُّوا بِالْمَنْسُوخِ وَ هُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُ النَّاسِخُ وَ احْتَجُّوا بِالْخَاصِّ وَ هُمْ يُقَدِّرُونَ أَنَّهُ الْعَامُّ وَ احْتَجُّوا بِأَوَّلِ الْآيَةِ وَ تَرَكُوا السُّنَّةَ فِي تَأْوِيلِهَا وَ لَمْ يَنْظُرُوا إِلَى مَا يَفْتَحُ الْكَلَامَ وَ إِلَى مَا يَخْتِمُهُ وَ لَمْ يَعْرِفُوا مَوَارِدَهُ وَ مَصَادِرَهُ إِذْ لَمْ يَأْخُذُوهُ عَنْ أَهْلِهِ فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا ثُمَّ ذَكَرَ ع كَلَاماً طَوِيلًا فِي تَقْسِيمِ الْقُرْآنِ إِلَى أَقْسَامٍ وَ فُنُونٍ وَ وُجُوهٍ تَزِيدُ عَلَى مِائَةٍ وَ عَشَرَةٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ كَلَامَ الْبَارِي سُبْحَانَهُ لَا يُشْبِهُ كَلَامَ الْخَلْقِ كَمَا لَا تُشْبِهُ أَفْعَالُهُ أَفْعَالَهُمْ وَ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَ أَشْبَاهِهَا لَا يَبْلُغُ أَحَدٌ كُنْهَ مَعْنَى حَقِيقَةِ تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا نَبِيُّهُ وَ أَوْصِيَاؤُهُ ع إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ سَأَلُوهُ ع عَنْ تَفْسِيرِ الْمُحْكَمِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ أَمَّا الْمُحْكَمُ الَّذِي لَمْ يَنْسَخْهُ شَيْءٌ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ الْآيَةَ وَ إِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ فِي الْمُتَشَابِهِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَقِفُوا عَلَى مَعْنَاهُ وَ لَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَتَهُ فَوَضَعُوا لَهُ تَأْوِيلًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ بِآرَائِهِمْ وَ اسْتَغْنَوْا بِذَلِكَ عَنْ مَسْأَلَةِ الْأَوْصِيَاءِ وَ نَبَذُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ الْحَدِيثَ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ٢٠٠

- و فى بحارالأنوار ج : ٩٠ ص : ٣ (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرٍ النُّعْمَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ابْنُ عُقْدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُعْفِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّداً فَخَتَمَ بِهِ الْأَنْبِيَاءَ) و ذكرها تامة .

(٣٦) الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ مُعَنْعَناً عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ قَالَ كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَجَاءَهُ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ لا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَ مَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى وَ إِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً ثُمَّ اهْتَدى قَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَدْ أُخْبِرُكَ أَنَّ التَّوْبَةَ وَ الْإِيمَانَ وَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لَا يَقْبَلُهَا إِلَّا بِالاهْتِدَاءِ أَمَّا التَّوْبَةُ فَمِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ وَ أَمَّا الْإِيمَانُ فَهُوَ التَّوْحِيدُ لِلَّهِ وَ أَمَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ فَهُوَ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ وَ أَمَّا الاهْتِدَاءُ فَبِوُلَاةِ الْأَمْرِ وَ نَحْنُ هُمْ فَإِنَّمَا عَلَى النَّاسِ أَنْ يَقْرَءُوا الْقُرْآنَ كَمَا أُنْزِلَ فَإِذَا احْتَاجُوا إِلَى تَفْسِيرِهِ فَالاهْتِدَاءُ بِنَا وَ إِلَيْنَا يَا عَمْرُو . تفسير فرات الكوفي ص : ٢٥٧

(٣٧) أحمد بن زياد الْهَمْدَانِيُّ و الحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هشام المكتب و علي بن عبد الله الوراق رضي الله عنهم قالوا حدثنا عَلِيُّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْمَكِيِّ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ لَمَّا جَمَعَ الْمَأْمُونُ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع أَهْلَ الْمَقَالَاتِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَ الدِّيَانَاتِ مِنَ الْيَهُودِ وَ النَّصَارَى وَ الْمَجُوسِ وَ الصَّابِئِينَ وَ سَائِرِ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَ قَدْ أَلْزِمَ حُجَّتَهُ كَأَنَّهُ قَدْ أُلْقِمَ حَجَراً فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ تَقُولُ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ بَلَى قَالَ فَمَا تَعْمَلُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى وَ قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ وَ قَوْلِهِ فِي يُوسُفَ وَ لَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمَّ بِها وَ قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي دَاوُدَ وَ ظَنَّ داوُدُ أَنَّما فَتَنَّاهُ وَ قَوْلِهِ فِي نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ

ص وَ تُخْفِی فِی نَفْسِکَ مَا اللَّهُ مُبْدِیهِ وَ تَخْشَی النَّاسَ وَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشاهُ فَقَالَ مَوْلَانَا الرِّضَا ع وَیْحَکَ یَا عَلِیُّ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تَنْسُبْ إِلَی أَنْبِیَاءِ اللَّهِ الْفَوَاحِشَ وَ لَا تَتَأَوَّلْ کِتَابَ اللَّهِ بِرَأْیِکَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ ... عیون أخبار الرضا (ع) ج : ۱ ص : ۱۹۱

– و فی الأمالی للصدوق ص : ۹۰ (أحمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی رضی الله عنه حدثنا علی بن إبراهیم بن هاشم قال حدثنا القاسم بن محمد البرمکی قال حدثنا أبو الصلت الهروی قال) و ذکر مثله .

بيان :

ففى هذه الروايات[1] نرى المعصومين ص نهوا نهيا شديدا عن ورود غيرهم فى تفسير القرآن و تأويله .

نعم لا إشكال فى أن يفسر و يأول القرآن بكلام المعصومين ص .

و كما تبين فى روايات هذه الطائفة ، أن القرآن نزل على قسمين (التنزيل و التأويل) :

- فالتنزيل أن نقرأه و نطبقه على موضوعاته كما نزل ، و نعمل به و هذا لا إشكال فيه . كما نرى الأصل الأولى فى نزول القرآن على الناس يكون على الهداية و العمل عليه .

و القرآن خاطبهم و أمرهم بالتدبر فيه و الإهتداء به و العمل عليه و رفع التنازعات به و المعصومين ص أمرو هكذا و استفادوا فى إحتجاجاتهم ص مع الناس منه .

و كل هذه ثابتة عند الجميع و يشک فيه عاقل أو متتبع أو متفهم .

- و التأويل و التفسير هو أن نغير معنى اللفظ على معنى لا يفهم من اللفظ معمولا و تبادرا (و لا يخرج عنه لكنه خلاف محاورات الأولية المتعارفة) أو نطبقه على الأشياء أو الأشخاص أو الأزمنة أو الصنائع و العلوم أو تكميل بعض القصص القرآنية و جميع هذه لا يجوز لغير المعصوم لعدم علم غيره بها .

١- (و الروايات فى هذا المعنى أكثر مما أوردناه ، لكنها تكفينا ما أردناه)

و هذا واضح لمن نظر إلى الأدلة الواردة فى هذه الجهة (و نحن أورنا أنموذجا منها) .

و المؤكد لعدم جواز هذا القسم ، هو ما ذكر فى الطائفة السابقة من عدم الإحاطة الكافية الوافية اللازمة ، على الأشياء علما و وجودا .

خلاصة المقام الثاني

إن المعيار للتفقه (بمعنى الدراية و تحصيل النظر) هى ملازمة المتفقه للقرآن و الروايات ، لأجل الحصول على الفقه الصحيح و الفهم السليم .

فعلى كل متفقه أن يعمل بهذه الطريقة حتى صار فقيها معذورا .

فإذا سئل الفقيه عن فقهه و تحصيل نظره فليستطع أن يستدل لكل نتائجه من القرآن و الروايات ، بالآيات و الروايات و أن يعرض لكل معنى الذى استفاده من آية أو رواية ، دليلا من الآيات أو الروايات الثابتة أو من اللغة و العرف المقبول (فى الموارد التى يحتاج فيها ، إليها) .

و على المتفقه أن لا يستند فى تفقهه و تحصيل نظره ، بالموارد الممنوعة عنها فى الدراية و التفقه و إلا فلا يكون معذورا فى تفقهه و فقهه و لا يعد من العلماء الربانيين و الفقهاء المرضيين .

و لا يجوز العمل على شىء مما أخبر (هذا المدعى) به ، عن الدين .

❊ ❊ ❊

المقام الثالث

قواعد التفقه عن المتعارضات

و فيه ثلاث جهات :

الجهة الأولى : (فی بیان روایات تدل علی أن التعارض ، کیف تثبت بین الروایات) و نبین فیها ، أن مواقع التعارض أربعة . و فیها (١٢) حدیثا

الجهة الثانية : فی الروایات الخاصة ببیان الوظیفة و التکلیف فی المتعارضات . و فیها (٣٣) حدیثا و سبع طوائف

الجهة الثالثة : فی روایات تدل بعمومها ، علی بیان الوظیفة و التکلیف فی المتعارضات من وجوب الأخذ بمخالف العامة أو بقول الثقة أو بالتخییر و الوسعة و عدم التکلیف . و فیها (٥٥) حدیثا و ثلاث طوائف

المقام الثالث

قواعد التفقه عن المتعارضات
و فيه ثلاث جهات :

الجهة الأولى :

(فی بيان روايات تدل على أن التعارض ، كيف تثبت بين الروايات) . و نبين فيها ، أن مواقع التعارض أربعة . و فيها (١٢) حديثا :

(١) مُحَمَّدُ بْنُ قُولَوَيْهِ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بُنْدَارَ مَعاً عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا سَأَلَهُ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا أَشَدَّكَ فِی الْحَدِيثِ وَ أَكْثَرَ إِنْكَارَكَ لِمَا يَرْوِيهِ أَصْحَابُنَا فَمَا الَّذِی يَحْمِلُكَ عَلَى رَدِّ الْأَحَادِيثِ فَقَالَ حَدَّثَنِی هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا حَدِيثَنَا إِلَّا مَا وَافَقَ الْقُرْآنَ وَ السُّنَّةَ أَوْ تَجِدُونَ مَعَهُ شَاهِداً مِنْ أَحَادِيثِنَا الْمُتَقَدِّمَةِ فَإِنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ لَعَنَهُ اللَّهُ دَسَّ فِی كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِی أَحَادِيثَ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا أَبِی فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا مَا خَالَفَ قَوْلَ رَبِّنَا تَعَالَى وَ سُنَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ص فَإِنَّا إِذَا حَدَّثْنَا قُلْنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص . قَالَ يُونُسُ وَافَيْتُ الْعِرَاقَ

فَوَجَدْتُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ أَصْحَابِ أَبِی جَعْفَرٍ ع وَ وَجَدْتُ أَصْحَابَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَوَافِرِينَ فَسَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ أَخَذْتُ كُتُبَهُمْ فَعَرَضْتُهَا بَعْدُ عَلَى أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَأَنْكَرَ مِنْهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً أَنْ يَكُونَ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالَ لِی إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَذَبَ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ كَذَلِكَ أَصْحَابُ أَبِی الْخَطَّابِ يَدُسُّونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا فِی كُتُبِ أَصْحَابِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَا تَقْبَلُوا عَلَيْنَا خِلَافَ الْقُرْآنِ فَإِنَّا إِنْ تَحَدَّثْنَا [حَدَّثْنَا] حَدَّثْنَا بِمُوَافَقَةِ الْقُرْآنِ وَ مُوَافَقَةِ السُّنَّةِ إِنَّا عَنِ اللَّهِ وَ عَنْ رَسُولِهِ نُحَدِّثُ وَ لَا نَقُولُ قَالَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَيَتَنَاقَضُ كَلَامُنَا إِنَّ كَلَامَ آخِرِنَا مِثْلُ كَلَامِ أَوَّلِنَا وَ كَلَامَ أَوَّلِنَا مِصْدَاقٌ لِكَلَامِ آخِرِنَا وَ إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ يُحَدِّثُكُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ عَلَيْهِ وَ قُولُوا أَنْتَ أَعْلَمُ وَ مَا جِئْتَ بِهِ فَإِنَّ مَعَ كُلِّ قَوْلٍ مِنَّا حَقِيقَةً وَ عَلَيْهِ نُورٌ فَمَا لَا حَقِيقَةَ مَعَهُ وَ لَا نُورَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ قَوْلُ الشَّيْطَانِ .

رجال الكشی ص : ٢٢٤

– و فی رجال ابن‌داود ص : ٥١٧ (روى عن أبی عبد الله عليه السلام أنه قال المغيرة بن سعيد، لعنه الله، دس فی كتب أصحاب أبی أحاديث لم يحدث بها أبی، فاتقوا الله و لا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا و سنة نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فإنا إذا حدثنا قلنا قال الله عز و جل، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم) .

(٢) أَبِی وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمِسْمَعِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِیِّ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَا ع يَوْماً وَ قَدِ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ قَدْ كَانُوا تَنَازَعُوا فِی الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی الشَّیْءِ الْوَاحِدِ فَقَالَ ع إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ حَرَاماً وَ أَحَلَّ حَلَالًا وَ

فَرَضَ فَرَائِضَ فَمَا جَاءَ فِی تَحْلِیلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِیمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ دَفْعِ فَرِیضَةٍ فِی کِتَابِ اللَّهِ رَسْمُهَا بَیِّنٌ قَائِمٌ بِلَا نَاسِخٍ نَسَخَ ذَلِکَ فَذَلِکَ مَا لَا یَسَعُ الْأَخْذُ بِهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ یَکُنْ لِیُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَ لَا لِیُحَلِّلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا لِیُغَیِّرَ فَرَائِضَ اللَّهِ وَ أَحْکَامَهُ کَانَ فِی ذَلِکَ کُلِّهِ مُتَّبِعاً مُسَلِّماً مُؤَدِّیاً عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما یُوحی إِلَیَّ فَکَانَ ص مُتَّبِعاً لِلَّهِ مُؤَدِّیاً عَنِ اللَّهِ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ تَبْلِیغِ الرِّسَالَةِ قُلْتُ فَإِنَّهُ یَرِدُ عَنْکُمُ الْحَدِیثُ فِی الشَّیْءِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مِمَّا لَیْسَ فِی الْکِتَابِ وَ هُوَ فِی السُّنَّةِ ثُمَّ یَرِدُ خِلَافُهُ فَقَالَ وَ کَذَلِکَ قَدْ نَهَی رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أَشْیَاءَ نَهْیَ حَرَامٍ فَوَافَقَ فِی ذَلِکَ نَهْیُهُ نَهْیَ اللَّهِ تَعَالَی وَ أَمَرَ بِأَشْیَاءَ فَصَارَ ذَلِکَ الْأَمْرُ وَاجِباً لَازِماً کَعِدْلِ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَی وَ وَافَقَ فِی ذَلِکَ أَمْرُهُ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا جَاءَ فِی النَّهْیِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْیَ حَرَامٍ ثُمَّ جَاءَ خِلَافُهُ لَمْ یَسَعِ اسْتِعْمَالُ ذَلِکَ وَ کَذَلِکَ فِیمَا أَمَرَ بِهِ لِأَنَّا لَا نُرَخِّصُ فِیمَا لَمْ یُرَخِّصْ فِیهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَا نَأْمُرُ بِخِلَافِ مَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا لِعِلَّةِ خَوْفِ ضَرُورَةٍ فَأَمَّا أَنْ نَسْتَحِلَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْ نُحَرِّمَ مَا اسْتَحَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَا یَکُونُ ذَلِکَ أَبَداً لِأَنَّا تَابِعُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُسَلِّمُونَ لَهُ کَمَا کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَابِعاً لِأَمْرِ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُسَلِّماً لَهُ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ ما آتاکُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاکُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَی عَنْ أَشْیَاءَ لَیْسَ نَهْیَ حَرَامٍ بَلْ إِعَافَةٍ وَ کَرَاهَةٍ وَ أَمَرَ بِأَشْیَاءَ لَیْسَ بِأَمْرِ فَرْضٍ وَ لَا وَاجِبٍ بَلْ أَمْرُ فَضْلٍ وَ رُجْحَانٍ فِی الدِّینِ ثُمَّ رَخَّصَ فِی ذَلِکَ لِلْمَعْلُولِ وَ غَیْرِ الْمَعْلُولِ فَمَا کَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْیَ إِعَافَةٍ أَوْ أَمْرَ فَضْلٍ فَذَلِکَ الَّذِی یَسَعُ اسْتِعْمَالُ الرُّخَصِ فِیهِ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکُمْ عَنَّا فِیهِ الْخَبَرُ بِاتِّفَاقٍ یَرْوِیهِ مَنْ

يَرْوِيهِ فِي النَّهْيِ وَ لَا يُنْكِرُهُ وَ كَانَ الْخَبَرَانِ صَحِيحَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ بِاتِّفَاقِ النَّاقِلَةِ فِيهِمَا يَجِبُ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا أَوْ بِهِمَا جَمِيعاً أَوْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَ أَحْبَبْتَ مُوَسَّعٌ ذَلِكَ لَكَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ الرَّدِّ إِلَيْهِ وَ إِلَيْنَا وَ كَانَ تَارِكُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْعِنَادِ وَ الْإِنْكَارِ وَ تَرْكِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُشْرِكاً بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَبَرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَوْجُوداً حَلَالًا أَوْ حَرَاماً فَاتَّبِعُوا مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ فَاعْرِضُوهُ عَلَى سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَمَا كَانَ فِي السُّنَّةِ مَوْجُوداً مَنْهِيّاً عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ أَوْ مَأْمُوراً بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَمْرَ إِلْزَامٍ فَاتَّبِعُوا مِمَّا وَافَقَ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمْرَهُ وَ مَا كَانَ فِي السُّنَّةِ نَهْيَ إِعَافَةٍ أَوْ كَرَاهَةٍ ثُمَّ كَانَ الْخَبَرُ الْآخَرُ خِلَافَهُ فَذَلِكَ رُخْصَةٌ فِيمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَرِهَهُ وَ لَمْ يُحَرِّمْهُ فَذَلِكَ الَّذِي يَسَعُ الْأَخْذُ بِهِمَا جَمِيعاً أَوْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَسِعَكَ الِاخْتِيَارُ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَ الِاتِّبَاعِ وَ الرَّدِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا (قال الصدوق رحمه الله كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى الله عنه سيئ الرأى فى محمد بن عبد الله المسمعى راوى هذا الحديث و إنما أخرجت هذا الخبر فى هذا الكتاب لأنه كان فى كتاب الرحمة و قد قرأته عليه فلم ينكره و رواه لى) . عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ٢ ص : ٢٠

(٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

إِنِّي سَمِعْتُ مِنْ سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادِ وَ أَبِي ذَرٍّ شَيْئاً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ أَحَادِيثَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ص غَيْرَ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ ثُمَّ سَمِعْتُ مِنْكَ تَصْدِيقَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ وَ رَأَيْتُ فِي أَيْدِي النَّاسِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ص أَنْتُمْ تُخَالِفُونَهُمْ فِيهَا وَ تَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ بَاطِلٌ أَ فَتَرَى النَّاسَ يَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّدِينَ وَ يُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِآرَائِهِمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ قَدْ سَأَلْتَ فَافْهَمِ الْجَوَابَ إِنَّ فِي أَيْدِي النَّاسِ حَقّاً وَ بَاطِلًا وَ صِدْقاً وَ كَذِباً وَ نَاسِخاً وَ مَنْسُوخاً وَ عَامّاً وَ خَاصّاً وَ مُحْكَماً وَ مُتَشَابِهاً وَ حِفْظاً وَ وَهَماً وَ قَدْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص عَلَى عَهْدِهِ حَتَّى قَامَ خَطِيباً فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ الْكَذَّابَةُ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ثُمَّ كُذِبَ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ إِنَّمَا أَتَاكُمُ الْحَدِيثُ مِنْ أَرْبَعَةٍ لَيْسَ لَهُمْ خَامِسٌ رَجُلٍ مُنَافِقٍ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ مُتَصَنِّعٍ بِالْإِسْلَامِ لَا يَتَأَثَّمُ وَ لَا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُتَعَمِّداً فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ كَذَّابٌ لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ وَ لَمْ يُصَدِّقُوهُ وَ لَكِنَّهُمْ قَالُوا هَذَا قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ رَآهُ وَ سَمِعَ مِنْهُ وَ أَخَذُوا عَنْهُ وَ هُمْ لَا يَعْرِفُونَ حَالَهُ وَ قَدْ أَخْبَرَهُ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ بِمَا أَخْبَرَهُ وَ وَصَفَهُمْ بِمَا وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِذا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسامُهُمْ وَ إِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ثُمَّ بَقُوا بَعْدَهُ فَتَقَرَّبُوا إِلَى أَئِمَّةِ الضَّلَالَةِ وَ الدُّعَاةِ إِلَى النَّارِ بِالزُّورِ وَ الْكَذِبِ وَ الْبُهْتَانِ فَوَلَّوْهُمُ الْأَعْمَالَ وَ حَمَلُوهُمْ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ وَ أَكَلُوا بِهِمُ الدُّنْيَا وَ إِنَّمَا النَّاسُ مَعَ الْمُلُوكِ وَ الدُّنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ فَهَذَا أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ وَ رَجُلٍ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئاً لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى وَجْهِهِ وَ وَهِمَ فِيهِ وَ لَمْ يَتَعَمَّدْ كَذِباً فَهُوَ فِي يَدِهِ يَقُولُ بِهِ وَ يَعْمَلُ بِهِ وَ يَرْوِيهِ فَيَقُولُ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّهُ وَهِمَ لَمْ يَقْبَلُوهُ وَ لَوْ عَلِمَ

هُوَ أَنَّهُ وَهِمَ لَرَفَضَهُ وَ رَجُلٍ ثَالِث سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص شَيْئاً أَمَرَ بِهِ ثُمَّ نَهَى عَنْهُ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ أَوْ سَمِعَهُ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ فَحَفِظَ مَنْسُوخَهُ وَ لَمْ يَحْفَظِ النَّاسِخَ وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضَهُ وَ لَوْ عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ إِذْ سَمِعُوهُ مِنْهُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ لَرَفَضُوهُ وَ آخَرَ رَابِعٍ لَمْ يَكْذِبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مُبْغِضٍ لِلْكَذِبِ خَوْفاً مِنَ اللَّهِ وَ تَعْظِيماً لِرَسُولِ اللَّهِ ص لَمْ يَنْسَهُ بَلْ حَفِظَ مَا سَمِعَ عَلَى وَجْهِهِ فَجَاءَ بِهِ كَمَا سَمِعَ لَمْ يَزِدْ فِيهِ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ وَ عَلِمَ النَّاسِخَ مِنَ الْمَنْسُوخِ فَعَمِلَ بِالنَّاسِخِ وَ رَفَضَ الْمَنْسُوخَ فَإِنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ص مِثْلُ الْقُرْآنِ نَاسِخٌ وَ مَنْسُوخٌ وَ خَاصٌّ وَ عَامٌّ وَ مُحْكَمٌ وَ مُتَشَابِهٌ قَدْ كَانَ يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانِ كَلَامٌ عَامٌّ وَ كَلَامٌ خَاصٌّ مِثْلُ الْقُرْآنِ وَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا فَيَشْتَبِهُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ وَ لَمْ يَدْرِ مَا عَنَى اللَّهُ بِهِ وَ رَسُولُهُ ص وَ لَيْسَ كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَفْهَمُ وَ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْأَلُهُ وَ لَا يَسْتَفْهِمُهُ حَتَّى إِنْ كَانُوا لَيُحِبُّونَ أَنْ يَجِيءَ الْأَعْرَابِيُّ وَ الطَّارِئُ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص حَتَّى يَسْمَعُوا وَ قَدْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص كُلَّ يَوْمٍ دَخْلَةً وَ كُلَّ لَيْلَةٍ دَخْلَةً فَيُخَلِّينِي فِيهَا أَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ وَ قَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ لَمْ يَصْنَعْ ذَلِكَ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرِي فَرُبَّمَا كَانَ فِي بَيْتِي يَأْتِينِي رَسُولُ اللَّهِ ص أَكْثَرُ ذَلِكَ فِي بَيْتِي وَ كُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ مَنَازِلِهِ أَخْلَانِي وَ أَقَامَ عَنِّي نِسَاءَهُ فَلَا يَبْقَى عِنْدَهُ غَيْرِي وَ إِذَا أَتَانِي لِلْخَلْوَةِ مَعِي فِي مَنْزِلِي لَمْ تَقُمْ عَنِّي فَاطِمَةُ وَ لَا أَحَدٌ مِنْ بَنِيَّ وَ كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَجَابَنِي وَ إِذَا سَكَتُّ عَنْهُ وَ فَنِيَتْ مَسَائِلِي ابْتَدَأَنِي فَمَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَقْرَأَنِيهَا وَ أَمْلَاهَا عَلَيَّ فَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي وَ عَلَّمَنِي

تَأْوِيلَهَا وَ تَفْسِيرَهَا وَ نَاسِخَهَا وَ مَنْسُوخَهَا وَ مُحْكَمَهَا وَ مُتَشَابِهَهَا وَ خَاصَّهَا وَ عَامَّهَا وَ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَنِی فَهْمَهَا وَ حِفْظَهَا فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَ لَا عِلْماً أَمْلَاهُ عَلَيَّ وَ كَتَبْتُهُ مُنْذُ دَعَا اللَّهَ لِی بِمَا دَعَا وَ مَا تَرَکَ شَيْئاً عَلَّمَهُ اللَّهُ مِنْ حَلَالٍ وَ لَا حَرَامٍ وَ لَا أَمْرٍ وَ لَا نَهْيٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ وَ لَا كِتَابٍ مُنْزَلٍ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ إِلَّا عَلَّمَنِيهِ وَ حَفِظْتُهُ فَلَمْ أَنْسَ حَرْفاً وَاحِداً ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِی وَ دَعَا اللَّهَ لِی أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِی عِلْماً وَ فَهْماً وَ حُكْماً وَ نُوراً فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی مُنْذُ دَعَوْتَ اللَّهَ لِی بِمَا دَعَوْتَ لَمْ أَنْسَ شَيْئاً وَ لَمْ يَفُتْنِی شَیْءٌ لَمْ أَكْتُبْهُ أَ فَتَتَخَوَّفُ عَلَيَّ النِّسْيَانَ فِيمَا بَعْدُ فَقَالَ لَا لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَيْکَ النِّسْيَانَ وَ الْجَهْلَ .

الكافی ج : ۱ ص : ۶۲

– و فی الخصال ج : ۱ ص : ۲۵۵ (حدثنا أبی رضی الله عنه قال حدثنا علی بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن إبراهيم بن عمر اليمانی و عمر بن أذينة عن أبان بن أبی عياش عن سليم بن قيس الهلالی قال قلت لأمير المؤمنين ع يا أمير المؤمنين إنی سمعت) .

– و فی نهج‌البلاغة ص : ۳۲۵ (و من كلام له ع و قد سأله سائل عن أحاديث البدع و عما فی أيدی الناس من اختلاف الخبر فقال ع إِنَّ فِی أَيْدِی النَّاسِ) .

– و فی الاحتجاج ج : ۱ ص : ۲۶۳ (عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ع قال خطب أمير المؤمنين ع ... فقال له رجل إنی سمعت من سلمان و أبی ذر و المقداد أشياء فی تفسير القرآن و الرواية عن النبی ص و سمعت منک تصديق ما سمعت منهم و رأيت فی أيدی الناس أشياء كثيرة فی تفسير القرآن و الأحاديث عن

النبى ص و أنتم تخالفونهم و تزعمون أن ذلک باطل فترى الناس يكذبون متعمدين على النبى ص و يفسرون القرآن بآرائهم قال فأقبل على ع عليه فقال له سألت فافهم الجواب إن فى أيدى الناس) .

- و فى تحف‌العقول ص : ١٩٣ (وصفه ع لنقلة الحديث‌قال له سليم بن قيس إنى سمعت سلمان و أبا ذر و المقداد يتحدثون بأشياء من تفسير القرآن و الأحاديث و الروايات عن رسول الله ص ثم سمعت) .

- و فى كتاب‌سليم‌بن‌قيس ص : ٦٢٠ (أبان عن سليم قال قلت لعلى ع يا أمير المؤمنين إنى سمعت) .

❊ و جميعهم ذكروا التقسيم للرواة مثل ما فى الكافى مع إختلاف فى بعض الألفاظ لكن المعنى واحد .

(٤) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْوُونَ عَنْ فُلَانٍ وَ فُلَانٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا يُتَّهَمُونَ بِالْكَذِبِ فَيَجِيءُ مِنْكُمْ خِلَافُهُ قَالَ إِنَّ الْحَدِيثَ يُنْسَخُ كَمَا يُنْسَخُ الْقُرْآنُ . الكافى ج : ١ ص : ٦٤

(٥) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ععَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع مَا بَالِى أَسْأَلُکَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَتُجِيبُنِى فِيهَا بِالْجَوَابِ ثُمَّ يَجِيئُکَ غَيْرِى فَتُجِيبُهُ فِيهَا بِجَوَابٍ آخَرَ فَقَالَ إِنَّا نُجِيبُ النَّاسَ عَلَى الزِّيَادَةِ وَ النُّقْصَانِ قَالَ قُلْتُ فَأَخْبِرْنِى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص صَدَقُوا

عَلَى مُحَمَّدٍ ص أَمْ كَذَبُوا قَالَ بَلْ صَدَقُوا قَالَ قُلْتُ فَمَا بَالُهُمُ اخْتَلَفُوا فَقَالَ أَ مَا تَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ص فَيَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَيُجِيبُهُ فِيهَا بِالْجَوَابِ ثُمَّ يُجِيبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَنْسَخُ ذَلِكَ الْجَوَابَ فَنَسَخَتِ الْأَحَادِيثُ بَعْضُهَا بَعْضاً .

الكافی ج : ١ ص : ٦٥

(٦) و ذَكَرَ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِعْتِقَادَاتِ قَالَ اعْتِقَادُنَا فِي الْحَدِيثِ الْمُفَسِّرِ أَنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى الْمُجْمَلِ كَمَا قَالَ الصَّادِقُ ع . بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ و وسائل الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٧ و فی كتاب الاعتقادات ص : ١٠٨

– و عمل بهذا فی كتابه من لا يحضره الفقيه و ذكر هذه العبارة للتعليل فیأربعة موارد ففی :

* ج : ١ ص : ٤٠٥ : وَ سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ مَشَايِخِنَا يَقُولُونَ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ شَيْءٍ مِمَّا جَهَرَ فِيهِ وَ عَلَيْهِمْ إِعَادَةُ مَا صَلَّى بِهِمْ مِمَّا لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ وَ الْحَدِيثُ الْمُفَصَّلُ يُحَكَّمُ عَلَى الْمُجْمَلِ .

* و ج : ١ ص : ٤٧٨ : وَ كُلُّ مَا رُوِيَ مِنَ الْإِطْلَاقِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَإِنَّمَا هُوَ فِي السَّفَرِ لِأَنَّ الْمُفَسَّرَ مِنَ الْأَخْبَارِ يُحَكَّمُ عَلَى الْمُجْمَلِ .

* و ج : ٣ ص : ٥٣٨ : فَإِنَّهُ يَعْنِي الْأَمَةَ الَّتِي يَطَؤُهَا بِمِلْكِ الْيَمِينِ وَ الذِّمِّيَّةَ الَّتِي هِيَ مَمْلُوكَةٌ لَهُ وَ لَمْ تُسْلِمْ وَ الْحَدِيثُ الْمُفَسَّرُ يَحْكُمُ عَلَى الْمُجْمَلِ .

* و ج : ٤ ص : ٢٠٢ : (فی مقام بيان حديث) وَ هَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ وَ الْمُفَسَّرُ يَحْكُمُ عَلَى الْمُجْمَلِ .

(٧) حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى الله عنه قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن يحيى الصيرفى عن حماد بن عثمان قال قلت لأبى عبد الله ع إن الأحاديث تختلف عنكم قال فقال إن القرآن نزل على سبعة أحرف و أدنى ما للإمام أن يفتى على سبعة وجوه ثم قال هذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِکْ بِغَيْرِ حِساب . الخصال ج : ٢ ص : ٣٥٨

– و فى تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ١٢ (وَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَال) ، و ذكر مثله .

(٨) أَبِى وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدٍ وَ الْحِمْيَرِيِّ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى كُلِّهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالد عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ إِذَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ الْكَلِمَةَ لَتَنْصَرِفُ عَلَى وُجُوهٍ فَلَوْ شَاءَ إِنْسَانٌ لَصَرَفَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَ لَا يَكْذِبُ . معانى الأخبار ص : ١

(٩) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الحسن ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَنْتُمْ أَفْقَهُ النَّاسِ مَا عَرَفْتُمْ مَعَانِيَ كَلَامِنَا إِنَّ كَلَامَنَا لَيَنْصَرِفُ عَلَى سَبْعِينَ وَجْها . بصائرالدرجات ص : ٣٢٩

– و فى الاختصاص ص : ٢٨٨ (أحمد و عبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن محمد بن النعمان الأحول) و ذكر مثله .

(١٠) كِتَابُ مُثَنَّى بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقُلْتُ أَسْأَلُکَ عَنْهَا ثُمَّ يَسْأَلُکَ غَيْرِى فَتُجِيبُهُ بِغَيْرِ الْجَوَابِ الَّذِى أَجَبْتَنِى بِهِ

فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يَسْأَلُنِی عَنِ الْمَسْأَلَةِ يَزِيدُ فِيهَا الْحَرْفَ فَأُعْطِيهِ عَلَى قَدْرِ مَا زَادَ وَ يَنْقُصُ الْحَرْفَ فَأُعْطِيهِ عَلَى قَدْرِ مَا يَنْقُصُ . بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٨

(١١) أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی حَيُّونٍ مَوْلَى الرِّضَا عَنِ الرِّضَا ع قَالَ مَنْ رَدَّ مُتَشَابَهَ الْقُرْآنِ إِلَى مُحْكَمِهِ هُدِیَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّ فِی أَخْبَارِنَا مُتَشَابِهاً كَمُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَ مُحْكَماً كَمُحْكَمِ الْقُرْآنِ فَرُدُّوا مُتَشَابِهَهَا إِلَى مُحْكَمِهَا وَ لَا تَتَّبِعُوا مُتَشَابِهَهَا دُونَ مُحْكَمِهَا فَتَضِلُّوا .

عيونأخبارالرضا(ع) ج : ١ ص : ٢٩١

- و فی الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤١٠ (عن عبد السلام بن صالح الهروی قالو قال الرضا ع) .

- و فی كشفالغمة ج : ٢ ص : ٢٩٥ (و عن ياسر الخادم قال سمعت أبا الحسن الرضا ع يقول ع) و ذكرا مثله .

(١٢) رَوَى عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ النَّيْسَابُورِیُّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ الْهَرَوِیِّ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ رُوِیَ لَنَا عَنْ آبَائِكَ ع فِيمَنْ جَامَعَ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ أَوْ أَفْطَرَ فِيهِ ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ وَ رُوِیَ عَنْهُمْ ع أَيْضاً كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ فَبِأَیِّ الْخَبَرَيْنِ نَأْخُذُ فَقَالَ بِهِمَا جَمِيعاً مَتَى جَامَعَ الرَّجُلُ حَرَاماً أَوْ أَفْطَرَ عَلَى حَرَامٍ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ فَعَلَيْهِ ثَلَاثُ كَفَّارَاتٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ وَ صِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ وَ إِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَ قَضَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ إِنْ كَانَ نَكَحَ حَلَالًا أَوْ أَفْطَرَ عَلَى حَلَالٍ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ (وَ قَضَاءُ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ إِنْ كَانَ نَاسِياً فَلَا شَیْ‏ءَ عَلَيْهِ . ليس فی الإستبصار) .

من لا يحضره‌الفقيه ج : ٣ ص : ٣٧٨ و عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ١ ص : ٣١٤ و معانى الأخبار ص : ٣٨٩

– و فى تهذيب الأحكام ج : ۴ ص : ٢٠٩ (أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ النَّيْسَابُورِى) و ذكر مثله .

– و فى الإستبصار ج : ٢ ص : ٩٧ (أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ الْقُمِّيُّ رض عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبْدُوسٍ النَّيْسَابُورِى) و ذكر مثله .

بيان :

قد تقدم التفصيل فى إيراد الأخبار فى هذه المعانى فى المقامين السابقين لكنا أوردنا بعضها هنا ، لنثبت بها أن مواقع التعارض فى الأخبار أربعة .

فأوردنا من المقام الأول ، الرواية الأولى و من المقام الثانى ما عداها .

و نذكر وجه الإكثار (فى إيراد الروايات) ، من المقام الثانى .

❊ أما النتيجة الحاصلة من المقام الأول و رواياته ، (و الرواية الأولى ، نموذج منها) هى أن الرواية لا تدخل فى منابع الدين و حججه ، إلا إذا كانت موافقة أو مشابهة للقرآن أو الأحاديث الثابتة أو يكون لها شاهد فيهما فإذا لم تكن مخالفة لهما (فنقبلها مع الأوصاف المذكورة فى بياننا ذيل الجهة الثانية من المقام الأول) .

فالمتصوَّر من مواقع التعارض ، ينحصر فى أربعة مواقع :

الأول : أن تكونا موافقتين للقرآن أو الأحاديث الثابتة . و لا يكون إلا ببعض الوجوه و الحالات مثل التقية ، لعدم الإختلاف فى القرآن و قل و شذ و ندر حصوله .

الثانى : أن تكونا مخالفتين لهما أو لأحدهما (و لا يمكن أن تكون الروايتان أو إحداهما موافقة لأحدهما و مخالفة للآخر لأن القرآن لا إختلاف فيه و الأحاديث الثابتة أيضا لا تخالف القرآن) .

الثالث : أن لا تكونا مخالفتين و لا موافقتين لهما أو لأحدهما (ثبتتا بالقرائن) .

الرابع : أن تكون إحداهما موافقة لهما أو لأحدهما ، و الأخرى لا تكون موافقة و لا مخالفة لهما (ثبتت بالقرائن) .

❊ فالنتيجة الحاصلة من المقام الثانى ، هى أن الملازمة و المطالعة و الدقة و الفحص الكثير فى القرآن و الروايات تورث الفهم الصحيح . و يعلم بها المحكم من المتشابه و الناسخ من المنسوخ و العام من الخاص . و إذا كان الفهم صحيحا و علم كل من هذه الثلاث عن مقابله ، يسهل الجمع بين الروايات . فتصير التعارض و الإختلاف ، قليلا جدا .

و روايات المقام الثانى و قواعده (التى أُمرنا باستعمالها فى التفقه و تحصيل الدراية) ، لها شأن خطير و دخل كثير فى رفع كثير من التعارضات التى يُزعم بحصولها .

و لأجل هذا الشأن الكبير أكثرْنا فى إيراد رواياته .

و تعرف أحكام كل من هذه المواقع الأربعة ، من الجهتين الآتيتين .

الجهة الثانية :

فى الروايات الخاصة ببيان الوظيفة و التكليف فى المتعارضات .
وفيها سبع طوائف :

الأولى ، فى الروايات الدالة على وجوب الأخذ بموافق القرآن و الأحاديث الثابتة . و فيها روايتان :

(١) محمد بن يعقوب الكلينى ره : قال العالم ع اعْرِضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَخُذُوهُ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَرُدُّوه .

الكافى ج : ١ ص : ٨

(٢) محمد بن المسعود العياشى: عَنِ الْحسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ إِذَا كَانَ جَاءَكَ الْحَدِيثَانِ الْمُخْتَلِفَانِ فَقِسْهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَ عَلَى أَحَادِيثِنَا فَإِنْ أَشْبَهَهُمَا فَهُوَ حَقٌّ وَ إِنْ لَمْ يُشْبِهْهُمَا فَهُوَ بَاطِل . تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ٩

الثانية ، فى الروايات الدالة على وجوب الأخذ بموافق القرآن و السنة و مخالف العامة و موافق المشهور أو بقول الثقة أو بالتخيير و الوسعة و الوقوف فى المتعارضات . (و فيها روايات ، تدل على أكثر من طريق واحد فى المتعارضات ، و يكون فيها ترتيب فى المرجحات المذكورة) . و فيها (٦) أحاديث :

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ وَ إِلَى الْقُضَاةِ أَ يَحِلُّ ذَلِكَ قَالَ مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ وَ مَا يَحْكُمُ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحْتاً وَ إِنْ كَانَ حَقّاً ثَابِتاً لِأَنَّهُ أَخَذَهُ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُكْفَرَ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ قُلْتُ فَكَيْفَ يَصْنَعَانِ قَالَ يَنْظُرَانِ إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا وَ نَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَ حَرَامِنَا وَ عَرَفَ أَحْكَامَنَا فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَماً فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِماً فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُ فَإِنَّمَا اسْتَخَفَّ بِحُكْمِ اللَّهِ وَ عَلَيْنَا رَدَّ وَ الرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ عَلَى اللَّهِ وَ هُوَ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللَّهِ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ كُلُّ رَجُلٍ اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا النَّاظِرَيْنِ فِي حَقِّهِمَا وَ اخْتَلَفَا فِيمَا حَكَمَا وَ كِلَاهُمَا اخْتَلَفَا فِي حَدِيثِكُمْ قَالَ الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَ أَفْقَهُهُمَا وَ أَصْدَقُهُمَا فِي الْحَدِيثِ وَ أَوْرَعُهُمَا وَ لَا يَلْتَفِتْ إِلَى مَا يَحْكُمُ بِهِ الْآخَرُ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُمَا عَدْلَانِ مَرْضِيَّانِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا لَا يُفَضَّلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى الْآخَرِ قَالَ فَقَالَ يُنْظَرُ إِلَى مَا كَانَ مِنْ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا فِي ذَلِكَ الَّذِي حَكَمَا بِهِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِكَ فَيُؤْخَذُ بِهِ مِنْ حُكْمِنَا وَ يُتْرَكُ

الشَّاذُّ الَّذِی لَیسَ بِمَشْهُورٍ عِنْدَ أَصْحَابِکَ فَإِنَّ الْمُجْمَعَ عَلَیْهِ لَا رَیْبَ فِیهِ وَ إِنَّمَا الْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ أَمْرٌ بَیِّنٌ رُشْدُهُ فَیُتَّبَعُ وَ أَمْرٌ بَیِّنٌ غَیُّهُ فَیُجْتَنَبُ وَ أَمْرٌ مُشْکِلٌ یُرَدُّ عِلْمُهُ إِلَی اللَّهِ وَ إِلَی رَسُولِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَلَالٌ بَیِّنٌ وَ حَرَامٌ بَیِّنٌ وَ شُبُهَاتٌ بَیْنَ ذَلِکَ فَمَنْ تَرَکَ الشُّبُهَاتِ نَجَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ مَنْ أَخَذَ بِالشُّبُهَاتِ ارْتَکَبَ الْمُحَرَّمَاتِ وَ هَلَکَ مِنْ حَیْثُ لَا یَعْلَمُ قُلْتُ فَإِنْ کَانَ الْخَبَرَانِ عَنْکُمَا مَشْهُورَیْنِ قَدْ رَوَاهُمَا الثِّقَاتُ عَنْکُمْ قَالَ یُنْظَرُ فَمَا وَافَقَ حُکْمُهُ حُکْمَ الْکِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ خَالَفَ الْعَامَّةَ فَیُؤْخَذُ بِهِ وَ یُتْرَکُ مَا خَالَفَ حُکْمُهُ حُکْمَ الْکِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ وَافَقَ الْعَامَّةَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ رَأَیْتَ إِنْ کَانَ الْفَقِیهَانِ عَرَفَا حُکْمَهُ مِنَ الْکِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ وَجَدْنَا أَحَدَ الْخَبَرَیْنِ مُوَافِقاً لِلْعَامَّةِ وَ الْآخَرَ مُخَالِفاً لَهُمْ بِأَیِّ الْخَبَرَیْنِ یُؤْخَذُ قَالَ مَا خَالَفَ الْعَامَّةَ فَفِیهِ الرَّشَادُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَإِنْ وَافَقَهُمَا الْخَبَرَانِ جَمِیعاً قَالَ یُنْظَرُ إِلَی مَا هُمْ إِلَیْهِ أَمْیَلُ حُکَّامُهُمْ وَ قُضَاتُهُمْ فَیُتْرَکُ وَ یُؤْخَذُ بِالْآخَرِ قُلْتُ فَإِنْ وَافَقَ حُکَّامُهُمُ الْخَبَرَیْنِ جَمِیعاً قَالَ إِذَا کَانَ ذَلِکَ فَأَرْجِهْ حَتَّی تَلْقَی إِمَامَکَ فَإِنَّ الْوُقُوفَ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ خَیْرٌ مِنَ الِاقْتِحَامِ فِی الْهَلَکَاتِ .

الکافی ج : ١ ص : ۶٧

– و فی تهذیب الأحکام ج : ۶ ص : ٣٠١ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ مَحْبُوب عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی) .

– و فی الاحتجاج ج : ٢ ص : ٣۵۵ (و عن عمر بن حنظلة قال سألت أبا عبد الله ع) .

– و فی عوالی اللآلی ج : ۴ ص : ١٣٣ (روی محمد بن علی بن محبوب عن محمد بن عیسی) . و جمیعا ذکروا مثله .

- و فی من لا یحضره‌الفقیه ج : ٣ ص : ٨ (وَ رَوَی دَاوُدُ بْنُ الْحُصَیْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ فِی رَجُلَیْنِ اخْتَارَ کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَجُلًا فَرَضِیَا أَنْ یَکُونَا النَّاظِرَیْنِ فِی حَقِّهِمَا فَاخْتَلَفَا فِیمَا حَکَمَا وَ کِلَاهُمَا اخْتَلَفَ فِی حَدِیثِنَا قَالَ الْحُکْمُ مَا حَکَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَ أَفْقَهُهُمَا وَ أَصْدَقُهُمَا فِی الْحَدِیثِ وَ أَوْرَعُهُمَا وَ لَا یُلْتَفَتُ إِلَی مَا یَحْکُمُ بِهِ الْآخَرُ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُمَا عَدْلَانِ مَرْضِیَّانِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا لَیْسَ یَتَفَاضَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَی صَاحِبِهِ قَالَ فَقَالَ یُنْظَرُ إِلَی مَا کَانَ مِنْ رِوَایَتِهِمَا عَنَّا فِی ذَلِکَ) . و ذکر مثلهم مع اختلاف یسیر فی بعض الالفاظ و الکلمات لکن لا یخل بالمعنی .

(٢) ابو جعفر، محمد بن علی بن ابراهیم‌المعروف بابن أبی الجمهور الأحسائی : رَوَی الْعَلَّامَةُ قُدِّسَتْ نَفْسُهُ مَرْفُوعاً إِلَی زُرَارَةَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ سَأَلْتُ الْبَاقِرَ ع فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ یَأْتِی عَنْکُمُ الْخَبَرَانِ أَوِ الْحَدِیثَانِ الْمُتَعَارِضَانِ فَبِأَیِّهِمَا آخُذُ فَقَالَ ع یَا زُرَارَةُ خُذْ بِمَا اشْتَهَرَ بَیْنَ أَصْحَابِکَ وَ دَعِ الشَّاذَّ النَّادِرَ فَقُلْتُ یَا سَیِّدِی إِنَّهُمَا مَعاً مَشْهُورَانِ مَرْوِیَّانِ مَأْثُورَانِ عَنْکُمْ فَقَالَ ع خُذْ بِقَوْلِ أَعْدَلِهِمَا عِنْدَکَ وَ أَوْثَقِهِمَا فِی نَفْسِکَ فَقُلْتُ إِنَّهُمَا مَعاً عَدْلَانِ مَرْضِیَّانِ مُوَثَّقَانِ فَقَالَ انْظُرْ مَا وَافَقَ مِنْهُمَا مَذْهَبَ الْعَامَّةِ فَاتْرُکْهُ وَ خُذْ بِمَا خَالَفَهُمْ قُلْتُ رُبَّمَا کَانَا مُوَافِقَیْنِ لَهُمْ أَوْ مُخَالِفَیْنِ فَکَیْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ إِذَنْ فَخُذْ بِمَا فِیهِ الْحَائِطَةُ لِدِینِکَ وَ اتْرُکْ مَا خَالَفَ الِاحْتِیَاطَ فَقُلْتُ إِنَّهُمَا مَعاً مُوَافِقَانِ لِلِاحْتِیَاطِ أَوْ مُخَالِفَانِ لَهُ فَکَیْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ ع إِذَنْ فَتَخَیَّرْ [فتخیّر] أَحَدَهُمَا فَتَأْخُذُ بِهِ وَ تَدَعُ الْآخَرَ وَ فِی رِوَایَةٍ أَنَّهُ ع قَالَ إِذَنْ فَأَرْجِهْ حَتَّی تَلْقَی إِمَامَکَ فَتَسْأَلَهُ . عوالی اللآلی ج : ۴ ص : ١٣٣

(٣) احمد بن على الطبرسى : رُوِىَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَهْمٍ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع تَجِيئُنَا الْأَحَادِيثُ عَنْكُمْ مُخْتَلِفَةً قَالَ مَا جَاءَكَ عَنَّا فَقِسْهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَحَادِيثِنَا فَإِنْ كَانَ يُشْبِهُهُمَا فَهُوَ مِنَّا وَ إِنْ لَمْ يُشْبِهْهُمَا فَلَيْسَ مِنَّا قُلْتُ يَجِيئُنَا الرَّجُلَانِ وَ كِلَاهُمَا ثِقَةٌ بِحَدِيثَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَلَا نَعْلَمُ أَيُّهُمَا الْحَقُّ فَقَالَ إِذَا لَمْ تَعْلَمْ فَمُوَسَّعٌ عَلَيْكَ بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ . الاحتجاج ج : ٢ ص : ٣٥٧

(٤) الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي رِسَالَةِ الْعَدَدِ ، قَوْلِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا أَتَاكُمْ عَنَّا حَدِيثَانِ فَخُذُوا بِأَبْعَدِهِمَا مِنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ . فإنه لم يأت بالحديث على وجه و الحديث المعروف ، قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع : إِذَا أَتَاكُمْ عَنَّا حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ فَخُذُوا بِمَا وَافَقَ مِنْهُمَا الْقُرْآنَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا لَهُمَا شَاهِداً مِنَ الْقُرْآنِ فَخُذُوا بِالْمُجْمَعِ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَإِنْ كَانَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَ تَسَاوَتِ الْأَحَادِيثُ فِيهِ فَخُذُوا بِأَبْعَدِهِمَا مِنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ . جوابات أهل الموصل ص : ٤٦

- و فى مستدرك‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٠٦ (قول أبى عبد الله ع) ، و ذكر مثله .

(٥) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوهُ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَرُدُّوهُ (فَذَرُوه . البحار) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهُمَا

فِي كِتَابِ اللَّهِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى أَخْبَارِ الْعَامَّةِ فَمَا وَافَقَ أَخْبَارَهُمْ فَذَرُوهُ وَ مَا خَالَفَ أَخْبَارَهُمْ فَخُذُوهُ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٨

- و في بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ (رَوَى الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ) و ذكر مثله .

(٦) أَبِي وَ ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْمِسْمَعِيِّ عَنِ الْمِيثَمِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ الرِّضَا ع يَوْماً وَ قَدِ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ قَدْ كَانُوا تَنَازَعُوا فِي الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ فَقَالَ ع إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمَ حَرَاماً وَ أَحَلَّ حَلَالًا وَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَمَا جَاءَ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ دَفْعِ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ رَسْمُهَا بَيِّنٌ قَائِمٌ بِلَا نَاسِخٍ نَسَخَ ذَلِكَ فَذَلِكَ مَا لَا يَسَعُ الْأَخْذُ بِهِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَكُنْ لِيُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَ لَا لِيُحَلِّلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا لِيُغَيِّرَ فَرَائِضَ اللَّهِ وَ أَحْكَامَهُ كَانَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مُتَّبِعاً مُسَلِّماً مُؤَدِّياً عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما يُوحى إِلَيَّ فَكَانَ ص مُتَّبِعاً لِلَّهِ مُؤَدِّياً عَنِ اللَّهِ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ قُلْتُ فَإِنَّهُ يَرِدُ عَنْكُمُ الْحَدِيثُ فِي الشَّيْءِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مِمَّا لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَ هُوَ فِي السُّنَّةِ ثُمَّ يَرِدُ خِلَافُهُ فَقَالَ وَ كَذَلِكَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أَشْيَاءَ نَهْيَ حَرَامٍ فَوَافَقَ فِي ذَلِكَ نَهْيُهُ نَهْيَ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَمَرَ بِأَشْيَاءَ فَصَارَ ذَلِكَ الْأَمْرُ وَاجِباً لَازِماً كَعِدْلِ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى وَ وَافَقَ فِي ذَلِكَ أَمْرُهُ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْيَ حَرَامٍ ثُمَّ جَاءَ خِلَافُهُ لَمْ يَسَعِ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ وَ كَذَلِكَ فِيمَا أَمَرَ بِهِ لِأَنَّا لَا نُرَخِّصُ فِيمَا لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَا نَأْمُرُ بِخِلَافِ مَا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا لِعِلَّةِ خَوْفِ ضَرُورَةٍ فَأَمَّا أَنْ

نَسْتَحِلَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوْ نُحَرِّمَ مَا اسْتَحَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ أَبَداً لِأَنَّا تَابِعُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُسَلِّمُونَ لَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَابِعاً لِأَمْرِ رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُسَلِّماً لَهُ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى عَنْ أَشْيَاءَ لَيْسَ نَهْيَ حَرَامٍ بَلْ إِعَافَةٍ وَ كَرَاهَةٍ وَ أَمَرَ بِأَشْيَاءَ لَيْسَ بِأَمْرِ فَرْضٍ وَ لَا وَاجِبٍ بَلْ أَمْرُ فَضْلٍ وَ رُجْحَانٍ فِي الدِّينِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي ذَلِكَ لِلْمَعْلُولِ وَ غَيْرِ الْمَعْلُولِ فَمَا كَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص نَهْيَ إِعَافَةٍ أَوْ أَمْرَ فَضْلٍ فَذَلِكَ الَّذِي يَسَعُ اسْتِعْمَالُ الرُّخَصِ فِيهِ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ عَنَّا فِيهِ الْخَبَرُ بِاتِّفَاقٍ يَرْوِيهِ مَنْ يَرْوِيهِ فِي النَّهْيِ وَ لَا يُنْكِرُهُ وَ كَانَ الْخَبَرَانِ صَحِيحَيْنِ مَعْرُوفَيْنِ بِاتِّفَاقِ النَّاقِلَةِ فِيهِمَا يَجِبُ الْأَخْذُ بِأَحَدِهِمَا أَوْ بِهِمَا جَمِيعاً أَوْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَ أَحْبَبْتَ مُوَسَّعٌ ذَلِكَ لَكَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ الرَّدِّ إِلَيْهِ وَ إِلَيْنَا وَ كَانَ تَارِكُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْعِنَادِ وَ الْإِنْكَارِ وَ تَرْكِ التَّسْلِيمِ لِرَسُولِ اللَّهِ ص مُشْرِكاً بِاللَّهِ الْعَظِيمِ فَمَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَبَرَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فَاعْرِضُوهُمَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَوْجُوداً حَلَالًا أَوْ حَرَاماً فَاتَّبِعُوا مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْكِتَابِ فَاعْرِضُوهُ عَلَى سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَمَا كَانَ فِي السُّنَّةِ مَوْجُوداً مَنْهِيّاً عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ أَوْ مَأْمُوراً بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَمْرَ إِلْزَامٍ فَاتَّبِعُوا مِمَّا وَافَقَ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمْرَهُ وَ مَا كَانَ فِي السُّنَّةِ نَهْيَ إِعَافَةٍ أَوْ كَرَاهَةٍ ثُمَّ كَانَ الْخَبَرُ الْآخَرُ خِلَافَهُ فَذَلِكَ رُخْصَةٌ فِيمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ كَرِهَهُ وَ لَمْ يُحَرِّمْهُ فَذَلِكَ الَّذِي يَسَعُ الْأَخْذُ بِهِمَا جَمِيعاً أَوْ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ وَسِعَكَ الِاخْتِيَارُ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَ الِاتِّبَاعِ وَ الرَّدِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَا لَمْ تَجِدُوهُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَرُدُّوا إِلَيْنَا عِلْمَهُ فَنَحْنُ أَوْلَى بِذَلِكَ وَ لَا تَقُولُوا فِيهِ بِآرَائِكُمْ وَ

عَلَيْكُمْ بِالْكَفِّ وَ التَّثَبُّتِ وَ الْوُقُوفِ وَ أَنْتُمْ طَالِبُونَ بَاحِثُونَ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ الْبَيَانُ مِنْ عِنْدِنَا . عيون‌أخبارالرضا(ع) ج : ۲ ص : ۲۰

* و فيه ، قال الصدوق رحمه الله كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضى الله عنه سيئ الرأى فى محمد بن عبد الله المسمعى راوى هذا الحديث و إنما أخرجت هذا الخبر فى هذا الكتاب لأنه كان فى كتاب الرحمة و قد قرأته عليه فلم ينكره و رواه لى .

الثالثة ، فى الروايات الدالة على وجوب الأخذ بمخالف العامة .

و فيها (۷) أحاديث :

(۱) أَبِى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الْأَرَّجَانِيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَ تَدْرِى لِمَ أُمِرْتُمْ بِالْأَخْذِ بِخِلَافِ مَا تَقُولُ الْعَامَّةُ فَقُلْتُ لَا نَدْرِى فَقَالَ إِنَّ عَلِيّاً ع لَمْ يَكُنْ يَدِينُ اللَّهَ بِدِينٍ إِلَّا خَالَفَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَى غَيْرِهِ إِرَادَةً لِإِبْطَالِ أَمْرِهِ وَ كَانُوا يَسْأَلُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ الشَّيْءِ لَا يَعْلَمُونَهُ فَإِذَا أَفْتَاهُمْ جَعَلُوا لَهُ ضِدّاً مِنْ عِنْدِهِمْ لِيَلْبِسُوا عَلَى النَّاسِ . علل الشرائع ج : ۲ ص : ۵۳۱

(۲) احمد بن على الطبرسى : وَ رُوِيَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع قُلْتُ يَرِدُ عَلَيْنَا حَدِيثَانِ وَاحِدٌ يَأْمُرُنَا بِالْأَخْذِ بِهِ وَ الْآخَرُ يَنْهَانَا عَنْهُ قَالَ لَا تَعْمَلْ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا حَتَّى تَلْقَى صَاحِبَكَ فَتَسْأَلَهُ قَالَ قُلْتُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ نَعْمَلَ بِأَحَدِهِمَا قَالَ خُذْ بِمَا فِيهِ خِلَافُ الْعَامَّةِ . الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۷

(۳) محمد بن يعقوب الكلينى ره : قال العالم ع دَعُوا مَا وَافَقَ الْقَوْمَ فَإِنَّ الرُّشْدَ فِي خِلَافِهِمْ . الكافى ج : ۱ ص : ۸

(۴) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ (الحسن . البحار) بْنِ السَّرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ فَخُذُوا بِمَا خَالَفَ الْقَوْمَ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٨

– و فى بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ (رَوَى الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ) و ذكر مثله .

(۵) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ قُلْتُ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ ع هَلْ يَسَعُنَا فِيمَا وَرَدَ عَلَيْنَا مِنْكُمْ إِلَّا التَّسْلِيمُ لَكُمْ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ لَا يَسَعُكُمْ إِلَّا التَّسْلِيمُ لَنَا فَقُلْتُ فَيُرْوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع شَيْءٌ وَ يُرْوَى عَنْهُ خِلَافُهُ فَبِأَيِّهِمَا نَأْخُذُ فَقَالَ خُذْ بِمَا خَالَفَ الْقَوْمَ وَ مَا وَافَقَ الْقَوْمَ فَاجْتَنِبْهُ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٨

– و فى بحار الأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ (رَوَى الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ) و ذكر مثله .

(۶) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع كَيْفَ نَصْنَعُ بِالْخَبَرَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ فَقَالَ إِذَا وَرَدَ عَلَيْكُمْ خَبَرَانِ مُخْتَلِفَانِ فَانْظُرُوا إِلَى مَا يُخَالِفُ مِنْهُمَا الْعَامَّةَ فَخُذُوهُ وَ انْظُرُوا إِلَى مَا يُوَافِقُ أَخْبَارَهُمْ فَدَعُوهُ . وسائل‌الشيعة ج : ٢٧ ص : ١١٩

- و في بحارالأنوار ج : ٢ ص : ٢٣٥ (رَوَى الشَّيْخُ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى مَا نَقَلَ عَنْهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ) و ذكر مثله .

(٧) الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي رِسَالَةِ الْعَدَدِ : فَقَالُوا ع إِذَا أَتَاكُمْ عَنَّا حَدِيثَانِ مُخْتَلِفَانِ أَحَدُهُمَا فِي قَوْلِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ الْآخَرُ فِي التَّبَرِّي مِنْهُمْ فَخُذُوا بِأَبْعَدِهِمَا مِنْ قَوْلِ الْعَامَّةِ لِأَنَّ التَّقِيَّةَ تَدْعُوهُمْ بِالضَّرُورَةِ إِلَى مُظَاهَرَةِ الْعَامَّةِ بِمَا يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَئِمَّتِهِمْ (و ولاة أمرهم حقنا لدمائهم و سترا على شيعتهم . الجوابات) .

جوابات‌أهل‌الموصل ص : ٤٧ و مستدرک‌الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٠۶

الرابعة ، في الروايات الدالة على وجوب الأخذ بالأحدث .

و فيها (۴) أحاديث :

(١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَ رَأَيْتَكَ لَوْ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ الْعَامَ ثُمَّ جِئْتَنِي

مِنْ قَابِلٍ فَحَدَّثْتُکَ بِخِلَافِهِ بِأَيِّهِمَا کُنْتَ تَأْخُذُ قَالَ قُلْتُ کُنْتُ آخُذُ بِالْأَخِيرِ فَقَالَ لِی رَحِمَکَ اللَّهُ . الکافی ج : ۱ ص : ۶۷

(۲) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا جَاءَ حَدِيثٌ عَنْ أَوَّلِكُمْ وَ حَدِيثٌ عَنْ آخِرِكُمْ بِأَيِّهِمَا نَأْخُذُ فَقَالَ خُذُوا بِهِ حَتَّى يَبْلُغَكُمْ عَنِ الْحَیِّ فَإِنْ بَلَغَكُمْ عَنِ الْحَیِّ فَخُذُوا بِقَوْلِهِ قَالَ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا وَ اللَّهِ لَا نُدْخِلُكُمْ إِلَّا فِيمَا يَسَعُكُمْ وَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ خُذُوا بِالْأَحْدَثِ . الکافی ج : ۱ ص : ۶۷

(۳) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْكِنَانِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا أَبَا عَمْرٍو أَ رَأَيْتَکَ لَوْ حَدَّثْتُکَ بِحَدِيثٍ أَوْ أَفْتَيْتُکَ بِفُتْيَا ثُمَّ جِئْتَنِی بَعْدَ ذَلِکَ فَسَأَلْتَنِی عَنْهُ فَأَخْبَرْتُکَ بِخِلَافِ مَا كُنْتُ أَخْبَرْتُکَ أَوْ أَفْتَيْتُکَ بِخِلَافِ ذَلِکَ بِأَيِّهِمَا كُنْتَ تَأْخُذُ قُلْتُ بِأَحْدَثِهِمَا وَ أَدَعُ الْآخَرَ فَقَالَ قَدْ أَصَبْتَ يَا أَبَا عَمْرٍو أَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُعْبَدَ سِرّاً أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِکَ إِنَّهُ لَخَيْرٌ لِی وَ لَكُمْ وَ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَنَا وَ لَكُمْ فِی دِينِهِ إِلَّا التَّقِيَّةَ .
الکافی ج : ۲ ص : ۲۱۸

(۴) عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدَةَ الْهَمْدَانِیِّ قَالَ قَالَ الرِّضَا ع مَا يَقُولُ أَصْحَابُکَ فِی الرَّضَاعِ قَالَ قُلْتُ كَانُوا يَقُولُونَ اللَّبَنُ لِلْفَحْلِ حَتَّى جَاءَتْهُمُ الرِّوَايَةُ عَنْکَ أَنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ فَرَجَعُوا إِلَى قَوْلِکَ قَالَ فَقَالَ وَ ذَلِکَ لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ سَأَلَنِی عَنْهَا الْبَارِحَةَ فَقَالَ لِی اشْرَحْ لِیَ اللَّبَنُ لِلْفَحْلِ وَ أَنَا أَكْرَهُ الْكَلَامَ فَقَالَ لِی كَمَا أَنْتَ حَتَّى

أَسْأَلُکَ عَنْهَا مَا قُلْتَ فِی رَجُلٍ کَانَتْ لَهُ أُمَّهَاتُ أَوْلَادٍ شَتَّی فَأَرْضَعَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ بِلَبَنِهَا غُلَاماً غَرِیباً أَ لَیْسَ کُلُّ شَیْ‌ءٍ مِنْ وُلْدِ ذَلِکَ الرَّجُلِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ الشَّتَّی مُحَرَّماً عَلَی ذَلِکَ الْغُلَامِ قَالَ قُلْتُ بَلَی قَالَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع فَمَا بَالُ الرَّضَاعِ یُحَرِّمُ مِنْ قِبَلِ الْفَحْلِ وَ لَا یُحَرِّمُ مِنْ قِبَلِ الْأُمَّهَاتِ وَ إِنَّمَا الرَّضَاعُ مِنَ قِبَلِ الْأُمَّهَاتِ وَ إِنْ کَانَ لَبَنُ الْفَحْلِ أَیْضاً یُحَرِّمُ . الکافی ج : ۵ ص : ۴۴۱

و تهذیب الأحکام ج : ۷ ص : ۳۲۰ و الإستبصار ج : ۳ ص : ۲۰۰

الخامسة ، فی الروایات الدالة علی الأخذ بموافق المجمع علیه فی الشیعة .

و فیها (۴) أحادیث :

(۱) احمد بن علی طبرسی : وَ رُوِیَ أَیْضاً عَنْهُمْ ع أَنَّهُمْ قَالُوا إِذَا اخْتَلَفَتْ أَحَادِیثُنَا عَلَیْکُمْ فَخُذُوا بِمَا اجْتَمَعَتْ عَلَیْهِ شِیعَتُنَا فَإِنَّهُ لَا رَیْبَ فِیهِ . الاحتجاج ج : ۲ ص : ۳۵۸

(۲) محمد بن یعقوب الکلینی ره : قال العالم ع خُذُوا بِالْمُجْمَعِ عَلَیْهِ فَإِنَّ الْمُجْمَعَ عَلَیْهِ لَا رَیْبَ فِیهِ . الکافی ج : ۱ ص : ۸

(۳) حُمَیْدُ بْنُ زِیَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِیدِ الطَّائِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْرِزٍ بَیَّاعِ الْقَلَانِسِ قَالَ أَوْصَی إِلَیَّ رَجُلٌ وَ تَرَکَ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ أَوْ سِتَّمِائَةِ دِرْهَمٍ وَ تَرَکَ ابْنَةً وَ قَالَ لِی عَصَبَةٌ بِالشَّامِ فَسَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ ذَلِکَ فَقَالَ أَعْطِ الابْنَةَ النِّصْفَ وَ الْعَصَبَةَ النِّصْفَ الْآخَرَ فَلَمَّا قَدِمْتُ الْکُوفَةَ أَخْبَرْتُ أَصْحَابَنَا بِقَوْلِهِ فَقَالُوا اتَّقَاکَ فَأَعْطَیْتُ الابْنَةَ النِّصْفَ الْآخَرَ ثُمَّ حَجَجْتُ فَلَقِیتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ أَصْحَابُنَا وَ

أَخْبَرْتُهُ أَنِّی دَفَعْتُ النِّصْفَ الْآخَرَ إِلَی الِابْنَةِ فَقَالَ أَحْسَنْتَ إِنَّمَا أَفْتَيْتُکَ مَخَافَةَ الْعَصَبَةِ عَلَيْکَ . الکافی ج : ٧ ص : ٨٧

- و فی تهذيبالأحکام ج : ٩ ص : ٢٧٨ (الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ) ، و ذکر مثله .

(۴) حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْکِنْدِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ أَوْصَی إِلَيَّ وَ هَلَکَ وَ تَرَکَ ابْنَةً فَقَالَ أَعْطِ الِابْنَةَ النِّصْفَ وَ اتْرُکْ لِلْمَوَالِی النِّصْفَ فَرَجَعْتُ فَقَالَ أَصْحَابُنَا لَا وَ اللَّهِ مَا لِلْمَوَالِی شَيْءٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ مِنْ قَابِلٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ أَصْحَابَنَا قَالُوا لَيْسَ لِلْمَوَالِی شَيْءٌ وَ إِنَّمَا اتَّقَاکَ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا اتَّقَيْتُکَ وَ لَکِنِّی خِفْتُ عَلَيْکَ أَنْ تُؤْخَذَ بِالنِّصْفِ فَإِنْ کُنْتَ لَا تَخَافُ فَادْفَعِ النِّصْفَ الْآخَرَ إِلَی الِابْنَةِ فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤَدِّی عَنْکَ . الکافی ج : ٧ ص : ٨٧

السادسة ، فی الروايات الدالة علی الوسعة فی المتعارضات .

و فيها (۵) أحاديث :

(١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَی وَ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ جَمِيعاً عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ دِينِهِ فِی أَمْرٍ کِلَاهُمَا يَرْوِيهِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِأَخْذِهِ وَ الْآخَرُ يَنْهَاهُ عَنْهُ کَيْفَ يَصْنَعُ فَقَالَ يُرْجِئُهُ حَتَّی يَلْقَی مَنْ يُخْبِرُهُ فَهُوَ فِی سَعَةٍ حَتَّی يَلْقَاهُ وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَی بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَسِعَکَ . الکافی ج : ١ ص : ۶۵

– و فى الكافى ج : ١ ص : ٨ (قال العالم ع بِأَيِّمَا أَخَذْتُمْ مِنْ بَابِ التَّسْلِيمِ وَسِعَكُمْ) .

(٢) فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ النُّفَسَاءُ تَدَعُ الصَّلَاةَ أَكْثَرَهُ مِثْلَ أَيَّامِ حَيْضِهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَدْ رُوِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً وَ رُوِيَ ثَلَاثَةٌ وَ عِشْرُونَ يَوْماً وَ بِأَيٍّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أُخِذَ مِنْ جِهَةِ التَّسْلِيمِ جَازَ . فقهالرضا(ع) ص : ١٩١

(٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي رِوَايَاتِهِمْ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ فَرَوَى بَعْضُهُمْ أَنْ صَلِّهِمَا فِي الْمَحْمِلِ وَ رَوَى بَعْضُهُمْ أَنْ لَا تُصَلِّهِمَا إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ فَأَعْلِمْنِي كَيْفَ تَصْنَعُ أَنْتَ لِأَقْتَدِيَ بِكَ فِي ذَلِكَ فَوَقَّعَ ع مُوَسَّعٌ عَلَيْكَ بِأَيَّةٍ عَمِلْتَ . تهذيبالأحكام ج : ٣ ص : ٢٢٨

(٤) مسائل محمد بن عبد الله بن جعفر الحميرى من كتاب آخر فرأيک أدام الله عزک فى تأمل رقعتى و التفضل بما يسهل لأضيفه إلى سائر أياديک على و احتجت أدام الله عزک أن تسأل لى بعض الفقهاء عن المصلى إذا قام مِنْ كِتَابٍ آخَرَ فَرَأْيُكَ أَدَامَ اللَّهُ عِزَّكَ فِي تَأَمُّلِ رُقْعَتِي وَ التَّفَضُّلِ بِمَا يُسَهِّلُ لِأُضِيفَهُ إِلَى سَائِرِ أَيَادِيكَ عَلَيَّ وَ احْتَجْتُ أَدَامَ اللَّهُ عِزَّكَ أَنْ تَسْأَلَ لِي بَعْضَ الْفُقَهَاءِ عَنِ الْمُصَلِّي إِذَا قَامَ مِنَ التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ لِلرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكَبِّرَ فَإِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا قَالَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ التَّكْبِيرُ وَ يُجْزِيهِ أَنْ يَقُولَ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ أَقُومُ وَ أَقْعُدُ (فَكَتَبَ ع فِي . الإحتجاج) الْجَوَابُ قَالَ إِنَّ فِيهِ حَدِيثَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَإِنَّهُ إِذَا انْتَقَلَ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى فَعَلَيْهِ تَكْبِيرٌ وَ أَمَّا الْآخَرُ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فَكَبَّرَ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ

قَامَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ لِلْقِيَامِ (فِي الْقِيَام . الإحتجاج) بَعْدَ الْقُعُودِ تَكْبِيرٌ وَ كَذَلِكَ التَّشَهُّدُ الْأَوَّلُ يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى وَ بِأَيِّهِمَا أَخَذْتَ مِنْ جِهَةِ التَّسْلِيمِ كَانَ صَوَابا .

الغيبة للطوسى ص : ٣٧٨

- و فى الاحتجاج ج : ٢ ص : ٤٨٣ (كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميرى أيضا إليه ع (صَاحِبِ الزَّمَانِ ع) : يَسْأَلُنِي بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَنِ الْمُصَلِّي) و ذكر مثله .

(٥) حدثنا مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ أَقْرَأَنِي دَاوُدُ بْنُ فَرْقَدٍ الْفَارِسِيُّ كِتَابَهُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع وَ جَوَابَهُ بِخَطِّهِ فَقَالَ نَسْأَلُكَ عَنِ الْعِلْمِ الْمَنْقُولِ إِلَيْنَا عَنْ آبَائِكَ وَ أَجْدَادِكَ قَدِ اخْتَلَفُوا (اخْتُلف . السرائر) عَلَيْنَا فِيهِ كَيْفَ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى اخْتِلَافِهِ إِذَا نَرُدُّ (وَ الرَّدُّ . السرائر) إِلَيْكَ فَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ فَكَتَبَ (وَ قَرَأْتُهُ . البصائر) مَا عَلِمْتُمْ أَنَّهُ قَوْلُنَا فَالْزَمُوهُ وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا . بصائرالدرجات ص : ٥٢٤

- و فى مستطرفات السرائر ص : ٥٨٤ (مِنْ كِتَابِ الْمَسَائِلِ مِنْ مَسَائِلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ (مُحَمَّدِ بْن . البحار) زِيَادٍ وَ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ موسى[1] قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع (إلى الشيخ أعزه الله و أيده . السرائر) أَسْأَلُهُ عَنِ) و ذكر مثله .

السابعة ، فى الروايات الدالة على أن الإختلاف ، حصل من قبل الأئمة ص (المؤيدة للتخيير و الوسعة فى المتعارضات) . و فيها (٥) أحاديث :

---

[1] (عيسى . السرائر)

(١) أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِیدِ وَ السِّنْدِیِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِیرٍ وَ حَرِیزٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّهُ لَیْسَ شَیْءٌ أَشَدَّ عَلَیَّ مِنِ اخْتِلَافِ أَصْحَابِنَا قَالَ ذَلِکَ مِنْ قِبَلِی . علل الشرائع ج : ٢ ص : ٣٩٥

(٢) محمد بن الحسن ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ محمد بن الحسن الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنِ الْخَزَّازِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ اخْتِلَافُ أَصْحَابِی لَکُمْ رَحْمَةٌ وَ قَالَ إِذَا کَانَ ذَلِکَ جَمَعْتُکُمْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ وَ سُئِلَ عَنِ اخْتِلَافِ أَصْحَابِنَا فَقَالَ ع أَنَا فَعَلْتُ ذَلِکَ بِکُمْ لَوِ اجْتَمَعْتُمْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ لَأُخِذَ بِرِقَابِکُمْ .

علل الشرائع ج : ٢ ص : ٣٩٥

(٣) محمد بن الحسن بن أحمد ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ محمد بن الحسن الصَّفَّارِ عَنِ العباس ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَى الصَّیْرَفِیِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْأَحَادِیثَ تَخْتَلِفُ عَنْکُمْ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ وَ أَدْنَى مَا لِلْإِمَامِ أَنْ یُفْتِیَ عَلَى سَبْعَةِ وُجُوهٍ ثُمَّ قَالَ هذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِکْ بِغَیْرِ حِسابٍ . الخصال ج : ٢ ص : ٣٥٨

– و فی تفسیرالعیاشی ج : ١ ص : ١٢ (عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ) و ذکر مثله .

(٤) أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَیْمُونٍ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْیَنَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَنِی ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِی ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِی وَ أَجَابَ صَاحِبِی فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ شِیعَتِکُمْ قَدِمَا یَسْأَلَانِ فَأَجَبْتَ کُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِغَیْرِ مَا أَجَبْتَ بِهِ صَاحِبَهُ

فَقَالَ يَا زُرَارَةُ إِنَّ هَذَا خَيْرٌ لَنَا وَ أَبْقَى لَنَا وَ لَكُمْ وَ لَو اجْتَمَعْتُمْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ لَصَدَّقَكُمُ النَّاسُ (لَقَصَدَكُم . العلل) عَلَيْنَا وَ لَكَانَ أَقَلَّ لِبَقَائِنَا وَ بَقَائِكُمْ قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع شِيعَتُكُمْ لَوْ حَمَلْتُمُوهُمْ عَلَى الْأَسِنَّةِ أَوْ عَلَى النَّارِ لَمَضَوْا وَ هُمْ يَخْرُجُونَ مِنْ عِنْدِكُمْ مُخْتَلِفِينَ (قَالَ فَسَكَتَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . العلل) قَالَ فَأَجَابَنِي بِمِثْلِ جَوَابِ أَبِيهِ . الكافي ج : ١ ص : ٦٥

– و في علل الشرائع ج : ٢ ص : ٣٩٥ (أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ) و ذكر مثله .

(٥) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عبد الله بن ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَشْيَمَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَنِي فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْهَا بِعَيْنِهَا فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِي ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَسَأَلَهُ عَنْهَا بِعَيْنِهَا فَأَجَابَهُ بِخِلَافِ مَا أَجَابَنِي وَ أَجَابَ صَاحِبِي فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ وَ عَظُمَ عَلَيَّ فَلَمَّا خَرَجَ الْقَوْمُ نَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ يَا ابْنَ أَشْيَمَ كَأَنَّكَ جَزِعْتَ قُلْتُ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ إِنَّمَا جَزِعْتُ مِنْ ثَلَاثِ أَقَاوِيلَ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ يَا ابْنَ أَشْيَمَ إِنَّ اللَّهَ فَوَّضَ إِلَى دَاوُدَ أَمْرَ مُلْكِهِ فَقَالَ هذا عَطاؤُنا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسابٍ وَ فَوَّضَ إِلَى مُحَمَّدٍ أَمْرَ دِينِهِ فَقَالَ ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَوَّضَ أَمْرَهُ إِلَى الْأَئِمَّةِ مِنَّا وَ إِلَيْنَا مَا فَوَّضَ إِلَى مُحَمَّدٍ ص فَلَا تَجْزَعْ . بصائر الدرجات ص : ٣٨٣

– و في الاختصاص ص : ٣٢٩ (أحمد بن محمد بن عيسى و أخوه عبد الله بن محمد عن أبيهما محمد بن عيسى عن عبد الله بن سنان عن موسى بن أشيم قال

دخلت على أبى عبد الله ع فسألته عن مسألة فأجابنى فيها بجواب فأنا جالس إذ دخل رجل فسأله عنها بعينها فأجابه بخلاف ما أجابنى فدخل رجل آخر فسأله بعينها فأجابه بخلاف ما أجابنى و خلاف ما أجابه به صاحبى ففزعت من ذلک) ،

و ذكر مثله .

بيان :

نتكلم ذيل الجهة الآتية فى تبيين هذه الروايات و ما تأمرنا به ، فى التفقه من الروايات المختلفة .

الجهة الثالثة :

فـي روايـات تـدل بعمومهـا ، علـى بيـان الوظيفـة و التكليـف فـي المتعارضات من وجوب الأخذ بمخالف العامة أو بقول الثقة أو بالتخيير و الوسعة و عدم التكليف . و فيها (٥٦) حديثا و ثلاث طوائف :

الطائفة الأولى ، فى الروايات الدالة بعمومها على الأخذ بمخالف العامة .
و فيها (١٠) أحاديث :

(١) حدثنا أَبِى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ الْأَرَّجَانِيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَ تَدْرِى لِمَ أُمِرْتُمْ بِالْأَخْذِ بِخِلَافِ مَا تَقُولُ الْعَامَّةُ فَقُلْتُ لَا نَدْرِى فَقَالَ إِنَّ عَلِيّاً ع لَمْ يَكُنْ يَدِينُ اللَّهَ بِدِينٍ إِلَّا خَالَفَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ إِلَى غَيْرِهِ إِرَادَةً لِإِبْطَالِ أَمْرِهِ وَ كَانُوا يَسْأَلُونَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ الشَّيْءِ لَا يَعْلَمُونَهُ فَإِذَا أَفْتَاهُمْ جَعَلُوا لَهُ ضِدّاً مِنْ عِنْدِهِمْ لِيَلْبِسُوا عَلَى النَّاسِ . عللالشرائع ج : ٢ ص : ٥٣١

(٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن أَحْمَدَ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَرْقِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ هِشَامٍ وَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْمُجَاوِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع يَحْدُثُ الْأَمْرُ لَا أَجِدُ بُدّاً مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَ لَيْسَ فِي الْبَلَدِ الَّذِي أَنَا فِيهِ أَحَدٌ أَسْتَفْتِيهِ مِنْ مَوَالِيكَ قَالَ فَقَالَ ع ائْتِ فَقِيهَ الْبَلَدِ (فإذا كان ذلك . العلل و يب) فَاسْتَفْتِهِ فِي أَمْرِكَ فَإِذَا أَفْتَاكَ بِشَيْءٍ فَخُذْ بِخِلَافِهِ فَإِنَّ الْحَقَّ فِيهِ .

عيون أخبار الرضا (ع) ج : ١ ص : ٢٧٥

- و في علل الشرائع ج : ٢ ص : ٥٣١ (حدثنا على بن أحمد عن أحمد بن أبى عبد الله عن على بن أسباط قال قلت له يعنى الرضا ع حدث الأمر من أمرى لا أجد بدا) و ذكر مثله .

- و في تهذيب الأحكام ج : ٦ ص : ٢٩٤ (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّيَّارِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ يَحْدُثُ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي لَا أَجِدُ بُدّاً) و ذكر مثله .

(٣) الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا سَمِعْتَ مِنِّي يُشْبِهُ قَوْلَ النَّاسِ فِيهِ التَّقِيَّةُ وَ مَا سَمِعْتَ مِنِّي لَا يُشْبِهُ قَوْلَ النَّاسِ فَلَا تَقِيَّةَ فِيهِ . تهذيب الأحكام ج : ٨ ص : ٩٨ و الإستبصار ج : ٣ ص : ٣١٨

(٤) أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ شِيعَتُنَا الْمُسَلِّمُونَ لِأَمْرِنَا الْآخِذُونَ بِقَوْلِنَا الْمُخَالِفُونَ لِأَعْدَائِنَا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَّا . صفات الشيعة ص : ٣

(۵) مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ (عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ) عن محمد بن علی الكوفی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مِنْ شِيعَتِنَا وَ هُوَ مُتَمَسِّكٌ بِعُرْوَةِ غَيْرِنَا . صفات الشيعة ص : ۳

(۶) مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْرِفُنَا وَ هُوَ مُسْتَمْسِكٌ بِعُرْوَةِ غَيْرِنَا . معانی‌الأخبار ص : ۳۹۹

(۷) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَنْتُمْ وَ اللَّهِ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا هُمْ فِيهِ وَ لَا هُمْ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ فَخَالِفُوهُمْ فَمَا هُمْ مِنَ الْحَنِيفِيَّةِ عَلَى شَيْءٍ . وسائل الشيعة ج : ۲۷ ص : ۱۱۹

(۸) سَعِيدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي أَلَّفَهَا فِي أَحْوَالِ أَحَادِيثِ أَصْحَابِنَا وَ إِثْبَاتِ صِحَّتِهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ وَ اللَّهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِأَحَدٍ خِيَرَةً فِي اتِّبَاعِ غَيْرِنَا وَ إِنَّ مَنْ وَافَقَنَا خَالَفَ عَدُوَّنَا وَ مَنْ وَافَقَ عَدُوَّنَا فِي قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ لَا نَحْنُ مِنْهُمْ .

وسائل الشيعة ج : ۲۷ ص : ۱۱۹

(۹) أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نَأْتِی هَؤُلَاءِ الْمُخَالِفِینَ فَنَسْمَعُ مِنْهُمُ الْحَدِیثَ یَکُونُ حُجَّةً لَنَا عَلَیْهِمْ قَالَ لَا تَأْتِهِمْ وَ لَا تَسْمَعْ مِنْهُمْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ لَعَنَ مِلَلَهُمُ الْمُشْرِکَةَ . مستطرفات السرائر ص : ۵۶۵

(۱۰) حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمَ ابْنَیْ نُصَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الرَّازِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَبِیبٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُوَیْدٍ السَّائِیِّ قَالَ کَتَبَ إِلَیَّ أَبُو الْحَسَنِ ع وَ هُوَ فِی السِّجْنِ وَ أَمَّا مَا ذَکَرْتَ یَا عَلِیُّ مِمَّنْ تَأْخُذُ مَعَالِمَ دِینِکَ لَا تَأْخُذَنَّ مَعَالِمَ دِینِکَ عَنْ غَیْرِ شِیعَتِنَا فَإِنَّکَ إِنْ تَعَدَّیْتَهُمْ أَخَذْتَ دِینَکَ عَنِ الْخَائِنِینَ الَّذِینَ خَانُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ خَانُوا أَمَانَاتِهِمْ إِنَّهُمُ اؤْتُمِنُوا عَلَی کِتَابِ اللَّهِ فَحَرَّفُوهُ وَ بَدَّلُوهُ فَعَلَیْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ لَعْنَةُ رَسُولِهِ وَ لَعْنَةُ مَلَائِکَتِهِ وَ لَعْنَةُ آبَائِیَ الْکِرَامِ الْبَرَرَةِ وَ لَعْنَتِی وَ لَعْنَةُ شِیعَتِی إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ فِی کِتَابٍ طَوِیلٍ . رجال‌الکشی ص : ۳

الطائفة الثانية ، فى الروايات الدالة بعمومها على الأخذ بقول الثقة .

و فيها (٩) أحاديث :

(١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرَاغِيِّ قَالَ وَرَدَ عَلَى الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ نُسْخَةُ مَا كَانَ خَرَجَ مِنْ لَعْنِ ابْنِ هِلَالٍ وَ كَانَ ابْتِدَاءُ ذَلِكَ أَنْ كَتَبَ ع إِلَى قُوَّامِهِ بِالْعِرَاقِ احْذَرُوا الصُّوفِيَّ الْمُتَصَنِّعَ ... وَ أَعْلِمِ الْإِسْحَاقِيَّ سَلَّمَهُ اللَّهُ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ مِمَّا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ حَالِ أَمْرِ هَذَا الْفَاجِرِ وَ جَمِيعَ مَنْ كَانَ سَأَلَكَ وَ يَسْأَلُكَ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ وَ الْخَارِجِينَ وَ مَنْ كَانَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ مِنْ مَوَالِينَا فِي التَّشْكِيكِ فِيمَا يُؤَدِّيهِ عَنَّا ثِقَاتُنَا قَدْ عَرَفُوا بِأَنَّنَا نُفَاوِضُهُمْ سِرَّنَا وَ نَحْمِلُهُ إِيَّاهُ إِلَيْهِمْ وَ عَرَفْنَا مَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ وَ قَالَ أَبُو حَامِدٍ فَثَبَتَ قَوْمٌ عَلَى إِنْكَارِ مَا خَرَجَ فِيهِ فَعَاوَدُوهُ فِيهِ فَخَرَجَ لَا شَكَرَ اللَّهُ قَدْرَهُ لَمْ يَدَعِ الْمَرْزِئَةَ بِأَنْ لَا يُزِيغَ قَلْبَهُ بَعْدَ أَنْ هَدَاهُ وَ أَنْ يَجْعَلَ مَا مَنَّ بِهِ عَلَيْهِ مُسْتَقَرّاً وَ لَا يَجْعَلَهُ مُسْتَوْدَعاً وَ قَدْ عَلِمْتُمْ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الدِّهْقَانِ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ خِدْمَتِهِ وَ طُولِ صُحْبَتِهِ فَأَبْدَلَهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ كُفْراً حِينَ فَعَلَ مَا فَعَلَ فَعَاجَلَهُ اللَّهُ بِالنَّقِمَةِ وَ لَمْ يُمْهِلْهُ .

رجال الكشى ص : ٥٣٥

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ خَيْرٌ مِنَ الِاقْتِحَامِ فِي الْهَلَكَةِ وَ تَرْكُكَ حَدِيثاً لَمْ تُرْوَهُ خَيْرٌ مِنْ رِوَايَتِكَ حَدِيثاً لَمْ تُحْصِهِ . الكافى ج : ١ ص : ٥٠

– و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢١٥ (أبى عن على بن النعمان) و ذكر مثله .

– و فى أعلام‌الدين ص : ٣٠١ (و قال محمد بن على الباقر ع) و ذكر مثله و ذكر فى ذيله : (إن على كل حق نورا و ما خالف كتاب الله فدعوه إن أسرع الخير ثوابا البر و إن أسرع الشر عقوبة البغي و كفى بالمرء عيبا أن ينطر إلى ما يعمى عنه من نفسه و يعير الناس بما لا يتقيه عن نفسه أو يتكلم بكلام لا يعنيه) .

(٣) عَن‌إسماعيل بن أبى زيادِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ الْوُقُوفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ خَيْرٌ مِنَ الاقْتِحَامِ فِي الْهَلَكَةِ وَ تَرْكُكَ حَدِيثاً لَمْ تُرْوَهُ خَيْرٌ مِنْ رِوَايَتِكَ حَدِيثاً لَمْ تُحْصِه إِنَّ عَلَى كُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ عَلَى كُلِّ صَوَابٍ نُوراً فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ مَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَدَعُوهُ .

تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ٨

– و فى رسالة فى المهر ص : ٣٠ (قال مولانا أمير المؤمنين ع) و ذكر مثله . و ذكر فى ذيله : (حدثنا به عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على ع و ذكر الحديث) .

(٤) قَالَ السَّيِّدُ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْوَصَايَا وَ قَدْ وَقَعَ فِي خَاطِرِي أَنْ أَخْتِمَ هَذَا الْكِتَابَ بِوَصِيَّةِ أَبِيكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع : ... وَ لَا تُحَدِّثْ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ فَتَكُونَ كَذَّاباً وَ الْكَذِبُ ذُل ... بحار الأنوار ج ٧٤ ص ٢١٨

– و فى تحف‌العقول ص : ٧٩ (كتابه إلى ابنه الحسن ع ... و لا تحدث إلا عن ثقة فتكون كاذبا و الكذب ذل ...) .

– و فی غررالحکم ص : ۴۷۷ (لا تخبرن إلا عن ثقة فتکون کذابا و إن أخبرت عن غیره فإن الکذب مهانة و ذل) .

(۵) مِنْ كِتَابِ مَطَالِبِ السَّئُولِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ مِنْ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ قَالَ ع لَا تُحَدِّثْ مِنْ غَيْرِ ثِقَةٍ فَتَكُونَ كَذَّاباً . بحارالأنوار ج : ۷۴ ص : ۲۱۸

(۶) بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ زَائِدَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ الْبَتَّةَ [1] إِلَى الْعَنَاءِ وَ مَنِ ادَّعَى سَمَاعاً مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ اللَّهُ (لخلقه . الغيبة) فَهُوَ مُشْرِكٌ (به) وَ ذَلِكَ الْبَابُ (هو الأمين . الغيبة) الْمَأْمُونُ عَلَى سِرِّ اللَّهِ الْمَكْنُونِ . الكافی ج : ۱ ص : ۳۷۷

– و فی الغیبة للنعمانی ص : ۱۳۴ (و أخبرنا سلامة بن محمد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا علی بن الحسین بن بابویه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسین بن أبی الخطاب عن المفضل بن زائدة) و ذکر مثله .

– و فیه (حدثنا محمد بن یعقوب الکلینی عن بعض رجاله عن عبد العظیم بن عبد الله الحسنی عن مالک بن عامر عن المفضل بن زائدة عن المفضل بن عمر قال قال أبو عبد الله ع من دان بغیر سماع من صادق) و ذکر مثله .

---

[1] (التیه . الغیبة)

(٧) يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِغَيْرِ سَمَاعٍ عَنْ صَادِقٍ أَلْزَمَهُ اللَّهُ التِّيهَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . بصائرالدرجات ص : ١٣

(٨) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ الْمُفِيدُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِي القاسم جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِذَا حَدَّثْتَنِي بِحَدِيثٍ فَأَسْنِدْهُ لِي فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ كُلُّ مَا أُحَدِّثُكَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَ قَالَ لَحَدِيثٌ وَاحِدٌ تَأْخُذُهُ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا . الأمالي للمفيد ص : ٤٢

– و في المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٧ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَارِعُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَحَدِيثٌ وَاحِدٌ تَأْخُذُهُ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا حَمَلَتْ مِنْ ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ و ذلك إن الله يقول ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا و إن كان علي ع ليأمر – ولده . السرائر – بقراءة المصحف) .

– و فيه (عن أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي يَا جَابِرُ وَ اللَّهِ لَحَدِيثٌ تُصِيبُهُ مِنْ صَادِقٍ فِي حَلَالٍ وَ حَرَامٍ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَتَّى تَغْرُبَ) .

– و فى مستطرفات السرائر ص : ٦۴٥ (من كتاب المحاسن جابر عن أبى جعفر ع قال تنازعوا فى طلب العلم و الذى نفسى بيده) و ذكر مثل الأولى مما فى المحاسن .

– و فيه عن أبى جعفر ع قال قال لى يا جابر و الله لحديث تعيه من حاذق فى حلال و حرام خير لک مما طلعت عليه الشمس إلى أن تغرب .

(٩) مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُيَسِّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع حَدِيثٌ يَأْخُذُهُ صَادِقٌ عَنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا . الاختصاص ص : ٦١

– و فى المحاسن ج : ١ ص : ٢٢٩ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَدِيثٌ فِی حَلَالٍ وَ حَرَامٍ تَأْخُذُهُ مِنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا مِنْ ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ) .

– و فى مستدرک الوسائل ج : ١٧ ص : ٣٠٠ (الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی كِتَابِ لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ سَارِعُوا فِی طَلَبِ الْعِلْمِ فَلَحَدِيثُ صَادِقٍ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ) .

الطائفة الثالثة ، فى الآيات و الروايات الدالة بعمومها على الوسعة . (و نحن نورد فى هذه الجهة جميع أدلة الرفع و البرائة و الوسعة و إن لم يرتبط بعضها بالمقام) ، و فيها (٧) آيات و (٣٧) حديثا :

(١) مَنِ اهْتَدى فَإِنَّما يَهْتَدى لِنَفْسِهِ وَ مَنْ ضَلَّ فَإِنَّما يَضِلُّ عَلَيْها وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى وَ ما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (١٥) الإسراء

(٢) وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَةَ وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَها لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَ عَلَى الْوارِثِ مِثْلُ ذلِكَ فَإِنْ أَرادا فِصالاً عَنْ تَراضٍ مِنْهُما وَ تَشاوُرٍ فَلا جُناحَ عَلَيْهِما وَ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِذا سَلَّمْتُمْ ما آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِما تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٢٣٣) البقرة

(٣) لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وَ عَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا رَبَّنا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ وَ اعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنا وَ ارْحَمْنا أَنْتَ مَوْلانا فَانْصُرْنا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (٢٨٦) البقرة

(٤) لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَ مَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ ما آتاها سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً (٧) الطلاق

(٥) وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتيمِ إِلاَّ بِالَّتى هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَ الْميزانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها وَ إِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبى وَ بِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢) الأنعام

(٦) وَ الَّذينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَنَّةِ هُمْ فيها خالِدُونَ (٤٢) الأعراف

(٧) وَ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَها وَ لَدَيْنا كِتابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ (٦٢) المؤمنون

و أما الروايات :

(١) مَا رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا سَمِعْتَ مِنْ أَصْحَابِكَ الْحَدِيثَ وَ كُلُّهُمْ ثِقَةٌ فَمُوَسَّعٌ عَلَيْكَ حَتَّى تَرَى الْقَائِمَ ص فَتَرُدَّهُ إِلَيْهِ .

الاحتجاج ج : ٢ ص : ٣٥٧

(٢) سُلَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْهِلَالِيُّ فِي كِتَابِهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ لِأَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ : يَا أَخَا عَبْدِ قَيْسٍ إِنْ وَضَحَ لَكَ أَمْرٌ فَاقْبَلْهُ وَ إِلَّا فَاسْكُتْ تَسْلَمْ وَ رُدَّ عِلْمَهُ إِلَى اللَّهِ فَإِنَّكَ أَوْسَعُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ . كتاب سليم بن قيس ص : ٥٥٩

(٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [عَنْ أَبِيهِ] عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كُلُّ شَيْءٍ هُوَ لَكَ حَلَالٌ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ حَرَامٌ بِعَيْنِهِ فَتَدَعَهُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِكَ وَ ذَلِكَ مِثْلُ الثَّوْبِ يَكُونُ قَدِ اشْتَرَيْتَهُ وَ هُوَ سَرِقَةٌ أَوِ الْمَمْلُوكِ عِنْدَكَ وَ لَعَلَّهُ حُرٌّ قَدْ بَاعَ نَفْسَهُ أَوْ خُدِعَ فَبِيعَ أَوْ قُهِرَ أَوِ امْرَأَةٍ تَحْتَكَ وَ هِيَ أُخْتُكَ أَوْ رَضِيعَتُكَ وَ الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا عَلَى هَذَا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ غَيْرُ ذَلِكَ أَوْ تَقُومَ بِهِ الْبَيِّنَةُ .

الكافى ج : ۵ ص : ٣١٣ و تهذيب‌الأحكام ج : ٧ ص : ٢٢٦

(۴) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ حَلَالٌ وَ حَرَامٌ فَهُوَ حَلَالٌ لَكَ أَبَداً حَتَّى أَنْ تَعْرِفَ الْحَرَامَ مِنْهُ بِعَيْنِهِ فَتَدَعَهُ . الكافى ج : ۵ ص : ٣١٣

– و فى تهذيب‌الأحكام ج : ٧ ص : ٢٢٦ (أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع) و ذكر مثله .

– و فيه ج : ٩ ص : ٧٩ (الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ) ، و ذكر مثله .

– و فى من‌لايحضره‌الفقيه ج : ٣ ص : ٣۴١ (وَ رَوَى الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) و ذكر مثله .

(۵) الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنِ السَّمْنِ وَ الْجُبُنِّ نَجِدُهُ فِي أَرْضِ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّومِ أَ نَأْكُلُهُ فَقَالَ أَمَّا مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قَدْ خَلَطَهُ الْحَرَامُ فَلَا تَأْكُلْ وَ أَمَّا مَا لَمْ تَعْلَمْ فَكُلْهُ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ حَرَامٌ . تهذيب‌الأحكام ج : ٩ ص : ٧٩

– و فى مستطرفات‌السرائر ص : ۵٩٠ (نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لحسن بنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ ضُرَيْسٍ الْكُنَاسِيِّ)

(۶) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنِ الْجُبُنِّ فَقَالَ لِي لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ طَعَامٍ يُعْجِبُنِي ثُمَّ أَعْطَى الْغُلَامَ دِرْهَماً فَقَالَ يَا غُلَامُ ابْتَعْ لَنَا جُبُنّاً وَ دَعَا

بِالْغَدَاءِ فَتَغَدَّيْنَا مَعَهُ وَ أُتِيَ بِالْجُبُنِّ فَأَكَلَ وَ أَكَلْنَا مَعَهُ فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الْغَدَاءِ قُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي الْجُبُنِّ فَقَالَ لِي أَ وَ لَمْ تَرَنِي أَكَلْتُهُ قُلْتُ بَلَى وَ لَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ فَقَالَ سَأُخْبِرُكَ عَنِ الْجُبُنِّ وَ غَيْرِهِ كُلُّ مَا كَانَ فِيهِ حَلَالٌ وَ حَرَامٌ فَهُوَ لَكَ حَلَالٌ حَتَّى تَعْرِفَ الْحَرَامَ بِعَيْنِهِ فَتَدَعَهُ . الكافي ج : ۶ ص : ۳۳۹

– و في المحاسن ج : ۲ ص : ۴۹۵ (عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال سألت أبا جعفر ع عن الجبن) و ذكر مثله .

(۷) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الْجُبُنِّ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ لَكَ حَلَالٌ حَتَّى يَجِيئَكَ شَاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عِنْدَكَ أَنَّ فِيهِ مَيْتَةً .

الكافي ج : ۶ ص : ۳۳۹

(۸) عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْجُبُنِّ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّهُ لَطَعَامٌ يُعْجِبُنِي فَسَأُخْبِرُكَ عَنِ الْجُبُنِّ وَ غَيْرِهِ كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ الْحَلَالُ وَ الْحَرَامُ فَهُوَ لَكَ حَلَالٌ حَتَّى تَعْرِفَ الْحَرَامَ فَتَدَعَهُ بِعَيْنِهِ . المحاسن ج : ۲ ص : ۴۹۶

(۹) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنِ الْجُبُنِّ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي مَنْ رَأَى أَنَّهُ يُجْعَلُ فِيهِ الْمَيْتَةُ فَقَالَ أَ مِنْ أَجْلِ مَكَانٍ وَاحِدٍ يُجْعَلُ فِيهِ الْمَيْتَةُ حُرِّمَ فِي جَمِيعِ الْأَرَضِينَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مَيْتَةٌ فَلَا تَأْكُلْهُ وَ إِنْ لَمْ تَعْلَمْ فَاشْتَرِ وَ بِعْ وَ كُلْ وَ اللَّهِ إِنِّي لَأَعْتَرِضُ السُّوقَ فَأَشْتَرِي بِهَا اللَّحْمَ وَ السَّمْنَ وَ الْجُبُنَّ وَ اللَّهِ مَا أَظُنُّ كُلَّهُمْ يُسَمُّونَ هَذِهِ الْبَرْبَرَ وَ هَذِهِ السُّودَانَ .

المحاسن ج : ٢ ص : ٤٩٥

(١٠) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْجُبُنِّ وَ أَنَّهُ تُوضَعُ فِيهِ الْإِنْفَحَةُ مِنَ الْمَيْتَةِ قَالَ لَا يَصْلُحُ ثُمَّ أَرْسَلَ بِدِرْهَمٍ قَالَ اشْتَرِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَ لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ .
المحاسن ج : ٢ ص : ٤٩٦

(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ وَ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ كُلِّهِمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ أَبِي يَبْعَثُ بِالدَّرَاهِمِ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي بِهَا جُبُناً وَ يُسَمِّي وَ يَأْكُلُ وَ لَا يَسْأَلُ عَنْهُ . قرب‌الإسناد ص : ١١

(١٢) البرقي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي شُبَيْلٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْجُبُنِّ قَالَ كَانَ أَبِي ذُكِرَ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فَكَرِهَهُ ثُمَّ أَكَلَهُ فَإِذَا اشْتَرَيْتَهُ فَاقْطَعْ وَ اذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ كُلْ . المحاسن ج : ٢ ص : ٤٩٦

(١٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ صَبِيحٍ عَنْ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَدَّ لَكُمْ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا وَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَ سَنَّ لَكُمْ سُنَناً فَاتَّبِعُوهَا وَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَ عَفَا لَكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً مِنْهُ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَتَكَلَّفُوهَا .

الأمالي‌للمفيد ص : ١٥٨

- و فی عوالی‌اللآلی ج : ۳ ص : ۵۴۸ (و روی أن أمیر المؤمنین ع خطب الناس فقال إن الله تبارک و تعالی حد حدودا فلا تعتدوها و فرض فرائض فلا تنقصوها و سکت عن أشیاء و لم یسکت عنها نسیانا فلا تتکلفوها (رحمة من الله لکم فاقبلوها) .

- و فی فقه‌القرآن ج : ۲ ص : ۳۶۶ (و قال قال علی ع) .

- و فی خصائص‌الأئمة(ع) ص : ۹۷ (و قال ع إن الله فرض علیکم) و ذکرا مثل ما فی العوالی .

- و فی نهج‌البلاغة ص : ۴۸۷ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ الْمُوسَوِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَ حَدَّ لَكُمْ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا وَ نَهَاكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَ سَكَتَ لَكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ وَ لَمْ يَدَعْهَا نِسْيَاناً فَلَا تَتَكَلَّفُوهَا .

- و فی غررالحکم ص : ۱۷۶ (إن الله فرض علیکم) و ذکر مثل ما فی النهج .

(۱۴) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعُ خِصَالٍ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ مَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ الطِّيَرَةُ وَ الْوَسْوَسَةُ فِي التَّفَكُّرِ فِي الْخَلْقِ وَ الْحَسَدُ مَا لَمْ يُظْهِرْ بِلِسَانٍ أَوْ يَدٍ . الکافی ج : ۲ ص : ۴۶۳

(۱۵) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعَةُ أَشْيَاءَ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ

وَ مَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ مَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ وَ الْحَسَدُ وَ الطِّيَرَةُ وَ التَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسَةِ فِي الْخَلْوَةِ (فِي الْخَلْقِ . تحف) مَا لَمْ يَنْطِقُوا بِشَفَةٍ . الخصال ج : ٢ ص : ٤١٧ و التوحيد ص : ٣٥٣

- و فى تحف‌العقول ص : ٥٠ (وَ قَالَ النبى ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعُ الْخَطَاءُ) ، و ذكر مثله .

(١٦) وَ قَالَ النَّبِيُّ ص وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعَةُ أَشْيَاءَ السَّهْوُ وَ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ مَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ الطِّيَرَةُ وَ الْحَسَدُ وَ التَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسَةِ فِي الْخَلْقِ مَا لَمْ يَنْطِقِ الْإِنْسَانُ بِشَفَةٍ . من‌لايحضره‌الفقيه ج : ١ ص : ٥٩

(١٧) فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَرْوِي أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَسْقَطَ مِنَ الْمُؤْمِنِ مَا لَا يَعْلَمُ وَ مَا لَا يَتَعَمَّدُ وَ النِّسْيَانَ وَ السَّهْوَ وَ الْغَلَطَ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا اتُّقِيَ فِيهِ وَ مَا لَا يُطِيقُ . فقه‌الرضا(ع) ص : ٣٨٦

(١٨) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَن أبى عبد الله ع قال سمعته يقول وضع عن هذه الأمة ست الخطأ و النسيان و ما استكرهوا عليه و ما لا يعلمون و ما لا يطيقون و ما اضطروا إليه . النوادرللأشعرى ص : ٧٤

(١٩) الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ رُفِعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سِتٌّ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ وَ مَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ . الاختصاص ص : ٣١

(٢٠) الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرِقِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي

أَرْبَعُ خِصَالٍ خَطَأُهَا وَ نِسْيَانُهَا وَ مَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا لَمْ يُطِيقُوا وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا رَبَّنا وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ وَ قَوْلُهُ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ . الكافى ج : ٢ ص : ٤٦٢

- و فى تفسيرالعياشى ج : ١ ص : ١٦٠ و ج : ٢ ص : ٢٧٢ (عن عمرو بن مروان الخزاز قال سمعت أبا عبد الله ع قال) و ذكر مثله .

(٢١) وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ رَفَعَ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَرْبَعاً مَا لَا يَسْتَطِيعُونَ وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ مَا نَسُوا وَ مَا جَهِلُوا حَتَّى يَعْلَمُوا .

دعائم‌الإسلام ج : ٢ ص : ٩٥

(٢٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عُفِيَ مِنْ أُمَّتِي ثَلَاثٌ الْخَطَأُ وَ النِّسْيَانُ وَ الِاسْتِكْرَاهُ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ فِيهَا رَابِعَةٌ وَ مَا لَا يُطِيقُونَ . النوادرللأشعرى ص : ٧٤

(٢٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِي وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَ النِّسْيَان وَ مَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ .

النوادرللأشعرى ص : ٧٤

(٢٤) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْن عِيسَى فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي مَا أُكْرِهُوا عَلَيْهِ وَ لَمْ يُطِيقُوا وَ مَا أَخْطَئُوا .

النوادرللأشعرى ص : ٧٥

(۲۵) البرقی عن أبیه عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ وَ الْبَزَنْطِیِّ مَعاً عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یُسْتَکْرَهُ عَلَی الْیَمِینِ فَیَحْلِفُ بِالطَّلَاقِ وَ الْعَتَاقِ وَ صَدَقَةِ مَا یَمْلِکُ أَ یَلْزَمُهُ ذَلِکَ فَقَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وُضِعَ عَنْ أُمَّتِی مَا أُکْرِهُوا عَلَیْهِ وَ لَمْ یُطِیقُوا وَ مَا أَخْطَئُوا . المحاسن ج : ۲ ص : ۳۳۹

(۲۶) دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِینا أَوْ أَخْطَأْنا قَالَ اسْتُجِیبَ لَهُمْ ذَلِکَ فِی الَّذِی یَنْسَی فَیُفْطِرُ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رُفِعَ عَنْ أُمَّتِی خَطَأُهَا وَ نِسْیَانُهَا وَ مَا أُکْرِهَتْ عَلَیْهِ . دعائم‌الإسلام ج : ۱ ص : ۲۷۴

(۲۷) قول النبی ص رفع القلم عن أمتی فی الخطإ و النسیان و ما استکرهوا علیه . الصراط‌المستقیم ج : ۱ ص : ۳۶

(۲۸) و قال النبی ص رفع عن أمتی الخطأ و النسیان و ما استکرهوا علیه .

عوالی‌اللآلی ج : ۱ ص : ۲۳۲

(۲۹) و قوله ص رفع عن أمتی الخطأ و النسیان و ما استکرهوا علیه .

متشابه‌القرآن ج : ۲ ص : ۱۸۱

- و فیه ص : ۲۰۳و قول النبی ص رفع عن أمتی الخطأ و النسیان و ما استکرهوا علیه .

(۳۰) قوله ص رفع عن أمتی الخطأ و النسیان و ما استکرهوا علیه .

نهج‌الحق ص : ۴۶۲

- و فيه ص : ٥٣١ قوله ص (رفع عن أمتى الخطأ و النسيان و ما استكرهوا عليه) .

(٣١) الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَ النِّسْيَانَ وَ مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ . مستدرک‌الوسائل ج : ١٢ ص : ٢٥

(٣٢) و روى ابن عباس عن النبى ص أنه قال إن الله تجاوز لى عن أمتى الخطأ و النسيان و ما استكرهوا عليه . عوالى‌اللآلى ج : ١ ص : ٣٩٥

- و فيه ، و رواه ابن ماجة و الدارقطنى بإسناد حسن و صححه الحاكم فى المستدرک و هو مروى لنا عن أهل البيت ع .

(٣٣) عن رسول الله ص تجاوز الله لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تنطق به أو تعمل . مجموعةورام ج : ٢ ص : ١٢٠

(٣٤) يقول النبى ص عفا الله لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تنطق به أو تعمل به . عدةالداعى ص : ٢٢٦

(٣٥) و فى الحديث عن النبى ص أنه قال إن الله تعالى تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها . عوالى‌اللآلى ج : ١ ص : ٤٠٨

(٣٦) و قد صح عن النبى ص أنه قال قد وضع عن أمتى ما حدثت به نفسها ما لم تعمل به أو تتكلم . تأويل‌الآيات‌الظاهرة ص : ٢٧٨

(٣٧) أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ فِي عِدَّتِهَا بِجَهَالَةٍ أَ هِيَ مِمَّنْ لَا تَحِلُّ لَهُ أَبَداً فَقَالَ

لَا أَمَّا إِذَا كَانَ بِجَهَالَةٍ فَلْيَتَزَوَّجْهَا بَعْدَ مَا تَنْقَضِي عِدَّتُهَا وَ قَدْ يُعْذَرُ النَّاسُ فِي الْجَهَالَةِ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ فَقُلْتُ بِأَيِّ الْجَهَالَتَيْنِ يُعْذَرُ بِجَهَالَتِهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَمْ بِجَهَالَتِهِ أَنَّهَا فِي عِدَّةٍ فَقَالَ إِحْدَى الْجَهَالَتَيْنِ أَهْوَنُ مِنَ الْأُخْرَى الْجَهَالَةُ بِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى الِاحْتِيَاطِ مَعَهَا فَقُلْتُ فَهُوَ فِي الْأُخْرَى مَعْذُورٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَهُوَ مَعْذُورٌ فِي أَنْ يَتَزَوَّجَهَا فَقُلْتُ فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا مُتَعَمِّداً وَ الْآخَرُ يَجْهَلُ فَقَالَ الَّذِي تَعَمَّدَ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى صَاحِبِهِ أَبَداً .

الكافى ج : ٥ ص : ٤٢٧

– و فى تهذيبالأحكام ج : ٧ ص : ٣٠٦ و الإستبصار ج : ٣ ص : ١٨٦ (مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ) و ذكر مثله .

– و فى النوادرللأشعرى ص : ١١٠ (صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج) و ذكر مثله .

– و فى دعائمالإسلام ج : ٢ ص : ٢٣٦ (و عن علي ع أنه قضى في امرأة توفي زوجها و هي حبلى و تزوجت قبل أن تمضي الأربعة الأشهر و العشرة قال يفرق بينهما و لا يخطبها حتى ينقضي آخر الأجلين قال جعفر بن محمد ع هذا إذا لم يكن دخل بها فأما إذا تزوج الرجل المرأة في عدتها و كان قد دخل بها فرق بينهما و لم تحل له أبدا و لها صداقها بما استحل من فرجها فإن لم يكن دخل بها فرق بينهما فإذا انقضت عدتها تزوجها إن شاء و شاءت هذا إذا كانا عالمين بأن ذلك لا يحل فإن جهلا ذلك و كان قد دخل بها فرق بينهما حتى تنقضي عدتها ثم يتزوجها إن

شاءت و شاء قيل له فإن كان أحدهما تعمد ذلك و الآخر جهله قال الذى تعمده لا يحل له أن يرجع إلى صاحبه و قد يعذر الناس فى الجهالة بما هو أعظم من هذا) .

بيان هذه الطائفة

و نذكر فيه أمرين :

الأول : أوردنا فى هذه الطائفة ، جميع أدلة الرفع و البراءة ، لأن يكون الكتاب مرجعا جامعا لهذه الأدلة . فبعضها لا ترتبط بالمقام .

الأمر الثانى ، و فيه كيفية الإستدلال ، بهذه الأدلة لرفع التكليف و البراءة عنه . و نبينها فى جهتين :

الأولى ، قسم منها تدل على أن عدم العلم بالتكليف أو عدم إيصاله إلى المكلف (بأى سبب كان ، لأن الله تعالى قادر على أن يوصل إلينا التكليف إذا أراد) ، مفهم أو مورث لرفعه عنه و عدم ثبوته عليه أو موجب لثبوت حكم التخيير على المكلف .

الجهة الثانية ، و قسم منها تدل على أن عدم الوسع و الطاقة فى الإتيان بالتكليف ، مفهم أو مورث لرفعه عنه و عدم ثبوته عليه أو موجب لثبوت حكم التخيير على المكلف .

و تعارض الروايات فى بعض مراحله ، مشمول هذه الأدلة أو بعضها بتقريب هاتين الجهتين أو إحداهما .

الجمع وبيان قواعد
التفقه عن المتعارضات

قد تقدم فی الجهة الأولی (من هذا المقام) ، أن مواقع التعارض أربعة (و معيار التقسيم ، ميزانية القرآن و الأحاديث الثابتة) .

فنتكلم عن الروايات المرتبطة بكل من تلك المواقع و نبين التكليف فيها .

– الموقع الأول ، (لتعارض الروايات) و هو أن تكونا موافقتين للقرآن و الأحاديث الثابتة أو لأحدهما :

إن من الواضح لمن نظر و تأمل فی روايات الجهة الثانية و الثالثة ، أن الميزان الحاكم فی المتعارضات فی جميع مواقع التعارض ، هی مخالفة العامة أو عدم موافقتها . لأن كل واحد من المرجحات و الموازين المذكورة فی الروايات مثل الأحدثية أو الشهرة أو الإحتياط أو الوسعة ، لا تعتنی بها إذا صاحبت موافقة العامة ، مقابلة للرواية المخالفة للعامة .

و هذا لحكومة أدلة وجوب مخالفة العامة ، على أدلة غيره من المرجحات الأخرى .

* **فالمعيار الأول** ، في قبول الرواية أو عدمه فى هذا الموقع ، هو مخالفة العامة أو عدم موافقتهم و مشابهتهم ثم مخالفة ما هم إليه أميل .

أما إذا كانتا موافقتين أو مخالفتين للعامة ، فنأخذ بأحدثهما . لشمول أدلة وجوب الأخذ بالأحدث ، لرواية تصاحب مرجحا غير الأحدثية (مما هو دونه ، إلا إذا علم أن الأحدث ورد تقية فيؤخذ بمقابله) .

و هذا واضح لمن تأمل فى روايات الطائفة الرابعة من الجهة الثانية ، مضافا إلى أن الأخذ بالأحدث يتضح وجوبه و حكومته بأنه ، يكون مقتضى إطاعة المعصوم ع و ولايته ع .

* **فالمعيار الثانى** ، فى قبول الرواية أو عدمه فى هذا الموقع ، هو الأحدثية .

و أما إذا لم يكن أحدهما أحدثا أو لم يعلم الأحدث منهما ، فنأخذ بما هو المجمع عليه و المشهور بين الشيعة . لعمومية أدلة الأخذ بالمشهور ، لرواية تصاحب مرجحا غيره (مما هو دونه) .

(و الإجماع و الشهرة على الرواية (الذى يعد معيارا لقبول الرواية فى مقابل غيرها) ، هو الذى كان معاضدا للرواية فى زمن الإمام ع أو زمن قريب إلى زمن حضور الإمام ع . أعنى ، تكون الرواية فى أحدى هذه الأزمنة ، مشهورة القبول أو العمل عند الشيعة . و هذا غير اشتهار العمل برواية عند الفقهاء إذا لم يتصل بزمن قريب إلى الإمام ع ، أو إتصل و ثبت الإستدلال منهم لعملهم بها (و علم سهوهم فى إستدلالهم . و إن لم يعلم خطاء استدلالهم ، فالأخذ فى الحقيقة على الإستدلال) .

هذه القيود هى ما تدل عليها روايات الدالة على هذا المعيار و نحن لا نستطيع أن نسرى حكم هذه الروايات ، فى مورد لم تثبت فيه هذه القيود) .

* **فالمعيار الثالث** ، لقبول الرواية أو لعدم قبولها فى هذا الموقع ، هو إجماع الشيعة و شهرتهم على العمل برواية (مع القيود المذكورة) .

و إذا لم يكن بينهما المجمع عليه و المشهور ،

فنأخذ بالرواية الموافقة للإحتياط لدلالة رواية زرارة .

فالمعيار الرابع ، لقبول الرواية أو لعدم قبولها فى هذا الموقع ، هو الأخذ بالرواية الموافقة للإحتياط .

*** و أما إذا لم يعلم حال المتعارضتين فى المراحل السابقة فى هذا الموقع ، فنأخذ بأدلة الوسعة و التخيير .**

و يكون التخيير فى ابتداء الأمر .

لأن أدلة التخيير فى المتعارضات تدل على الوسعة (من جهة جواز التخيير بين المتعارضتين) ، لكن إذا استفدنا من هذه الوسعة ، لا جواز لنا ثانيا للتخيير . و يدل على هذا ما فى مرفوعة العلامة عن زرارة . (فى الجهة الثانية ، الطائفة الثانية ، رقم ٢ و فيه : فَقَالَ ع إِذَنْ فَتَخَيَّرْ [فَتَخَيَّرْ] أَحَدَهُمَا فَتَأْخُذُ بِهِ وَ تَدَعُ الْآخَرَ) .

– الموقع الثانى ، (لتعارض الروايات) و هوأن لا تكونا موافقتين و لا مخالفتين للقرآن و الروايات الثابتة أو لأحدهما (ثبتتا بالقرائن) :

*** أحكام هذا الموقع ، مثل الأول بعينه .**

- **الموقع الثالث** ، (لتعارض الروايات) و هو أن تكون إحداهما موافقة لهما أو لأحدهما و الأخرى لا تكون موافقة و لا مخالفة لهما أو لأحدهما (ثبتت بالقرائن) :

أما فى هذا الموقع إذا ثبتت إحداهما بموافقتها للقرآن فقط ، فالمعيار الأول ، (فى القسمين السابقين أعنى مخالفة العامة أو مخالفة ما هم إليه أميل) معتبر .

لأن الرواية الموافقة للقرآن ، إذا وافقت العامة مقابلة لرواية ثبتت بالقرائن الموجبة للإطمئنان أو المورثة لها ، تشملها أدلة وجوب الأخذ بمخالف العامة . مضافا إلى أنها ، تستقر فى مظان التقية .

* **فالمعيار الأول** ، فى هذا الموقع كسابقيه أعنى الأخذ بمخالف العامة .

و إذا ثبتت الرواية الموافقة ، بموافقتها للقرآن و الأحاديث الثابتة معا أو الأحاديث الثابتة فقط ، فله قسمان :

الأول ، إذا فهم من هذه الموافقة ، أن مضمون الرواية من المرسومات المعروفة بين الشيعة ، فنأخذ بها .

لأن الرواية تخرج به عن مظان التقية ، فلا تشملها أدلة وجوب الأخذ بمخالف العامة .

الثانى ، إن لم يفهم ذاک المعنى من تلک الموافقة ، فهذا القسم ، تشمله أدلة وجوب الأخذ بمخالف العامة . و أنها أيضا ، تستقر فى مظان التقية .

أما بالنسبة إلى غيره من المعايير الباقية (إذا لم يعرف حالهما بمخالفة العامة) فالرواية الموافقة للقرآن أو الأحاديث الثابتة ، مقبولة و معمولة و مرجحة على الرواية المتعارضة التى لا تخالفهما و لا توافقهما .

و هذا يظهر بالنظر إلى الروايات السابقة فى الجهة الثانية (فى الطائفة الأولى و الثانية) و روايات المقام الأول أيضا ، تؤيد ما ذكرناه فى هذا الموقع .

- **تنبيه** : أما الرواية التى لم تقبل فى إحدى هذه المواقع ، كيف نعامل معها فى الموادر الأخرى التى تشملها الرواية بعمومها أو خصوصها من بعض الجهات (التى لا ترتبط بمورد تعارضها) .

فالجواب : إن كان عدم القبول بسبب موافقة العامة فهذه الرواية تخرج عن المنابع و الحجج . لأنها وافقت العامة فى مقابل الرواية المخالفة للعامة و نحن مأمورون بترك هذه الرواية كما يظهر من الروايات السابقة فى الجهتين الأخيرتين إلا أن يكون فيها جهات غير مرتبطة بموقع التعارض و خالفت العامة أو كانت من المسلمات عند الشيعة فتلك الجهات فى هذه الرواية ، لا تخرج عن المنابع لأن المفروض ورود الرواية فى المنابع بالطرق المذكورة فى المقام الأول فإذا بقى شيئ منها مقبولا فى الحجج لا دليل على عدم الإستفادة منه .

و إلا (إذا كان عدم القبول بسبب غير موافقة العامة) فالرواية لا تخرج عن المنابع و الحجج و لا دليل على عدم جواز الإستفادة منها ، فى غير مورد التعارض من الموارد التى تبين فيها حكما أو شيئا .

لأن المفروض ، ورود هذه الرواية فى الحجج و المنابع بالطرق الأولية التى ذكرناها فى المقام الأول و هذه المعايير (فى هذا المقام) فى الحقيقة مبين للتكليف فى مقام التعارض و لا تتجاوز غير هذا المقام .

فهذه الرواية من المنابع و الحجج فى غير مورد التعارض الذى لم تقبل فيه .

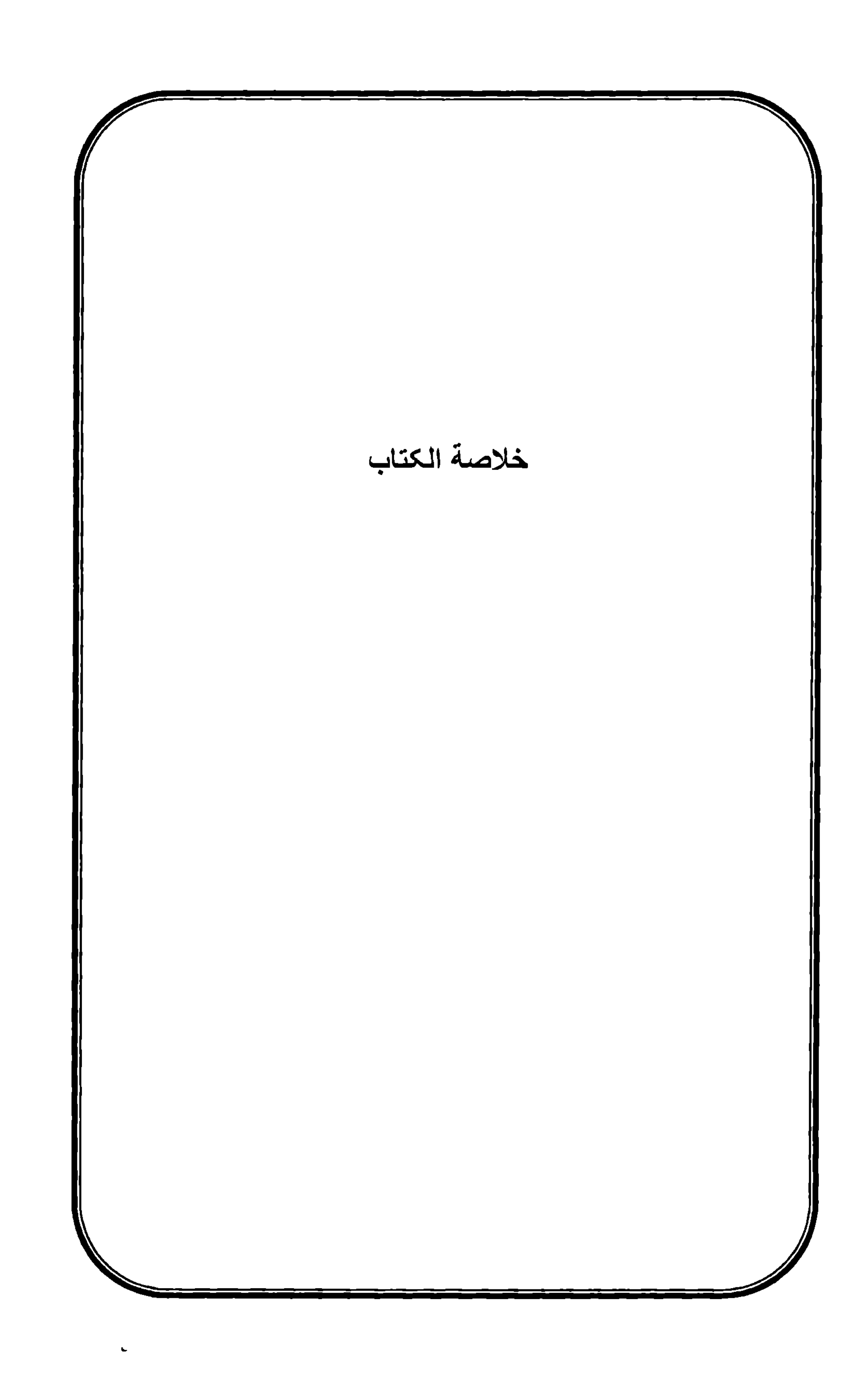
- الموقع الرابع ، (لتعارض الروايات) و هو أن تكونا مخالفتين للقرآن و الروايات الثابتة أو لأحدهما :

أما فى هذا الموقع لا موجب للأخذ بأحدهما لأنهما لم تدخلا فى الحجج و المنابع للدين .

و المورد مشمول لأدلة البراءة و الرفع .

* لكنا إذا كنا فى مقام اللابدية من معرفة الحكم موردَهما ، ففى هذا الموقف نرجع إلى العامة و نأخذ بمخالف قولها و هذا تدل عليه رواية الإمام الرضا ع (الجهة الثالثة ، الطائفة الأولى ، رقم ٢) بخصوصها لكن الرواية ليست فى بيان حال الروايات المتعارضات ، بل وردت موردا لم يوجد فيه دليل بخصوصه و نحن لابد لنا فيه من الدليل و تشمل المورد عموما و إطلاقا .

و عمومات وجوب الأخذ بمخالف العامة أيضا تشمل هذا القسم من هذا الموقع ، لكن لا من جهة قبول إحدى الروايتين بل من جهة وجوب العمل على خلاف العامة .



خلاصة الكتاب

الأصول و المقدمات للتفقه
فى الدين عن القرآن و روايات المعصومين ص

لا بد للتفقه عن القرآن و الروايات من تحصيل مقدمتين .

المقدمة الأولى : معرفة لسان العرب و آدابه بقدر الكفاية .

المقدمة الثانية ، فإنها تحصل فى مرحلتين :

– المرحلة الأولى : معرفة منابع الدين أعنى القرآن و الروايات (تطورات الكتابة و القرآت فى القرآن ، و كيفية تدوين الكتب و معرفة المؤلفين و غرضهم من التدوين) و قدرا من علم التراجم و الرجال و منابعها حتى يرجع إليها فى الموارد التى يحتاج إليها .

– المرحلة الثانية : معرفة القواعد و المبانى اللازمة للتفقه عن القرآن والروايات ، التى أمرنا الله تعالى والمعصومين (ص) باستعمالها فى التفقه فى الدين عن القرآن الحكيم و الروايات الشريفة .

و هذه المرحلة فى ثلاث مقامات :

الأول ، فى بيان المعيار لقبول الرواية أو لعدم قبولها .

الثانى ، فى بيان قواعد الدراية و ما لا يجوز إدخاله فيها .

الثالث ، فى بيان قواعد التفقه عن المتعارضات .

١- القواعد و المبانى المأمورة بها فى قبول الرواية أو عدم قبولها :

- أولها ، موافقتها أو مشابهتها للقرآن أو الأحاديث الثابتة أو لأحدهما أو وجود الشاهد لها فيهما أو أحدهما . (و ثبوت الرواية أولا ، يحصل بمشابهتها أو موافقتها للقرآن أو بالإطمئنان بها من حيث القرائن المورثة لها) .

- و ثانيها ، ثبوت الرواية بالقرائن الموجبة للإطمئنان أو المورثة لها .

- و ثالثها ، إن كنا محتاجا فى تلك الحادثة إلى حكم أو نظر ننظر إلى الرواية إذا خالفت العامة فنأخذ بها ، و إلا لا دليل على جواز عدها من منابع الدين و حججه . بل لا يجوز عدها منها .

٢- القواعد و المبانى المأمورة بها فى التفهم و التفقه (بمعنى الدراية) :

- أولها ، ملازمة القرآن و الروايات ، ليفهم بها المقاصد و المفاهيم .

- و ليعرف العام و الخاص والناسخ و المنسوخ و المحكم و المتشابه .

- و ليكون له دليل من القرآن و الروايات لفهمه و تحصيل نتيجته من الأدلة .

- و ثانيها ، لا يستند فى تفقهه بالقياس و شبهه مما هو ممنوع عنها فى التفقه .

٣- القواعد و المبانى المأمورة بها فى التفقه و تحصيل النتيجة من الروايات المتعارضات .

فلنذكر أن مواقع التعارض أربعة :

- أولها ، فى ما تكون فيه الروايات موافقة أو مشابهة للقرآن أو الأحاديث الثابتة أو لأحدهما .

- ثانيها ، فى ما تكون فيه الروايات غير موافقة و لا مخالفة للقرآن أو الأحاديث الثابتة و ثبتت بالقرائن .

- ثالثها ، فى ما تكون فيه إحداهما موافقة لهما أو لأحدهما و الأخرى غير مخالفة و لا موافقة و ثبتت بالقرائن .

- رابعها ، فى ما تكون فيه الروايات مخالفة للقرآن و الأحاديث الثابتة أو لأحدهما .

فللتفقه فى الأول و الثانى من تلك المواقع ، خمس مراحل :

- الأولى : الأخذ بالرواية المخالفة للعامة أو بالمخالفة لما هم إليه أميل .

- الثانية : (إذا كانتا موافقتين أو مخالفتين للعامة) : الأخذ بالأحدث منهما .

- الثالثة : (إذا لم تكن إحداهما أحدثا) الأخذ بما اشتهر بين جماعة من الشيعة الذين عاشوا فى زمن الأئمة (ع) أو فى زمن قريب من الأئمة و يجب أن لا يعلم لشهرة ، مستند غير مقبول .

– الرابعة : (إذا لم تكن إحداهما مشتهرة مع القيود المذكورة) فنأخذ بالرواية الموافقة للإحتياط .

– الخامسة ، (إذا لم تكن إحداهما موافقة للإحتياط) فالتخيير فى الأخذ بأحدهما من باب التسليم .

و للتفقه فى الثالث منها مرحلتان :

– الأولى ، الأخذ بالرواية المخالفة للعامة .

– الثانية ، الأخذ بالرواية الموافقة للقرآن و الروايات أو لأحدهما و هنا تفصيل تقدم فى ص ۳۶۸ .

و فى الرابع منها ، لا دليل على جواز عدهما من منابع الدين . لكن لمورهما مرحلتان :

– الأولى : إن كنا فى مقام لا بد لنا فيه من الإختيار ، فنأخذ بما خالف العامة .

– الثانية : (إذا لم نكن مضطرا إلى الإختيار) : فالموقع مشمول لأدلة الرفع و البرائة .

فنشكر الله تعالى على هذه النعم العظيمة فنقول ،

الحمد لله الذى هدانا لهذا و ما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .

(رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا وَ هَبْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّاب)

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . و صلى الله على محمد و آله الطاهرين المعصومين .

❊ ❊ ❊

فهرس المنابع

١- القرآن العظيم

٢- نهج البلاغة . السيد الرضى (٣٥٩-٤٠٦) (رحمه الله تعالى)

٣- الكافى . محمد بن يعقوب الكلينى (متوفى ٣٢٩) (رحمه الله تعالى)

٤- من لايحضره الفقيه . ابو جعفر محمد بن على بن حسين بن بابويه قمى (٣٠٥-٣٨١) (رحمه الله تعالى)

٥- تهذيب الأحكام . ابو جعفر محمد بن حسن طوسى (٣٨٥-٤٦٠) (رحمه الله تعالى)

٦- الإستبصار . (مثل السابق)

٧- بحار الأنوار . محمد باقر بن محمد تقى المجلسى (١٠٣٧-١١١٠) (رحمه الله تعالى)

٨- منابع البحار

٩- وسائل الشيعة . محمد بن حسن بن على بن محمد بن الحسين الحرالعاملى (١٠٣٣- ١١٠٤) (رحمه الله تعالى)

١٠- مستدرک الوسائل . الميرزا حسين النورى (١٢٥٤-١٣٢٠) (رحمه الله تعالى)

١١- معالم الأصول . الحسن بن زين الدين العاملى (٩٥٩-١٠١١) (رحمه الله تعالى)